الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعي

(593)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	11
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	16
حقوق الإنسان في العالم	73

11.680مستفيدا من دعم محمد بن سلمان للجمعيات الخيرية

المصدر: جريدة الوطن السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=312062&CategoryID=5

الرياض: عبدالله بن فلاح، واس 2017-08-12 12:46 AM

نوه وكيل إمارة منطقة الرياض الدكتور فيصل بن عبدالعزيز السديري، بتوجيه ودعم نائب خادم الحرمين الشريفين الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، للجمعيات الخيرية في منطقة الرياض بمبلغ 23 مليون ريال من حسابه الخاص، وذلك ضمن مشروع «دعم الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز للجمعيات الخيرية» في جميع مناطق المملكة.

معرفي تكامل

أشار السديري، إلى حرص وتطلع نائب خادم الحرمين الشريفين، وإيمانه بأهمية الجمعيات الخيرية في بناء المجتمعات، وتعزيز أثرها كقطاع غير ربحي ومساهمتها الاجتماعية وهدفها النبيل متوافقة مع رؤية المملكة 2030. وأكد أن دعمه السخي شمل 11,680 مستفيدا ومستفيدة لـ 14 جمعية خيرية في منطقة الرياض.

الحق في العيش

ثمن رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، مشروع محمد بن سلمان الخيري، وأكد أنه سيسهم في دعم الحق في العيش الكريم للكثير من الأسر التي تستفيد من خدمات الجمعيات الخيرية. وقال في تصريح إلى «الوطن» إن هذه المبادرة ليست بمستغربة من الامير محمد بن سلمان الذي سجلت له العديد من المبادرات الإنسانية التي تهدف إلى تحسين الأوضاع الإنسانية للعديد من الأفراد والأسر والفئات الاجتماعية وبما يسهم في مساعدتها وإدماجها في الأنشطة المختلفة للمجتمع.

حقوق الإنسان تؤكد تقديرها لبيان النائب العام بشأن التصدي لخطاب الكراهية

الخثلان: ضرورة سن تشريع دقيق يعرّف التحريض ويَجْرِمُه

المصدر: جريدة سبق الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
https://sabq.org

بدر الجبل -تبوك

أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقديرها لبيان النائب العام الشيخ سعود بن عبدالله المعجب بشأن التصدي لخطاب الكراهية والتحريض ضد الآخرين الذي يهدد تماسك المجتمع واستقراره، كما ثمنت تأكيده لاحترام حرية التعبير

وصيانتها و"الإسهامات الفكرية الصادقة والواعية والجريئة المنسجمة مع التوجه الإصلاحي."
وقال نائب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الأستاذ الدكتور صالح الخثلان عبر حسابه الرسمي "تويتر": "تؤكد الجمعية بهذه المناسبة ضرورة سن تشريع دقيق يعرّف التحريض ويَجْرِمُه منعًا للاجتهاد في تحديد ما يعد تحريضًا، ويتسبب في تقييد حق التعبير مبينًا أن الجمعية تلحظ توسع بعض الأجهزة الحكومية في تفسير الفقرة(١) من المادة(٦) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية لمنع الأفراد من نقد أدائها."

.

«حقوق الإنسان»: التخطيط للجريمة تعني أنها جنائية.. قاضٍ سابق: الجاني يستحق التعزير

«هاجر» الناجية من الموت لـ «عكاظ»: زوجي وصديقه كبلاني بالسلاسل وأحرقاني بالنار

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1564840

شذى الحسيكي (جدةshaza_alh@)

أقدم مواطن في الأربعين من العمر على حرق زوجته الثلاثينية، بمساعدة صديقه إثر خلاف حاد بين الزوجين.
وطبقا لأقوال الزوجة الناجية من الموت حرقا، فإن شريك حياتها سكب عليها البنزين وأشعل فيها النار بعدما كبلها بسلاسل حديدية بمساندة صديقه الذي أحضره معه للمنزل، غير أنها نجت من الموت حرقاً بأعجوبة.
قالت «هاجر الحربي» التي روت قصتها لـ«عكاظ»: إن الجهات المعنية تابعت القضية في حينها، حيث قضت المحكمة الشرعية بسجن زوجي سنة وسبعة أشهر مع الجلد.
وأضافت هاجر: لا أعلم لماذا نجا صديقه من العقوبة؟ ولماذا رُفضت التقارير الطبية التي تؤكد تعرضي لحروق كبيرة؟ ولماذا لم يتم تعويضي ماديا بحجم الكارثة؟ ولماذا خفف عليه الحكم؟ ومن يتحمل تكاليف علاجي التي ستستمر لسنوات؟
وتطالب هاجر بإعادة محاكمة زوجها وصديقه اللذين تهجما عليها في منزلها بنية قتلها، وتعويضها عن كلفة علاج جراحات التجميل التي وصلت حتى اللحظة إلى نحو 300 ألف ريال وفق تقارير طبية (إطلعت عليها «عكاظ».(«
وعلق رئيس المحكمة العامة في رابغ القاضي عبدالله الصاعدي بقوله: إن القضية يكتنفها الحقان العام والخاص، ففي العام يعزر المتهم على فعلته النكراء وعلى النيابة العامة مهمة طلب إيقاع أعلى عقوبات التعزير عليه «القتل» لأن الجاني قصد قتل ضحيته بجناية الإحراق، كما أن الجاني فوت على المجني عليها الاستمتاع بحياتها، إذ ستظل طوال عمرها تعاني من آثار الاعتداء والحرق. وفي ما يتعلق بالحق الخاص، فإن للمجني عليها حق المطالبة بالدية عن كل عضو تعطل بسبب الجناية، وبالنسبة للحروق، يضيف القاضي الصاعدي، من حقها المطالبة بأرش الجناية؛ وهو تعويض مالي يقدره أهل الاختصاص، ولها أن تطالب أيضا بالتعويض المادي جراء الأثر النفسي، إذ تدفعها الجروح والحروق قعيدة بيتها لا تستطيع الخروج، فضلا أن الجناية فوتت عليها فرصة خلق حياة زوجية جديدة بسبب عيوب تنفر منها الراغب في الاقتران بها.
وعن الجانب النفسي للواقعة، أوضح المستشار النفسي أحمد الحامد، أنه في مثل هذه الحالات يصاب الضحية بـ«كرب ما بعد الحادثة»، لذا تحتاج الزوجة لمراجعة الطبيب النفسي ولجلسات علاج مكثفة قد تستوجب التدخل الدوائي فضلا عن المساندة الأسرية.

ويضيف الحامد في توصيف حالة الزوج المتهم أنه ربما يعاني من اضطراب زوراني يسبب بعض الهلاوس والأفكار غير الحقيقية، ففي مثل هذه الحالات يجب على أهل المريض إقناعه بمراجعة طبيب نفسي، أما إذا رفض فعلى الأسرة التدخل بالقوة وإجباره على تلقي العلاج حتى لا يعرض نفسه والآخرين للخطر.
ي ذات السياق، أكدت جمعية حقوق الإنسان حق المجني عليها طلب تكاليف علاجها والتعويض عن الأضرار النفسية التي تعرضت لها. وأكد أمين الجمعية المستشار خالد الفاخري لـ«عكاظ»، أن الجمعية تصنف مثل هذه الوقائع كقضية عنف أسري، وتورط الزوج في قضية جنائية تحددها المحكمة الشرعية. مشيرا إلى أن مثل هذه القضايا لا تتم إلا بوجود القصد الجنائي والتخطيط.

أكد اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية حقوق المتضررين

أمين جمعية حقوق الإنسان لـ÷المواطن÷: رصدنا عدداً كبيراً من متضرري سايبر

المصدر: جريدة المواطن الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
https://www.almowaten.net/2017/08

لمواطن - وليد الفهمي - جدة
أكد الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار خالد الفاخري أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تلقت عدداً كبيراً من الشكاوي حول ارتفاع فائدة الاقتراض بالقروض "السايبر"، وأنه من منطلق دور الجمعية في الحفاظ على حقوق المقترضين سوف يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة الكفيلة بحماية حقوق المتضررين من سايبر ومن رفع أسعار الفائدة.
وأضاف الفاخري لـ"المواطن "أنه لا بد من حماية حقوق الأفراد متوسطي الدخل، وعلى البنوك ومن منطلق حماية عملائها توضيح السلبيات والإيجابيات للسايبر بشكل واضح نافياً للجهالة.
واختتم الفاخري حديثه قائلاً: "إنه تم رصد ضرر كبير للمواطنين ممن هم متوسطو الدخل وأقل."

"حقوق الإنسان" تخاطب "النقد" لحماية العملاء في قضية متضرري "سايبور" البنوك

المئات رفعوا دعاوى قضائية على البنوك في "المظالم" بعد ارتفاع الأقساط الشهرية

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
https://sabq.org

وجَّهت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خطابًا إلى مؤسسة النقد، تطالبها فيه بحماية العملاء في قضية متضرري نظام "سايبور" بالبنوك من الأقساط الشهرية المتغيرة بعد ارتفاعها؛ ما جعل الكثير منهم عاجزين عن الوفاء بها، ومهدَّدين بسحب منازلهم.

وقال رئيس الجمعية، الدكتور مفلح القحطاني، لـ"سبق" إنه تمت مخاطبة مؤسسة النقد؛ باعتبارها الجهة المسؤولة عن مراقبة البنوك؛ لحثها على ضمان حماية حقوق العملاء. وأوضح بأنه لا ينبغي تحميل الطرف الضعيف في العلاقة مخاطر ارتفاع العمولة. وبيَّن أنه سيتم العمل من أجل إزالة أسباب الشكوى وفق أحكام الأنظمة والتعليمات السارية.

وكان المئات من المتضررين قد رفعوا دعاوى قضائية على البنوك في ديوان المظالم، بعد ارتفاع الأقساط الشهرية، ووقوعهم ضحايا لما يسمى "السايبر ."وقد تم رفض القضية من قِبل محكمة الاستئناف لعدم الاختصاص، قبل أن يتم رفع تظلم إلى مجلس القضاء الأعلى، الذي خصص لجنة لدراستها.

يُذكر أن "السايبر"، أو "السايبور"، يمثل سعر الفائدة بين البنوك عند الإقراض فيما بينها. ويتم تحديد النسبة بشكل يومي، التي قد تتغير ارتفاعًا أو انخفاضًا بحسب الظروف الاقتصادية؛ وهو ما قد يلقي بظلاله على زيادة أقساط قروض التمويل العقاري على العملاء. ويأتي ذلك في الوقت الذي حددت فيه مؤسسة النقد نسبة الاستقطاع من دخل العميل عند الحصول على تمويل عقاري بما لا يتجاوز الـ60 % من الراتب، وسمحت بـ65 % لمن تتجاوز رواتبهم الـ12 ألف ريال، وما عدا ذلك يُعدُّ مخالفة.

«حقوق الإنسان»:تصريح تيلرسون عن الحريات في السعودية «غير دقيق»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23491978

الدمام- منيرة الهديب

وصف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الانسان في السعودية الدكتور مفلح القحطاني، تصريح وزير الخارجية الأميركي ريكس تيلرسون الأخير، حول عدم التزام السعودية مع عدد من الدول بحرية الأديان بـ«غير الدقيق». يأتي ذلك بعد تقديم

تيلرسون تقرير الخارجية السنوي بشأن الحريات الدينية بموجب قانون 1998. وأوضح القحطاني في تصريح لـ«الحياة» بأن ما تطرق إليه وزير الخارجية الأميركي عن الحريات الدينية في السعودية غير دقيق ولا يعكس الواقع، ومثل هذه التقارير تصدر لتحقيق أهداف محددة، ولتلبية متطلبات قانونية وإجرائية داخل الولايات المتحدة الاميركية نفسها، وأضاف: «مضمون التقرير في ما يتعلق بالسعودية لا يتطابق بالضرورة مع ما نسمعه من بعض المسؤولين الأميركيين، وليس صحيحاً أن السعودية تستخدم قوانين مكافحة الإرهاب لاستهداف الشيعة والملحدين.«

العنف الأسري ..إنذار بالخلل ومطالب بالتصدي

11ألف بلاغ خلال عام.. و5 أسباب وراء الزيادة

المصدر: جريدة المدينة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/535904

أحمد آل شاطر

شهدت قضايا العنف الأسري زيادة ملحوظة خلال العام الحالي بنسبة 23% مقارنة بالعام المنصرم منها 366 قضية عنف زوجي فضلًا عن قضايا العنف ضد الأطفال آخرها التعنيف الفظ للطفلة «دارين» والتي أثارت قضيتها المأساوية الرأي العام، حيث أشعلت فضاءات التواصل مطالبات بتغليظ العقوبة على المتسبب.. فماهي مسببات تزايد حالات العنف المنزلي، وماهي أبعاد هذه القضية الاجتماعية الملحة؟

»المدينة» طرحت الإشكالية على عدد من المختصين والذين أرجعوا أسبابها إلى العادات والتقاليد الاجتماعية البالية إضافة إلى ضعف الوازع الديني، فضلًا عن قصور اجتماعي في نشر ثقافة مكافحة العنف من قبل أئمة وخطباء المساجد والدعاة والمصلحين الاجتماعيين بجانب القصور من قبل جهات تنفيذ الأنظمة والقوانين التي لها علاقة بهذه القضايا، إضافة إلى تعاطي المخدرات والمسكرات والأمراض النفسية المستشرية.

واستبعد المختصون وجود خلل اجتماعي يهدد بانهيار الكيان الأسري، مؤكدين وجود زيادة مطردة في حالات العنف تحتاج الى مزيد من الدراسات بجانب تكثيف الحملات الوطنية لنشر ثقافة مقاومة مظاهره المختلفة.

وفيما يلي نورد التفاصيل:

العنف الإلكتروني يبدأ بطلب صداقة وينتهي بالابتزاز

حذر أستاذ القانون الجنائي والباحث في الجرائم المعلوماتية الدكتور أصيل الجعيد من كشف الخصوصيات على الفضاءات المفتوحة وقال: إن خطورة مواقع التواصل الاجتماعي خصوصًا للأطفال والنساء تكمن في عدم الوعي بخصوصية حساباتهم فيضعون معلوماتهم الحقيقية بالتفاصيل أو يشاركون صورهم ولا يتحكمون بخصوصية حساباتهم مما يعرض معلوماتهم للخطر، مشيرًا إلى أنه في حالة العنف الإلكتروني يبدأ الموضوع بطلب صداقة للطفل أو المرأة من قبل حساب بمعلومات مزيفة أو حتى حقيقية ومن هناك تبدأ علاقة عاطفية قد تفضي لجريمة الابتزاز والتي يعاقب عليها بشدة نظام الجرائم المعلوماتية.

ونصح الجعيد الآباء بضرورة الرقابة الأبوية بما يناسب الأبناء حيث تستطيع التحكم بما يمكن للابن مشاهدته من مواقع، لافتا إلى ان برامج التواصل تتيح معظمها خاصية الرقابة الأبوية من قبل الأب والأم على المحتوى، داعيًا وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات للقيام بحملات توعوية بخاصية الرقابة الأبوية التي قد يجهلها الكثيرون.

وذكر استاذ القانون الجنائي أن الجرائم الإلكترونية الجنسية هي إحدى المشكلات العويصة التي تواجه المشرعين في جميع أنحاء العالم مشيرًا إلى أن التكنولوجيا تتطور بشكل يومي والقانون لا يتطور بنفس الطريقة فتحكمه النواميس

الاجتماعية والتي لا تتغير بشكل سريع عادة لذا ففي حال ظهور سلوك مشين أخلاقيا في الانترنت فإنه في حالة عدم تقنينه لا يعتبر جريمة فلا جريمة ولا عقوبة إلا بنص صريح.
واضاف: إن أحد القوانين التي تساعد على حماية المرأة والطفل من العنف الالكتروني نظام الحماية من الإيذاء والذي باعتقادي يحتاج إلى إعادة صياغة ففي المادة الأولى منه عرف الإيذاء على أنه شكل من أشكال الاستغلال أو إساءة المعاملة الجسدية أوالنفسية والجنسية وهذا التعريف قد يشمل جريمة التحرش إلا أن النظام لم يفصل في درجات التحرش بدءًا من اللفظي وانتهاء بالجسدي أو قد يفضي لجريمة أشنع وهي الاغتصاب.
حصر مخل وعقوبات مخففة.
وتابع: ان العقوبات التي ذكرت بالنظام في المادة الثالثة عشرة بإنه يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد عن خمسين ألفًا أو بهاتين العقوبتين، عقوبات مخففة إذا ما نظرنا لتجارب الدول الأخرى وإذا ما نظرنا لشناعة الجريمة وتأثيرها النفسي الكبير على الضحية بعد وقوعها.
السجن سنة والغرامة 50 ألفًا عقوبة «المؤذي«
أوضح رئيس المحكمة العامة بمحافظة العيص الشيخ ماجد بن صالح المحيميد، أن الشرع الحنيف أرسى أهمية هذا الجانب، وقال إن على المسلم التعامل مع المسلمة برقّة حتّى لا تُكسَر ولا تُخدش، مؤكدًا خطورة الاعتداء على الطفل أيًا كان، ولفت النظر إلى أن نظام الحماية من الإيذاء يهدف إلى ضمان الحماية من الإيذاء، فقد نصّ في النظام على العقوبة المتمثلة في السجن لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، وإلى دفع غرامة مالية لا تزيد على 50 ألف ريال.
قانوني: «نظام الحماية من الإيذاء» لايزال يدرس بالشوري
أكد المستشار القانوني والمحامي خالد المحمادي على انه لا يوجد حاليًا نظام نصي اسمه نظام «الحماية من الايذاء» مشيرًا إلى أن أي أمر يخص الإيذاء بالإنسان يخضع في الوقت الراهن لنظام الاجراءات الجزائية وهي مجموعة من العقوبات والاحكام التي تطبق على المعتدي، مشيرا الى ان نظام الايذاء لا يزال يدرس من قبل مجلس الشورى ولم يصدر إلى الآن شيء بخصوصه، مضيفًا: إن كل ما يدور حول نظام الايذاء من اعتداءات وتعنيف وخلافه فهو يخضع حاليا لنظام الاجراءات الجزائية اما فيما يخص العضل عن الزواج اوالدراسة وغيرهما فهو من اختصاص المحاكم العامة.
وقال: إنه اذا كان هناك ضرر يقع على الفتاة بأي شكل من الاشكال فمن حقها التقدم الى المحاكم لافتا إلى محدودية قضايا العنف حاليا وانه لا يراها بالحجم الذي يستوجب ان نسميها بالظاهرة، ومضى المحمادي قائلاً: أنا اؤيد تشديد العقوبات على من يستفحل في ايقاع الضررعلى المعنف اوالمعنفة ويرى المحمادي الى ان العقوبات الحالية كافية ورادعة وقد تصل الى السجن واسقاط الولاية مشيرا إلى انه لا يمكن تحديد العقوبات لأنها تعزيرية وتعود الى تقدير القاضي.
وطالب المحمادي بتحديث الفعاليات التوعوية مؤكدًا ان الفعاليات التوعوية التقليدية لم تعد تجدي نفعا، لاسيما ان القضية تتطلب إيصال الرسالة بأساليب حديثة ومتطورة.
»العمل»: بلاغات العنف الأسري الخطيرة تتم مباشرتها خلال ساعتين
قال المتحدث الرسمي لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أبا الخيل: إن مركز البلاغات (1919) يستقبل البلاغات المتعلقة بالعنف الأسري سواءٌ كانت إساءه جسدية أونفسية أو جنسية أوالتهديد بالإيذاء أو الاستغلال داخل محيط الأسرة مضيفًا: إنه وبالنسبه للأطفال فإنه يستقبل جميع أشكال الايذاء لهم والاهمال ايضا ومظاهرهما التي قد يتعرض لها الطفل في البيئة المحيطة.
وعن مراحل سير البلاغ قال أبا الخيل: إنه يتم استقبال البلاغ ومن ثم تصنيفه ودراسه الحالة ومن ثم تقديم الخدمات ومباشرة البلاغ بعد تزويد المستفيد برقم البلاغ وبالإجراءات التي طرأت على البلاغ الخاص به برسالة نصية.
واضاف أبا الخيل لـ «المدينة» إن البلاغات ضد حالات العنف الأسري تصنف إلى ثلاثة مستويات وهي عالية الخطورة وتعطى ساعتين لمباشرة البلاغ، ومتوسط الخطورة وتعطى أربع ساعات والبلاغ العادي حتى ست ساعات مؤكدًا أن مركز البلاغات استقبل خلال عام 2016م المنصرم نحو 11 ألف بلاغ على مستوى مناطق المملكة.
وأوضح مدير الحماية الاجتماعية في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور هشام المديميغ، أن مركز البلاغات في الوزارة يتفاعل مع كل الاتصالات الواردة إليه، وفقاً لمستوى خطورة البلاغ، مع تأكيده على سرية هوية المبلغ عن حالة الإيذاء؛ لحمايتهم من أي مكروه قد يطالهم، وفقاً لنظام الحماية من الإيذاء، ونظام حماية الطفل المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
ودعا «المديميغ» من يتعرضون للعنف الأسري أو الأطفال الذين يتعرضون للإهمال أو الإيذاء، أو من يطّلع على حالة إيذاء إلى الاتصال على مركز البلاغات، مصنفاً البلاغات ضد حالات العنف الأسري إلى ثلاثة مستويات، وهي: عالية الخطورة، وتعطى ساعتين لمباشرة البلاغ، ومتوسط الخطورة وتعطى أربع ساعات، والبلاغ العادي حتى ست ساعات.
وبيّن المديميغ أن مركز البلاغات 1919 يستقبل البلاغات المتعلقة بالعنف الأسري، سواء إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية أو التهديد بالإيذاء أو الاستغلال داخل محيط الأسرة. ويستقبل كذلك الإبلاغ عن جميع أشكال الإيذاء والإهمال

ومظاهرهما التي قد يتعرض لها الطفل في البيئة المحيطة، مثل إبقائه دون سند عائلي، أو عدم استخراج وثائقه الثبوتية، أو عدم استكمال تطعيماته الصحية، أو التسبب في انقطاعه عن التعليم، أو وجوده في بيئة تعرضه للخطر أو سوء معاملته، أو التحرش به جنسياً أو تعريضه للاستغلال الجنسي أو المادي، أو استخدامه في الإجرام أو التسول، أو استخدام الكلمات المسيئة، التي تحط من كرامته أو تؤذيه أو تحقره، وكذلك تعريضه لمشاهد مخلة بالأدب أو غير مناسبة لسنه، أو التمييز ضده لأي سبب عرقي أو اجتماعي أو اقتصادي، والتقصير البين في رعايته وتربيته، وأيضاً السماح له بقيادة المركبة دون السن القانونية، وبشكل عام كل ما يهدد سلامته أو صحته الجسدية والنفسية.

أكاديمي: 5 أسباب وراء تزايد العنف الأسري

أوضح أستاذ كرسي الأمير نايف بن عبدالعزيز بالجامعة الإسلامية لدراسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور غازي غزاي المطيري: إن الله فطر المخلوقات جميعًا على الرحمة، حتى أشد الحيوانات وحشية وتلك قاعدة عامة، إلا أن ما يحزّ في الضمير ويقضّ المضاجع، ويجلب الأسى والحزن، انحراف بعض الناس، حتى بدوا كالوحوش الضارية ضربًا وقتلًا وتدميرًا طال الأبعدين والأقربين، وأفاد أن العنف يدل على وجود خلل في البنية العقدية والخلقية والعقلية.

وأرجع أسباب العنف الأسري إلى خمسة عوامل، منها الجفاف الإيماني في قلوبهم، والتحجّر القاسي في نفوسهم، أو سوء تربية من صغرهم، ما أورثهم هذه القسوة العاتية، أو أمراض نفسية تعصف بهم، أو معاقرة المسكرات والمخدرات التي تُفسد عقولهم، لافتًا النظر إلى أن ممارسات العنف الأُسْري في المجتمعات الإسلامية والعربية، طفقت ترتقي إلى مستوى الظاهرة، مما يلزم اتخاذ إجراءات حمائية عاجلة، ومنها وضع هاتف مجاني للاتصال به على مدى 24 ساعة لمساعدة ضحايا العنف بصورة عاجلة، وسنّ عقوبات رادعة لممارسي العنف سواء الأسْري أو غيره، وعلى مؤسسات المجتمع المدني والجهات الدعوية والتربوية ووسائل الإعلام واجب التوعية والتوجيه.

الشرطة: بلاغات الإيذاء «جنائية» والفقر والمخدرات تتصدر الأسباب

أبان مدير شعبة التوجيه الفكري والمعنوي بشرطة منطقة المدينة المنورة، عضو لجنة الحماية الاجتماعية العقيد الدكتور عبدالله بن غديّر التويجري، أن نظام الحماية يصنّف الإيذاء بأنه من أشكال الاستغلال أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، متجاوزًا بذلك حدود ما له من ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية.

وقال التويجري: وفقًا لنظام الحماية فإنه يدخل ضمن إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو ممن يترتب عليه شرعًا أو نظامًا توفير تلك الحاجات لهم.

وعن كيفية التعامل مع حالات العنف الأسري التي ترد إلى الجهة الأمنية (الشرطة) وآلية ضبطها، أوضح التويجري أنه عند ورود البلاغ تقوم الشرطة باتخاذ اللازم حيال الحماية وأخذ الإجراء بوصفها حالة جنائية، مبينًا أن المادة الرابعة من نظام الحماية تتضمن أن تتولى الوزارة والشرطة تلقي البلاغات عن حالات الإيذاء، سواء كان ذلك ممن تعرض له مباشرة أو عن طريق الجهات الحكومية بما فيها الجهات الأمنية المختصة أو الصحية، أو الجهات الأهلية، أو ممن يطلع عليها، وإذا تلقت الشرطة بلاغًا عن حالة إيذاء، فإن عليها اتخاذ ما يدخل ضمن اختصاصها من إجراءات، وإحالة البلاغ مباشرة إلى الوزارة.

وحول الدوافع والمسببات التي تؤدي إلى حدوث حالات العنف الأسري أكد التويجري أن الفقر والبطالة وتعاطي المخدرات تعدّ أبرز الأسباب التي ينتج عنها حالات العنف.

تربوي: معالجة حالات العنف المدرسي وفقا للأدلة التنظيمية واللوائح

أكد المتحدث الرسمي لإدارة تعليم عسير محمد الفيفي على أهمية تكثيف الجهود للحد من العنف المدرسي والأسري وترسيخ رسالة المدرسة الرامية إلى رعاية الطلاب والطالبات من جميع النواحي التربوية والنفسية والاجتماعية والسلوكية مشيراً إلى أن هناك برامج قادمة ستهدف إلى نشر ثقافة الرفق وخفض العنف في المدارس.

وقال: إنه يتم التعاطي مع حالات العنف ورفع معنويات الطلاب بشكل واضح وذلك فضلا عن توظيف أحدث الأساليب لتوعية المجتمع عموما والمجتمع المدرسي خصوصا لافتا إلى أنه سيتم إقامة عدد من ورش عمل لمرشدي الطلاب والمعلمين، واشار الى ان مثل هذه الحالات إن وجدت في المدرسة فلها دور سلبي ونعمل حاليا على مواجهة مثل هذه الظواهر ببرامج مؤثرة وفعالة والتي تعمل على وقاية الطالب من العنف وذلك من خلال تنمية القيم الدينية عوضا عن إعداد الخطط التربوية للإرشاد الطلابي مشيرا في الوقت ذاته الى انه في حال وقوع مثل هذه الحالات لأحد منسوبي التعليم في بعض الاحيان اوالطالب فإنه يتم معالجتها وفق ما ورد في الأدلة التنظيمية واللوائح المنظمة لهذه الحالات.

»حقوق الإنسان»:العادات البالية والبعد عن الدين أبرز مسببات العنف
أرجع المشرف على جمعية حقوق الإنسان بمنطقة عسير لـ»المدينة» الدكتور علي الشعبي مسببات العنف ضد المرأة والطفل إلى العادات والتقاليد الاجتماعية القديمة اضافة الى البعد عن تعاليم الدين وضعف الوازع الديني.. وقال: إن من بين أسباب العنف ايضا قصور المجتمع في نشر ثقافة مكافحة العنف حيث يلاحظ عدم التعرض لهذه القضايا وما ينتج عنها من اضرار مجتمعية من قبل أئمة وخطباء المساجد والدعاة والمصلحين الاجتماعيين بجانب القصور من قبل جهات تنفيذ الأنظمة والقوانين التي لها علاقة بهذه القضايا.
وأردف أن الوضع الاقتصادي له دور كبير ايضا في ظهور مثل هذه القضايا بجانب تعاطي المخدرات والمسكرات والأمراض النفسية التي أصبحت مستشرية للأسف الشديد.
مشيرًا إلى أن العنف الأسري في الوقت الراهن لم يصل الى الحد الذي نستطيع ان نقول عنه بات ظاهرة في المجتمع أو أننا لا سمح الله أمام خلل اجتماعي يهدد بانهيار الكيان الاسري ولكن في الجهة المقابلة نجد ان هناك زيادة مطردة في حالات العنف وتحتاج الي مزيد من الدراسات بجانب تكثيف الحملات الوطنية لنشر ثقافة مقاومة مظاهر العنف المختلفة.
عن العنف ضد المسنين من قبل الخادمات قال الشعبي: هناك خلل في أنظمة الاستقدام لعدم تثبتها من خلو سجل المستقدمات من السوابق بجانب طمع وجشع بعض مكاتب الاستقدام والتي لا يهمها سوى الكسب المالي من وراء هؤلاء البشر لافتا الى أن هناك أيضًا تجاوزات في التعامل مع العمال والعاملات من قبل البعض والموضوع يحتاج الى الكثير من التشريعات التي تحفظ حقوق الجميع.

مجلس شؤون الأسرة يعقد اجتماعه الأول ويناقش الاستراتيجية المستقبلية والمشكلات والمخاطر المجتمعية

في الرياض اليوم .. برئاسة "الغفيص"

المصدر: جريدة سبق الجمعة 19 ذو القعدة 1438هـ - 11 أغسطس 2017م
https://sabq.org

عقد مجلس شؤون الأسرة اجتماعه الأول في الرياض اليوم، برئاسة وزير العمل والتنمية الاجتماعية رئيس مجلس شؤون الأسرة الدكتور علي بن ناصر الغفيص، وذلك بحضور أعضاء المجلس.

وبحث الاجتماع عدد من الموضوعات من أبرزها إعداد استراتيجية للأسرة السعودية وإنشاء قاعدة بيانات تخدم قضاياها، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، والعمل على قيام الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بالأسرة بأدوارها، والتنسيق بينها، لتكوين الرؤية المشتركة للأسرة، والتوعية بحقوق أفراد الأسرة وواجباتهم، وتحديد المشكلات والمخاطر التي قد تتعرض لها الأسرة ووضع الحلول المناسبة لها، وتوعية المجتمع بأهمية قضايا الأسرة، وسبل معالجتها.

وناقش الاجتماع الذي عقد بعد موافقة مجلس الوزراء على تشكيل مجلس شؤون الأسرة الأسبوع الماضي، خطوات إنشاء المجلس، حيث ركز البند الأول على تحديد المواضيع ذات الأولوية المقرر تناولها، والبند الثاني حول تصميم الهيكل التنظيمي لمجلس شؤون الأسرة، والبند الثالث المتعلق بالتدشين والإعداد الرسمي من خلال تطوير إطار عمل اللجان (لجنة الطفولة، لجنة كبار السن، لجنة المرأة، ولجنة الحماية الأسرية)، أما البند الرابع فتطرق إلى تطوير الأهداف الاستراتيجية (الخارطة الاستراتيجية ورؤية المملكة 2030)، والبند الخامس فتناول المبادرات والمشاريع التابعة للمجلس.

ويتكون مجلس شؤون الأسرة من مجموعة من الأعضاء والعضوات من مختلف الجهات الحكومية والخاصة ومن المختصين والمختصات في مجال الأسرة والمرأة والطفل، الذي يضم صاحبة السمو الملكي الأميرة لولوة الفيصل بن عبدالعزيز ، والدكتور عبدالعزيز بن سلمه، والشيخ سعد السيف، والشيخ سعد اليحيى، والدكتور علي الغامدي، والدكتورة هيا العواد، وغادة السبيعي، والدكتور بندر السويلم، والدكتورة أمل فطاني، والدكتورة لانا بن سعيد، والدكتورة مها المنيف، والدكتورة رجاء باحاذق، والدكتور سامي الدامغ، والدكتورة هلا التويجري.

ويسعى المجلس ليكون الجهة الرسمية التي تمثل المرأة والأسرة والطفل في المنظمات الدولية، وتوحيد جهود القطاعات الحكومية كافة فيما يتعلق بقضايا الطفل والمرأة وكبار السن، إذ إنه يجمع بين التمثيل القيادي من مختلف الوزارات والخبراء المختصين في قضايا الأسرة، إضافةً لممثلين من هيئة حقوق الإنسان وبرنامج الأمان الأسري.

ويضم هيكل المجلس ـ تحت الأمانة العامة ـ أربعة لجان فنية مهمّتُها متابعةً قضايا الطفل والمرأة وكبار السن، والحماية الأسرية، واقتراح التنظيمات والبرامج التوعوية ومتابعة التوصيات والاتفاقيات التي صادقت عليها المملكة في المنظمات العمالية، وإجراء الدراسات التي تخدم تنمية الأسرة السعودية وتعزيز دورها.

تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات "حقوق الإنسان" بالمملكة (إنفوجراف)

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.aluom.com/Saudi-news/377710

تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان» بالمملكة)إنفوجراف) صحيفة اليوم نقلا عن تواصل ننشر لكم تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان» بالمملكة (إنفوجراف)، تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان» بالمملكة (إنفوجراف) ننشر لكم زوارنا جديد الاخبار اليوم عبر موقعنا صحيفة اليوم ونبدء مع الخبر الابرز، تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان» بالمملكة)إنفوجراف.(

صحيفة اليوم في إطار حرصها على توثيق أهم المبادرات واللوائح والأنظمة والمبادرات المتعلقة بحقوق الإنسان في المملكة؛ استعرضت هيئة حقوق الإنسان كل الأنظمة والاتفاقيات والقرارات والمبادرات التي ساهمت في تعزيز حقوق الإنسان بالمملكة .

وقامت الهيئة عبر حسابها الرسمي بموقع "تويتر" بنشر تقرير مفصل في شكل "إنفوجراف "عن كل تلك الأنظمة والاتفاقيات والمبادرات المختلفة والتي بلغ عدد بنودها نحو 27 بنداً شملت كافة جوانب حقوق الإنسان، سواءً فيما يتعلق بالمرأة أو الطفل أو العامل، أو غير ذلك من الجوانب المختلفة .

- نظام الحماية من الإيذاء
- نظام رعاية المعاقين
- نظام حماية الطفل
- نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص
- لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم
- بالإضافة إلى الأنظمة الأساسية وأنظمة التعليم والصحة والعمل والقضاء والبيئة والإجراءات الجزائية والمطبوعات والنشر ومكافحة الجرائم المعلوماتية وغيرها
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التميز العنصري
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهنة

- اتفاقية حقوق الطفل
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية الطفل والمتعلق ببيع الأطفال وبغائهم واستغلالهم في المواد الإباحية .
- البرتوكول الاختياري لاتفاقية الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان
- تعيين 30 امرأة في مجلس الشورى
- حق المرأة في الترشح والانتخاب لعضوية المجلس البلدي
- إلزام أصحاب العمل بتوفير التأمين الصحي للعاملين
- حظر تشغل العمال تحت أشعة الشمس من الساعة 12 ظهراً وحتى 3 مساءً
- برنامج حماية الأجور للتأكد من التزام المنشآت بدفع الأجور للعاملين بالوقت والقيمة المتفق عليها
- إنشاء ملحقيات عمالية في بعض سفارات المملكة
- حظر العمل الجبري واحتجاز العامل دون سند قضائي
- مبادرة الملك عبد الله بن عبد العزيز للحوار بين أتباع الأديان والثقافات
- افتتاح مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات في فيينا
- برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان في المملكة
- إنشاء مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية
- إنشاء لجنة وطنية دائمة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص

شكرا لكم لمتابعتنا ونعدكم دائما بتقديم كل ما هو افضل .. ونقل الاخبار من كافة المصادر الاخبارية وتسهيل قراءتها لكم . لا تنسوا عمل لايك لصفحتنا على الفيسبوك ومتابعة آخر الاخبار على تويتر . مع تحيات اسرة موقع صحيفة اليوم .
صحيفة اليوم، تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان «بالمملكة (إنفوجراف)، تابعونا علي مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بموقعنا ليصلكم جديد الاخبار دائماً.

احذر.. 14 نقطة" تُعرِّضك للمُساءلة وتجعلك مخالفاً لنظام حماية الطفل

المصدر: جريدة تواصل الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
/http://twasul.info/883793

تواصل – فريق التحرير:

كشفت هيئة حقوق الإنسان، عن 14 نقطة يعد مرتكبها مخالفاً لنظام حماية الطفل بالمملكة، وذلك وفقاً للمرسوم الملكي رقم: (م/14) والصادر بتاريخ 1436/12/3هـ.

وأكدت الهيئة في منشور عبر حسابها الرسمي بـ"تويتر" أن المادة الثالثة من نظام حماية الطفل بالمملكة، حددت النقاط التي تعد إيذاءً للأطفال أو إهمالاً لهم، وهي 14 نقطة، وقالت إن من يقع فيها يعد مرتكباً لأحد انتهاكات حقوق الإنسان للطفل بالمملكة، ومخالفاً لنظام حمايته.

واستعرضت الهيئة النقاط الـ 14 كالآتي:

1. إيقاؤه دون سند عائلي
2. عدم استخراج وثائقه الثبوتية أو حجبها أو عدم المحافظة عليها
3. عدم استكمال تطعيماته الصحية الواجبة
4. التسبب في انقطاعه من التعليم
5. وجوده في بيئة قد يتعرض فيها للخطر
6. سوء معاملته
7. التحرش به جنسياً أو تعريضه للاستغلال الجنسي
8. استغلاله مادياً أو في الإجرام أو في التسول
9. استخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته أو تؤدي إلى تحقيره
10. تعريضه لمشاهد مخلة بالآداب، أو إجرامية، أو غير مناسبة لسِنّه
11. التمييز ضده لأي سبب عرقي، أو اجتماعي، أو اقتصادي
12. التقصير البيّن المتواصل في تربيته ورعايته
13. السماح له بقيادة المركبة دون السن النظامية
14. كل ما يهدد سلامته أو صحته الجسدية أو النفسية

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«المدينة»: الجرب يدهم نزلاء دار الملاحظة!

المصدر: جريدة الحياة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23417256

المدينة المنورة - إبراهيم الجابري
سجلت دار الملاحظة في المدينة المنورة عدداً من حالات الجرب بين النزلاء، وبات يخشى من تفشي المرض، فيما تشير معلومات حصلت عليها «الحياة» إلى أن عدد الحالات المصابة بمرض الجرب بلغت خلال الشهر الجاري أكثر من 13 حالة.
وأكد المتحدث باسم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أباالخيل، في تصريح إلى «الحياة» أن عدد النزلاء المصابين يبلغ ستة أشخاص، وتم وضع عدد من الإجراءات الوقائية الموصى بها من الوزارة، لاحتواء المرض، وتم عزل الحالات في عنبر منفصل، مع إعطائهم العلاج الخاص بمرض الجرب، وأيضاً تم حصر المخالطين المباشرين لحالات الجرب، وتم إعطاؤهم العلاج للحد من انتشار المرض وسط النزلاء، مشيراً إلى أنه جار متابعة الإجراءات الوقائية بالدار تجاه الحالات والمخالطين.
وأضاف أباالخيل: تم تأمين جميع الحاجات الخاصة والأدوية، ومتابعة الحالات على مدار الساعة من الطب الوقائي التابع للشؤون الصحية بالمنطقة. وقال متحدث صحة المدينة حاتم سمان لـ«الحياة» نعم تم الإبلاغ عن حالات جرب عدة من مستشفى الميقات، تتبع لدار الملاحظة، وقام فريق من الصحة العامة بزيارة ميدانية، وبدء اتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع تفشي الحالات بين النزلاء، كما تم تزويدهم بالعلاجات اللازمة. إلا أن صحة المدينة لم تفصح رسمياً عن عدد المصابين.

الرياض: ضبط 22 مخالفة «عمل»

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23397144

الرياض - «الحياة»
ضبط مكتب عمل الرياض 22 مخالفة، خلال حملتين تفتيشيتين، نفذهما بمشاركة شرطة منطقة الرياض، ممثلة بالضبط الإداري وقوة الضبط الميداني وبلدية البطحاء، وذلك على مواقع تجارية في العاصمة الرياض.
وشملت مخالفات الحملة، التي استهدفت إحداها سوق الخضراوات والفواكه واللحوم بحي العود، القبض على تسعة مخالفين لنظام الإقامة والعمل، تم تسليمهم إلى الجهة ذات الاختصاص لاتخاذ الإجراءات اللازمة حيالهم، إلى جانب ضبط أربع مخالفات للمادة الـ33 التي تنص على أنه لا يجوز لغير السعودي أن يمارس العمل إلا بعد الحصول على رخصة عمل من الوزارة، ومخالفة واحدة للمادة الـ36 من نظام العمل، التي تختص بالمهن التي يحظر على غير السعوديين العمل فيها.
فيما استهدفت الحملة الثانية إحدى الأسواق الواقعة شمال الرياض، وتركزت على محال المستلزمات النسائية وتوطين قطاع الاتصالات، للتأكد من التزام أصحاب الأعمال بنظام العمل واللوائح والقرارات المنظمة للسوق، تم خلالها ضبط ثلاثة محال مخالفة لقرارات التأنيث، تمثلت بتشغيل اثنين من الذكور في المهن المقصورة على السعوديات، وكذلك ضبط خمس مخالفات للمادة الـ36.

وتأتي هذه الحملات امتداداً للحملات التفتيشية، التي ينفذها مكتب العمل، بالتنسيق مع فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بمنطقة الرياض، على جميع المنشآت في أحياء العاصمة والمناطق والمحافظات والمراكز التابعة لها، وعلى جميع الأنشطة التجارية، للتأكد من التزام أصحابها نظام العمل.

الحياة
AL HAYAT

ثلاثة مطالب رئيسة تواجه «مجلس الأسرة»

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23396216

الدمام - محمد الشهراني

طالب عدد من المختصين الاجتماعيين والتربويين بأن يرتكز مجلس الأسرة على ثلاث نقاط أساسية، وهي البحث العلمي والقوانين الصارمة وجهات التنفيذ لهذه القوانين، وأن يتمتع المجلس الذي عقد اجتماعه الأول أمس بشفافية عالية، وتكون هنالك مؤشرات قياس لعمل المجلس يتم الإفصاح عنها بين فترة وأخرى حتى يتسنى للمواطنين العلم بما يدور من قضايا ومشاركتهم بالرأي فيها لكي تعود بالنفع للجميع، مشددين في حديثهم لـ«الحياة» على أهمية حماية الأسرة وتأمين استقرارها.

وقال المختص الاجتماعي الدكتور عبدالعزيز المطوع، إن الآمال والطموحات كبيرة وهنالك نظرة إيجابية تجاه مجلس الأسرة، ونُريد أن يحاط هذا المجلس بلوائح وتشريعات تهم الأسرة ولعلها تتلخص في ثلاث نقاط رئيسة، أولاً: لا بد من ترميم القيم في المجتمع حتى يكون لدينا مخرجات أسرية قادرة على المنافسة وإدارة ذاتها، وذلك من خلال وضع مناهج متخصصة حتى نصل لذات أبنائنا الأطفال بحيث يكون لديهم مفهوم إيجابي وصلابة نفسية.

أما النقطة الثانية، فتتمحور حول لفت انتباه الوالدين تجاه أطفالهم من ناحية المخزون التربوي والشرعي الذي تتمتع به أمتنا، فالدول الأخرى ليس لديها مثلما لدينا من تنظيمات تربوية تجاه الأسرة، ولكن علينا تطبيقها التطبيق الصحيح.

وقال المطوع إن النقطة الثالثة تخص المرأة، إذ آن الأوان لكي يكون لربة المنزل وظيفة وذلك أسوةً بالدول الإسكندنافية، مُضيفاً أن ربة البيت تحس بالانكسار من هذه الناحية، وهي تستطيع أن تعمل في محل بمبلغ قد لا يتجاوز الـ٨٠٠ ريال، وذلك من أجل أن يقال لها بأنها تعمل بدلاً من كلمة ربة بيت والتي تتحسس منها بعض ربات البيوت. وشدد المطوع على أهمية حماية الشباب في هذه الأوقات من الضياع وتوجه بعضهم لأفكار منحرفة، وطالب مجلس الأسرة بوضع هذا الشيء في الحسبان، وأن ينسق مجلس الأسرة مع جميع الوزارات والمؤسسات الحكومية والأهلية وذلك من أجل عمل شراكات تعود بالنفع على الأسرة عموماً، ويكون هنالك أثر ملموس يعود بالنفع على المواطن.

من ناحيتها، طالبت أستاذة التغير الاجتماعي بجامعة الملك عبدالعزيز الدكتورة رجاء القحطاني، بأن يرتكز مجلس الأسرة على ثلاث نقاط أساسية وهي البحث العلمي والقوانين الصارمة وجهات التنفيذ لهذه القوانين، وذكرت بأنه منذ زمن نتمنى بأن تكون هنالك مؤسسة تكون مسؤولة عن الأسرة تتابع مشكلاتها وإجراء بحوث خاصة بالأسرة وذلك بالتعاون مع الجامعات.

وأضافت: «نحتاج مظلة توثق هذه الدراسات والأبحاث، فمثلاً مشكلة العنف الأسري لكي نحل هذا الإشكال لا بد أن نضع التشريعات والقوانين للحد من العنف»، مشيدة بقرار وزير العدل الذي صدر الأسبوع الماضي بخصوص عدم تزويج الفتيات اللاتي تقل أعمارهن عن ١٧ سنة إلا بإذن من القاضي، مطالبة مجلس الأسرة بأن يربط بين الجوانب النظرية والعملية وعدم الاتكال على النتائج والتوصيات، فلا بد أن يكون لدى مجلس الأسرة مركز للأبحاث وتكون هنالك وحدة مسؤولة عن هذه الأبحاث.

من ناحيته، ذكر الخبير التربوي سفر الزهراني، أن إنشاء مجلس الأسرة جاء في وقته، وسيكون هنالك خطط استراتيجية وبرامج فاعلة وذلك من أجل النهوض بالأسرة وحمايتها وتأمين استقرارها والحفاظ على تماسكها وهويتها لتعزيز دورها والمحافظة على موروثها القيمي والحضاري وتحقيق مستقبل أفضل للأسرة في جميع المجالات.

ونوه بأهمية مشاركة المواطن ضمن مشاريع المجلس لكي تعود الفائدة على جميع شرائح الأسرة، مشيراً إلى أن على مجلس الأسرة العمل على صيانة الأسرة بوصفها النواة الأساسية للمجتمع، والتصدي للمشكلات التي تواجه الأسرة في الوقت الحاضر.

وشدد على أهمية وضع أُسس وخطط لتفعيل العناصر الكفيلة بتحصين الأسرة وتحسين مستواها من جميع الجوانب والاهتمام بالأطفال منذ سن مبكرة، ووضع قانون يتصدى للعنف الأسري الذي بدأنا نُشاهده بين فترة وأخرى بشكل ملاحظ، فلا بد من وضع قانون يحمي الأطفال والأسرة من هذا العنف وكذلك يكون الجميع على اطلاع بأن من يقدم على العنف ستكون هنالك عقوبة واضحة يعلمها الجميع.

أما الأخصائي الاجتماعي عادل بن سلمان، فأوضح أن المادة الرابعة من تنظيم عمل مجلس الأسرة أوضحت أبرز المهمات التي سيركز عليها المجلس خلال الأيام القادمة، وهي التوعية بحقوق أفراد الأسرة وواجباتهم في الإسلام، وكذلك تحديد المشكلات والمخاطر التي تتعرض لها الأسرة، إضافةً إلى وضع الحلول المناسبة لها، وكذلك توعية المجتمع بأهمية قضايا الأسرة، وسبل معالجتها، وتشجيع المشاركة الأهلية في الاهتمام بقضايا الأسرة، وطرح الحلول لمعالجتها، وتقديم الرأي للجهات المعنية حيال التقارير الوطنية التي تعد عن الأسرة.

القرشي: الأسرة محور الحياة الاجتماعية

وتعكس حاجات ومشكلات المجتمع

أكدت أستاذة علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية بجامعة الملك عبدالعزيز الدكتورة فتحية القرشي، أن الأسرة تعتبر محوراً للحياة الاجتماعية وهي مرآة تعكس جميع حاجات ومشكلات المجتمع كما تعكس درجة مستوى نموه والجهود المبذولة لتنميته، ويشكل مجلس شؤون الأسرة خطوة رائدة ويعكس وعياً بأهمية الحياة الأسرية لمجتمع متماسك وتنمية متكاملة.

وقالت إن تكوين وأهداف ومهمات المجلس يعكس وعياً متنامياً بأهمية الأخذ في الاعتبار التداخلات والتأثيرات المتبادلة بين أنساق المجتمع، والتي تتطلب التعاون والتنسيق والعمل بروح الفريق، وتتطلع الأسرة وأعضاؤها إلى تفعيل جاد ومثمر لما يصدر عن المجلس بقرارات تنفيذية وحازمة يستشعرها أعضاء الأسرة قريباً من خلال حلول لمشكلات وتناقضات وعقبات طالما عانت منها الأسرة، وكانت من دواعي تأسيس هذا المجلس الذي نرجو له التوفيق.

»العمل" تحدد مدة العمل المؤقت خلال فترة الحج

المصدر: جريدة الرياض الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615977

الرياض - محمد بن حراص

حددت وزارة العمل 90 يوما مدة العقد المؤقت للعمل في الحج وقالت عبر حسابها الرسمي على تويتر اليوم السبت: "يجب ألا تتجاوز مدة عقد العمل المؤقت في موسم الحج أكثر من 90 يوماً بأي حال من الأحوال."

المملكة تحتفل باليوم العالمي للشباب 2017

وزير التعليم: حكومة المملكة هيأت كافة الإمكانات للشباب من الجنسين لصناعة المستقبل

المصدر: جريدة الرياض السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615957

رفحاء - عياده الجنيدي

تحتفل المملكة العربية السعودية باليوم العالمي للشباب والذي يصادف 12 أغسطس من كل عام، ويقام هذا العام تحت شعار "الشباب وبناء السلام" حيث تم تخصيص عام 2017 للاحتفال بمساهمات الشباب في منع نشوب الصراعات، فضلا عن الإدماج والعدالة الاجتماعية والسلام المستدام ،وتشكل هذه المناسبة حافزاً مهماً للشباب من أجل العمل برؤية مستقبلية واعدة لمواجهة جميع التحديات وتحقيق الإنجازات في جميع المجالات والارتقاء بالمجتمع، والتركيز على أهمية دور الشباب في كل جهد ومسعى لتحقيق التنمية المستدامة ،وضرورة استثمار طاقات الشباب وحماسهم وإبداعاتهم وإزالة المعوقات والتحديات التي أمامهم ودعمهم في تحقيق آمالهم وتطلعاتهم وتطوير وتمكين قدراتهم.

إلى ذلك قال وزير التعليم د.احمد العيسى أن وزارة التعليم في مدارسها وجامعاتها تحتضن زهرة شباب المملكة الذين هم عماد المستقبل وثروة الوطن الحقيقة،واضاف ،لقد هيأت حكومة خادم الحرمين الشريفين يحفظه الله كافة الامكانات لتوفيرأفضل فرص صناعة المستقبل لشباب المملكة من الجنسين.

المجلس الأعلى للقضاء يحسم حق الأم بحضانة أبناءها دون دعوى

المصدر: جريدة الرياض السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615953

الرياض - مبارك العكاش

حسم المجلس الأعلى للقضاء، أحقية الأم بإثبات حضانة أبناءها دون حاجتها إلى رفع دعوى قضائية في محاكم الأحوال الشخصية بذلك في الحالات التي يثبت عدم وجود خصومة أو نزاع بينها وبين والد المحضونين، وهو الرأي الذي صدرت الموافقة بشأنه من معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني.

وتأتي هذه الخطوة التي تهدف إلى استقرار الأسرة والتغلب على الإشكاليات التي تعترض المرأة الحاضنة، بعد أن توصلت الدراسة المعدة في المجلس الأعلى للقضاء إلى أن الأصل في هذه المسألة أن تثبت الحضانة للأم في حال عدم وجود المنازع، وحتى لا يدعو رفع الدعاوى إلى إثارة النزاع ومن ثم وقوع الضرر على القصار، وخلصت في رأيها إلى "أنه يجوز للأم أن تتقدم للمحكمة بطلب إثبات الحضانة إنهاءً دون دعوى، ما دام الطفل تحت حضانتها، ولأنها مسؤولة عنه وفقا لنص المادة 15 من نظام حماية الطفل ولائحته التنفيذية ولأن إقامة الدعوى قد تتسبب بإيغار الصدور مما يعود ذلك بالضرر على المحضون والحاضن معاً."

وبينت الدراسة الموافق عليها آليات إجرائية لضمان فاعلية التطبيق، منها :أهمية أن تقدم الأم بينة على صلاحيتها للحضانة وأن الطفل في حضانتها، مع أخذ التعهد عليها بأنها لم تقم هي أو غيرها دعوى في الحضانة، مشددة على أهمية

أن تضطلع الأم بمسؤوليتها تجاه الطفل، وضماناً للحيادية وتحقيقاً للعدالة لم تغفل الإجراءات أنه "في حال الاعتراض على الإنهاء فينظر وفقا لما ورد في المادتين (3/218) و (4/218) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية."
وضماناً لسرعة تطبيق هذه الإجراءات وتفعيلها فقد أوصت الدراسة بضرورة تهيئة البيئة التقنية لذلك من خلال: إيجاد ترميز في الأنظمة الإلكترونية لوزارة العدل ضمن القضايا باسم "إثبات حضانة" ويوضع نموذج لذلك بحيث يُضمن الإنهاء والشهادة أن الطفل في حضانة المنهية ولا يوجد لها منازع فيها.
ومن المتوقع أن تحد هذه الخطوة من تدفق القضايا لمحاكم الأحوال الشخصية، والذي يعد واحدا من أهداف وزارة العدل الاستراتيجية في برنامج التحول الوطني 2020. وتشير الأرقام المدرجة على بوابة ذكاء الأعمال في وزارة العدل إلى استقبال محاكم الأحوال الشخصية منذ بداية العام الجاري 11815 دعوى حضانة، ويتوقع أن تهدف الإجراءات المتخذة بهذا الشأن إلى الحد من تدفق الدعاوى وتقليلها، إضافة إلى ما اعتمدته وزارة العدل من آليات لتصديق محاضر الصلح بحيث يصبح سندًا تنفيذيًا مباشرة دون الحاجة إلى نظر منازعة موضوعية بهذا الموضوع، كما أن الوزارة قامت بعقد شراكة مع القطاع الثالث - غير الربحي - المعني بالدراسات الأسرية والاجتماعية وإشراكه في دراسة بعض الحالات التي تتطلب ظروف وقائعها السعي في الصلح فيها قبل إحالتها للدائرة القضائية للبت فيها مما أدى بقاء الروابط الأسرية واستمراريها في تلك القضايا مع معالجة موضع الخلاف فيها.

مركز الملك سلمان يكثف الاستعداد لتنظيم المؤتمر الدولي الخامس للإعاقة

المصدر: جريدة الرياض السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615904

مكة المكرمة - تركي السويهري
بدأ مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة استعداداته المكثفة لتنظيم المؤتمر الدولي الخامس للإعاقة والتأهيل، برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز- يحفظه الله- مؤسس المركز، وإشراف صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبد العزيز رئيس مجلس الأمناء، والذي سينطلق في شهر إبريل القادم بالرياض بمشاركة عدد من الدول والجهات المعنية بذوي الإعاقة والمؤسسات ذات الصلة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.
ويشهد المؤتمر الذي ينظمه مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة تسليم جائزة الملك سلمان لأبحاث الإعاقة التي تمنح للباحثين في ثلاث مجالات رئيسية هي العلوم الصحية والطبية والعلوم التربوية والتعليمية، والعلوم التأهيلية والاجتماعية.
كما سيشهد المؤتمر إلقاء عشرات المحاضرات وورش العمل وتقديم الأبحاث والأوراق العلمية، بحضور نخبة من العلماء والباحثين والأكاديميين والخبراء في البحث العلمي في مجالات الإعاقة والوقاية والرعاية والتأهيل.
ويهدف المؤتمر إلى إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة في مجال خدمة قضية الإعاقة والمعاقين، وتعزيز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات المحلية والإقليمية والعالمية في مجالات الإعاقة، فضلا عن استعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأصيل ثقافة البحث العلمي، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الإعاقة.
وتعد الدورة الخامسة للمؤتمر استكمالا للدورات الأربعة السابقة والتي تكللت بالنجاح بما خرجت به من توصيات تسهم في تحسين الخدمات المقدمة لهذه الفئة، ومواكبةً لتزايد اهتمام مختلف المنظمات الإقليمية والدولية، وإصدار المواثيق والاتفاقيات العالمية التي تضمن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف مجالات الحياة وتكافؤ الفرص بين جميع أفراد المجتمع.

وتأتي الدروة الخامسة للمؤتمر الدولي للإعاقة تأكيدًا على الدور الريادي الذي يضطلع به مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة في تفعيل دور البحث العلمي للتصدي للإعاقة بالوقاية منها أو التخفيف من آثارها عند حدوثها، وتفعيل مخرجاته في مجالات الرعاية والتأهيل، كما يأتي تحقيقاً لأهداف المركز ويجسد الاستراتيجية التي رسمها وحددها منشأه وراعيه، ليسهم بشكل فاعل ومؤثر في خدمة فئات ذوي الإعاقات، وهي فئات أولتها حكومتنا الرشيدة اهتماماً كبيراً.
ويوفر المؤتمر الدولي للإعاقة والتأهيل الأرضية المناسبة للقاء المختصين وتبادل الآراء والخبرات والتجارب وسبل الإفادة منها في مجالات الوقاية والرعاية والتأهيل ودعم الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من ممارسة مختلف أوجه الحياة المعيشية.
ويعمل المركز بشكل عام ومن خلال المؤتمر الدولي للإعاقة والتأهيل بشكل خاص على تعميق مفهوم الشراكة والتعاون بين المراكز البحثية والمؤسسات العلمية المتخصصة محلياً وإقليمياً وعالمياً، والتعريف بالنماذج العالمية لتصميم مراكز خدمة الأشخاص ذوي الإعاقة المختلفة تطبيقا للبرنامج الوطني للوصول الشامل، و تعزيز حماية وضمان التمتع الكامل والمساواة بجميع الحقوق والحريات الأساسية لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز احترام كرامتهم.

«هدف» يتحمل تكاليف اشتراكهم في التأمينات

«العمل» تطلق برنامجاً لتشجيع السعوديين والسعوديات على ممارسة العمل الحر

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 19 ذو القعدة 1438هـ - 11 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615525

متابعة - الرياض الإلكتروني
أطلقت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالتعاون مع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وصندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، برنامجا لتحفيز وتشجيع السعوديين والسعوديات الذين يمارسون العمل الحر بمشاريع ذاتية أو بالاستثمار.
وقال المتحدث الرسمي للوزارة خالد أباالخيل:" إن البرنامج يهدف إلى فتح المجال للكوادر الوطنية لتسجيلهم في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وفق أنظمته، وبشكل مشابه لمن لديهم عقود عمل مع جهات موظفة."
وحول تفاصيل المبادرة، أوضح أباالخيل، أن أي سعودي أو سعودية يؤدي عملا يدر عليه دخلا ماليا دون حاجته إلى الالتحاق بوظيفة تعاقدية مع طرف آخر، سيمكَّن من الاشتراك اختياريًا في نظام التأمينات الاجتماعية بعد التنسيق مع صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، على أن يقوم الصندوق بتحمل الاشتراكات التأمينية نيابة عن السعوديين في العمل الحر لمدة معينة، مما يوفر له الحماية الاجتماعية اللازمة في بداية ممارسته للعمل الحر.
وأشار المتحدث الرسمي للوزارة، إلى أن البرنامج سيمكّن جميع من يؤدون أعمالا ذات مدخول مالي حاليا، كأصحاب مهن الأسر المنتجة، أو الحرف اليدوية، أو مهن البيع الإلكتروني، أو مهن الحرف المهنية الحرة مثل النقل، أو الخدمات الكهربائية والإلكترونية، أو الاستشارات القانونية، أو الترجمة، وغيرها من المهن المختلفة التي يعمل أصحابها دون الارتباط بعقود وظيفية مع شركات ومؤسسات يترتب عليها تسجيلهم في التأمينات، سيمكنهم من الالتحاق بنظام التأمينات الاجتماعية، واحتساب خدمتهم هذه ضمن تاريخهم العملي سواء استمروا في عمل حر أو التحقوا لاحقا بوظيفة، وكل ذلك دون تكلفة مالية عليهم.
وبيّن أن "هدف"، سيعلن في وقت لاحق تفاصيل وشروط ومميزات البرنامج الذي سيخدم الممارسين للعمل الحر، وليسوا من أصحاب الوظائف في القطاعين العام والخاص حاليا أو طلابا على مقاعد الدارسة.

ويأتي البرنامج ضمن برنامج التحول الوطني 2020 أحد مستهدفات ورؤية المملكة 2030، وضمن استراتجية الوزارة بتشجيع العمل الحر وتسهيله ودعم مبادراته، وبما يوسع قاعدة توفير فرص عمل للسعوديين والسعوديات وسط بيئة عمل أكثر مرونة وتتناسب مع أوضاعهم.

منحة زواج لابنة وأرملة المشترك المتوفى بالتأمينات

إلغاء نصيبها من المعاش الشهري وتوزيعه على باقي المستحقين

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536110

سعد آل منيع - جدة

أوضحت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن تقديم منحة زواج لأرملة المشترك المتوفى بالإضافة إلى ابنته وأخته وبنت الابن في حالة زواجها وتعادل قيمة المنحة راتب 18 شهرًا من نصيبها، فيما سيتم قطع نصيبها في المعاش وتوزيع المبلغ على باقي المستحقين المسجلين حيث إنه يتم إلغاء نصيب أحد أفراد العائلة عند بلوغ أبناء المشترك المتوفى الذكور الذين تقل أعمارهم عن (21) سنة حتى يكملوا هذا السن ويُمدد إلى سن (26) سنة إذا كانوا يكملون دراستهم في مؤسسة تعليمية أو مهنية، وأيضًا في حالة زواج ابنه المشترك المتوفى أو عند وفاة أحد المستحقين للمعاش.

وبيَّنت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أن أفراد عائلة المشترك المتوفى والمستحقين للمعاش هم:

*أرملة المشترك المتوفى: وهي الزوجة أو الزوجات وقت الوفاة، وتأخذ حكمها، المطلقة رجعيًا إذا وقعت وفاة المشترك خلال عدة هذا الطلاق.

*أرمل المشتركة المتوفاة وهو الذي توفيت زوجته المشتركة إذا كان عاجزًا عن الكسب إلى حين زوال عجزه، ويعتبر عاجزًا حكمًا إذا كان قد تجاوز الستين من عمره وقت وفاة زوجته ولا يعمل.

*أبناء المشترك المتوفى الذكور الذين تقل أعمارهم عن (21) سنة حتى يكملوا هذا السن ويُمدد إلى سن (26) سنة إذا كانوا يكملون دراستهم في مؤسسة تعليمية أو مهنية، ولا يشترط أي حد للسن طيلة بقائهم عاجزين عن الكسب بسبب مرض مزمن أو عاهة.

*بنات المشترك المتوفى أيًا كان عمرهن وحتى تاريخ زواجهن.

*أب وأم المشترك المتوفى اللذان كانا تحت إعالته حتى تاريخ وفاته بشرط أن يكون الأب عاجزًا عن الكسب، ويعتبر عاجزًا حكمًا إذا كان قد تجاوز الستين من عمره وقت وفاة ابنه ولا يعمل.

*أبناء وبنات الابن الذي توفي أثناء حياة المشترك وكانوا تحت إعالته حتى تاريخ وفاته بذات شروط الأبناء والبنات.

*إخوة وأخوات المشترك المتوفى الذين كانوا تحت إعالته حتى تاريخ وفاته بذات شروط الأبناء والبنات، ويشمل الأخوات الشقيقات وغير الشقيقات.

*جد وجدة المشترك المتوفى من ناحية الأب ومن ناحية الأم اللذان كانا تحت إعالته حتى تاريخ وفاته بذات شروط الأب والأم.

اما بالنسبة للمستندات التي يجب تقديمها لصرف المعاش لأفراد العائلة الذين تتوفر فيهم الشروط: شهادة وفاة المشترك أو مستند رسمي تقبله المؤسسة يحدد تاريخ الوفاة - وثيقة مصدقة رسميًا بحصر المستفيدين وأعمارهم - عقد زواج الأرمل أو الأرامل من المشترك أو أي وثيقة رسمية تفيد ذلك - المستند الذي يفيد أن المشترك كان يعول طالب الصرف بموجب صك شرعي، ولا يشترط ذلك للأرملة والأبناء والبنات - مستند يفيد التحاق الأبناء / الإخوة / أبناء الابن الذين جاوزوا سن الحادية والعشرين بالدراسة، ويتم تجديد هذا المستند سنويًا إلى حين انتهاء الدراسة أو بلوغ سن السادسة والعشرين أيهما أسبق - وثيقة تثبت أن الأرمل / الأب / الجد قد بلغ سن الستين أو أكبر ولا يعمل أما إذا كانت سنة أقل من ذلك فيلزم

تقديم شهادة طبية تفيد أنه عاجز عن الكسب لعرضها على اللجنة الطبية المختصة - تزويد المؤسسة برقم الحساب البنكي الذي يرغب تحويل المعاش إليه - الإثباتات الشخصية للورثة المستحقين (هوية وطنية / بطاقة العائلة).

«الشورى» يطالب بآلية لدخول المنشآت النسائية في الحالات الإسعافية

الهلال الأحمر: 70٪ من وفيات الحوادث كان بالإمكان إنقاذها خلال 30 دقيقة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536024

جابر المالكي

شدد مجلس الشورى على تبني آلية تسمح بدخول المنشآت النسائية في الحالات الإنسانية، وذلك في الوقت الذي كشفت فيه هيئة الهلال الأحمر أن 70%

من وفيات الحوادث كان بالإمكان إنقاذها لو تدخلت الفرق الإسعافية خلال 30 دقيقة مشيرة إلى أن من عوامل نجاح العملية الإسعافية سرعة وصول المسعف إلى مكان الحادث وسرعة نقل المصاب إلى مراكز الخدمة العلاجية. وأكدت هيئة الهلال الأحمر في تقرير لها اطلعت عليه «المدينة» إلى صعوبة تغطية كافة المناطق الحضرية بالمراكز الإسعافية وأن الاحتياج الحالي أعلى من إمكانات الهيئة الحالية والحاجة المستقبلية ستتضاعف.

وقالت اللجنة الشؤون الصحية بمجلس الشورى إنها قدمت 3 توصيات في تقرير الهيئة سيتم مناقشتها بعد إجازة عيد الأضحي المبارك، ونصت التوصيات على المطالبة بتوفير غطاء تأميني مناسب لسيارات الإسعاف بما يرفع مستوى وجود الخدمة المقدمة ويقلل من التكاليف، كما شددت على تبني آلية فعَّالة للدخول إلى المنشآت النسائية في الحالات الإسعافية الطارئة لضمان تقديم الخدمة الضرورية العاجلة في وقتها، والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة. ودعت اللجنة الهيئة إلى وضع آلية للعمل المشترك عند تقديم الخدمات الإسعافية والتنسيق في هذا الشأن مع القطاع الصحي، مؤكدةً أن ذلك يأتي تماشيًا مع رؤية المملكة 2030 في تعميق مشاركة القطاع الخاص في تقديم الخدمات الصحيَّة، وكون المراكز الصحية الخاصة منتشرة في المدن وغالبيتها مجهزة بمسعفين وسيارات إسعاف، ولأجل الاستفادة من هذه الإمكانات غير المستغلة فترى اللجنة ضرورة وجود تنسيق وعمل مشترك بين الهلال الأحمر والقطاع الطبي الخاص عند تقديم الخدمات الإسعافية في الحوادث والكوارث.

إلزام المغادرين نهائياً بدفع الاستحقاق المالي على المرافقين

المصدر: جريدة المدينة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/535892

أمين رزق

أكدت إدارة الجوازات على الوافد المغادر نهائيًا دفع الاستحقاق المالي على المرافقين والتابعين، ويتم سداد المبلغ من تاريخ تطبيق القرار حتى نهاية هوية مقيم، ويبلغ الاستحقاق 100 ريال لكل شهر في 2017، و200 ريال في 2018، و300 ريال في 2019، و400 ريال في 2020. وأكدت الجوازات أن مدة الإبعاد 3 سنوات، وأن من خرج ولم يعد لا يمكنه العودة لمدة 3 سنوات، إلا على صاحب العمل السابق.

وأشارت إلى إمكانية تجديد جواز السفر قبل انتهائه بسنة واحدة، فيما ينبغي لتمديد التأشيرة مراجعة وزارة الخارجية. ويهدف الاستحقاق المالي إلى رفع كلفة العمالة الوافدة، مما يحفز القطاع الخاص على الاستعانة بالعمالة الوطنية بعد ارتفاع البطالة إلى 12.7 % مؤخرًا. ويوجد في المملكة قرابة 11 مليون وافد، في مقابل مليون سعودي يبحثون عن فرص عمل، مما يشير إلى خلل هيكلي بالسوق.

العمل: لا إعانات زواج بالضمان.. و "ساعة" مدفوعة الأجر لرضاعة المولود

المصدر: جريدة المدينة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/535891

أمين رزق

A A

نفت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وجود إعانات زواج في الضمان الاجتماعي الذي يصل حجم الإنفاق عليه شهريا أكثر من 1.1 مليار ريال، وتستفيد منه حوالى 847 ألف أسرة. ويستفيد من الضمان الاجتماعي الأسر الأشد احتياجا والأرامل والأيتام والمطلقات. وأوضحت الوزارة عبر موقعها الإلكتروني أن المرأة العاملة تتمتع بالعديد من المميزات وفقا لنظام العمل الجديد ومنها أن تأخذ فترة أو فترتين للاستراحة لإرضاع المولود، تحسب من ساعات العمل الفعلية، وإذا لم تتوفر حضانة في موقع العمل يحق لها اختيار فترة ساعة للرضاعة، ولا يحق لصاحب العمل فصل العاملة إو إنذارها بالفصل خلال إجازة الوضع أو أثناء المرض الناتج عن الحمل أو الرضاعة. كما أتاح لها النظام الدوام الجزئي أو العمل عن بعد حتى في غير أوقات العمل الرسمية، بالاتفاق مع جهة العمل وتحسب العاملة في نسب التوطين بعامل واحد شرط تسجيلها في التأمينات بأجر لا يقل عن 3 آلاف ريال شهريا، وتحسب العاملة من ذوي الإعاقة بـ 4 عمال سعوديين عند احتساب نسبة التوطين بالمنشأة. وفيما يتعلق برسوم رخص العمل، أوضحت الوزارة أنها لاتسترد، كما لا يمكن تعديل التأشيرات بعد إصدارها وإنما يتم إلغاؤها وإعادة تقديم الطلب بالجنسية المطلوبة. وأوضحت الوزارة أن النقل بين

فروع الرقم الموحد بدون رسوم، وذلك بشرط أن يكون العامل قد أمضى ما لا يقل عن سنتين في الفرع الذي ينتقل منه.

الضمان الاجتماعي والمرأة في سوق العمل

847ألف أسرة تستفيد من الضمان.

700ألف امرأة في سوق العمل.

33%نسبة البطالة النسائية.

2400ريال رسوم رخصة العمل.

»نزاهة" لـ ٭عكاظ": لن نتراجع عن نشر قضايا توظيف مسؤولين أقاربهم

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 يونيو 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1564596

حازم المطيري (الرياض @ALmotri75)
أكد المتحدث باسم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) عبدالرحمن العجلان لـ«عكاظ» أن الهيئة لن تتراجع عن نشر قضايا فساد توظيف المسؤولين أقاربهم، في الجهات التي يعملون بها، في وسائل الإعلام، «إذا ثبت أن هناك بؤرة فساد». وأوضح أن مكافحة الفساد لن تنجح إلا بتعاون جميع الجهات الحكومية، والقطاع الخاص، والمواطن، والمقيم. وكشف أن الهيئة ستطلق خطة العام القادم لدراسة أهم القضايا، والتعامل معها. وكانت «نزاهة» طالبت الممارسين الصحيين أخير، بالتقيد بالأنظمة والتعليمات الخاصة بأخلاقيات المهنة، والإفصاح عن مجالات تضارب المصالح.

"التستر التجاري".. تكتلات العمالة "تهزم" أنظمة "العمل" و"التجارة"

الجهات: هذه منجزاتنا.. والخبراء: ارتجالية وترك المساحة للأجانب للسيطرة على الوظائف الأعلى

المصدر: جريدة سبق الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 يونيو 2017م

محمد عطيف -الرياض
يستعرض هذا البروفايل أبرز الجهود المبذولة حكومياً ورسمياً لمعالجة قضية "التستر التجاري" بما يسببه من أضرار كارثية على الاقتصاد الوطني.
كما يورد أبرز الآراء المتخصصة التي يكاد معظمها يتفق في تقييمه لقرارات أنظمة وزارة العمل ووزارة التجارة بأنها خارج المضمار، كما يُبرز كيف تسيطر تكتلات العمالة على وضع سوق التجزئة تحديداً، وكيف تدير عبر تكتلاتها أساليب التحايل على الأنظمة الرسمية، وكيف تحارب صغار المستثمرين السعوديين وتخرجهم من سوق العمل. وصولاً لمحاولة الإجابة على السؤال الرئيسي: هل فشلت أنظمة "العمل" و"التجارة" في كبح التستر التجاري، وهل غاب دور المواطن الإيجابي؟
في يوليو المنصرم تداخَلَ المتحدث باسم وزارة العمل مع هاشتاق #توطين_البقالات بتغريدة قال فيها: "أي نشاط يوجد فيه عدد كافٍ من طالبي العمل المواطنين هو نشاط مستهدف بالتوطين الحصري، بالتنسيق مع الجهات المختصة."
جاء ذلك بعد الكشف عن توجه الوزارة ضِمن خططها القادمة لإصدار قرار يقصُر العمل بنشاط البقالات ومحلات بيع المنتجات التموينية والاستهلاكية بنسبة 100%على السعوديين، وأن القرار سيخلق 20 ألف وظيفة جديدة على الأقل.
تكتل لوبي العمالة:
ردود الأفعال كانت متباينة بالطبع؛ خاصة أن الوزارة قالت إنها تدرس مواجهة تكتلات من عمالة أجنبية من جنسية آسيوية تسيطر على قطاع "البقالات" في المملكة، وقيامها بالعمل والتنسيق فيما بينها لمواجهة إجراءات السعودة التي تعتزم الوزارة تنفيذها."
هذا فيما تم تداول تصريح لمسؤول من الوزارة -لم يتم تسميته- أن الوزارة حصرت سبع نقاط تُرَاهن عليها العمالة في عدم نجاح القرار؛ أبرزها أن السعوديين غير قادرين على العمل لفترتين، ومنذ وقت مبكر ولمدة 7 أيام بالأسبوع بلا إجازات.
وكاشفاً عن أن "بعض أثرياء الجالية في السعودية والخليج، ظهروا في استثمارات تتعدى البليون دولار، وأن "التستر" في السعودية يحول دون الكشف عن المبالغ الضخمة التي تتوارى خلف فئة المتسترين."
غول التستر في مليون منشأة:
إذن "التستر" التجاري هو الغول الذي يلتهم كل اجتهادات الوزارة، وقد يصل بمسؤوليها لتصريحات واعترافات؛ ومنها على سبيل المثال اعتراف وزير العمل السابق د.مفرج الحقباني -خلال إطلاقه الخدمة التثقيفية التوعوية للعمالة الوافدة عبر شرائح الاتصال في مطار الملك خالد الدولي بمدينة الرياض- أن "غياب التشاركية تَسَبّب خلال الفترة السابقة في فشل بعض مبادرات توطين الوظائف؛ خصوصاً في مجالات الذهب وأسواق الخضار وسيارات الأجرة."
التشاركية للوزارة غالباً معقودة مع وزارات "الشؤون البلدية" و"التجارة والصناعة"، و"الاتصالات."
وعلى خط موازٍ ما أقر به المتحدث الرسمي خالد أبا الخيل في مارس 2016م لقناة "الإخبارية" بأن أعداد المنشآت الصغيرة التي يوجد فيها تستر، تصل إلى نحو مليون منشأة صغيرة جداً؛ مشدداً على أن الوزارة تسعى بالتعاون مع الجهات المعنية للقضاء عليه. وكاشفاً عن أن التستر يحدث نتيجة طلب الوافد من صاحب المنشأة إدارةَ العمل مقابل أجر معين.
جهود وزارة العمل وقراراتها:
على الرغم من كثرة الانتقادات؛ فإن الإنصاف يقتضي القول أن وزارة العمل لا تكاد تتوقف عن إصدار القرارات والأنظمة لدعم التوطين.
وتدرك الوزارة حجم وصعوبة المشكلة؛ خاصة أن برنامج التحول الوطني يهدف لتوفير 450ألف وظيفة للسعوديين، وإحلال (توطين) نحو 1.2 مليون وظيفة بالمواطنين بحلول العام 2020.
على أية حال: تقارير الوزارة تؤكد أنه تم توظيف أكثر من 16 ألف مواطن ومواطنة في نشاط بيع وصيانة الجوال، وأكثر من ألفيْ سعودي وسعودية في قطاعات سياحية، كما أنه من المخطط أن يتم توظيف 93 ألفاً آخرين في القطاع بنهاية 2020م.
هذا فيما أظهر التقرير السنوي لعام 2016 للوزارة، أنه يجري العمل على إصدار قرار بتوطين نشاط البقالات، ومحلات بيع المنتجات التموينية والاستهلاكية، بنسبة 100%؛ بما يؤدي لتوظيف 20 ألف سعودي وسعودية، بالإضافة لتفعيل

قرار توطين نشاط تأجير السيارات الذي يُنتظر أن يُثمر عن خلق أكثر من 5 آلاف وظيفة. وكذلك توجه لقطاعات أخرى مثل "التأمين" و"العربات المتنقلة "و"سيارات الأجرة."

القاسم المشترك:

غير أن القاسم المشترك كان حالة كبيرة من "الانتقادات" و"عدم الرضا .."فالنتائج على الأرض -كما يقول الخبراء- لم تكن أبداً بنفس الجمالية في إصدار الأنظمة!

تدرك الوزارة الصعوبات، وتستبق الاتهامات أحياناً. يقول وزيرها د.الغفيص في لقاء له بـ"غرفة جدة": "توطين المولات والمراكز التجارية المغلقة أو المفتوحة لا يمكن أن يتم بين عشية وضحاها، هناك تدرّج ووضوح في القرار، والوزارة تضع خططاً متوسطة قصيرة ومتوسطة طويلة."

السؤال: أن الوزارة تقوم بوضع الأنظمة، وتنفذ مئات الجولات التفتيشية، وربما توقع العقوبات؛ غير أن الأمور لا تكاد تتحسن!

ويبدو أن الضغوط دفعت الوزارة مؤخراً إلى الاتجاه لطلب المشورة من الأطراف المعنية بأي قرار؛ فعلى سبيل المثال طرحت قبل فترة خمسة مسوداتٍ لقرارات وزارية عبر "معاً للقرار"؛ ومن ذلك مسودة العمل قصر العمل في منافذ تأجير السيارات على السعوديين، كما عقدت ورشة عمل حول ذلك، شارك فيها ممثلون من وزارة الداخلية، ووزارة الشؤون البلدية والقروية، وهيئة النقل، وشركاء ومستثمرون في نشاط مكاتب تأجير السيارات.

شهادة السعودة.. مشروطة:

كما تجب الإشارة أيضاً لجهود الوزارة في جعل شهادة السعودة شرطاً أمام إصدار أي سجل تجاري. وأيضاً التدريب المجاني الذي قدّم تمهيداً لقرار سعودة بيع وصيانة الجوال.

وتحدد الوزارة في خطتها أنه بنهاية 2017 تكون قد أنهت 17 قطاعاً؛ ومنها قطاعا تأجير السيارات وسائقي الأجرة، اللذان سيجري توطينهما بالكامل.

كما سبق وأعلنت أنها ستنشئ مجلساً مختصاً للتوطين بكل قطاع بالشراكة مع القطاع الخاص في مختلف مناطق المملكة، يرأسه أمير المنطقة.

إنه حِراك ملموس؛ لكن الملفات لم تصل للحلحلة المطلوبة.. فهل من حلقة مفقودة؟!

بين (نعم) و(لا:(

تلك الجهود وربما قياساً بالنتائج؛ كانت مثار الكثير من التشاؤم والاستياء والقليل من العكس..

الآراء كثيرة:

يقول خبير الموارد البشرية والمهتم بتوطين الوظائف عبدالعزيز الحوالي، تعقيباً على توطين البقالات: "قرار انهزامي.. يجب التحرك لتوطين الوظائف الأعلى التي يسيطر عليها الأجانب بالقطاع الخاص برغم وجود خبرات سعودية لم تجد الفرص الكافية.. قرار توطين وظائف البقالات لن ينجح؛ لأن التاجر أو صاحب البقالة لا بد أن يوظف سعوديين، وراتب كل شخص لا يقل عن ثلاثة آلاف ريال؛ فكم بقي له من الأرباح؟! كما سيحارب هذا المشروع من الموردين الأجانب ولن يتعاملوا مع السعوديين وسيتكتلون ضدهم."

أساليب ملتوية:

الاتهامات متوالية لأبرز قرارات التوطين؛ فعلى سبيل المثال يتم التحايل بطرق عديدة؛ فالوافد لم يغب تماماً عن الصورة؛ فالأجهزة التي تأتي للصيانة تصله إلى مقر سكنه ليقوم بإصلاحها وإعادتها للمحل ليتم تسليمها.. هنا ثغرة تأهيل وتدريب! كما أن لوبي العمالة من الموردين يواصل الضغوط بشكل وبآخر على السعودي الذي حل مكان بني جلدته؛ فيرفع أسعار خدمات التوريد، أو يخلق العديد من الإشكاليات لسبب أو آخر، كما أن بعضهم يرفض تماماً التعامل مع البائع السعودي.

ومن أمثلة ذلك ما أورده تقرير لـ"الوطن" أكد إغلاق أكثر من 80% من محلات بيع وصيانة أجهزة الجوالات في أسواق محافظات منطقة عسير، أبوابها أمام الزبائن تزامناً مع بدء المرحلة الثانية لتوطين بيع وصيانة أجهزة الجوالات؛ حيث أكد شباب سعوديون اقتحموا القطاع أنه مورست ضدهم عمليات ممنهجة لتجفيف السوق من الأجهزة والاكسسورات وقطع الغيار والصيانة؛ ليس هذا فحسب؛ بل ورفض الموردون الأجانب بيعهم بالآجل كما كانوا يتبعون ذلك.

التزام البديل السعودي:

يقول الكاتب هاشم عبده هاشم عن تداعيات قرار توطين بيع وصيانة سوق الجوالات" :سوف أذكر أثراً واحداً لما سوف يترتب على هذا القرار من نتائج فورية ومباشرة؛ وهو أن أكثر تلك المحلات ستكون بعد اليوم أمام خيار من خيارين : أحدهما أن ترفع مستوى مرتبات العاملين لديها ربما بنسبة 100% لتوظيف سعوديين، أو أن تغلق أبوابها فوراً لعدم قدرتها على تحمل تكلفة إضافية كهذه.. وفي أغلب الأحيان فإنها قد تأخذ بالخيار الأول مقابل رفع أسعار السلع والخدمات التي تقدّمها للمستهلكين. وفي كل الأحوال فإن الثقة -مع الأسف الشديد- ما زالت ضعيفة في التزام الشباب والشابات

السعوديات بأداء المهام المطلوبة منهم بالمستوى والدقة والجودة المرجوة؛ مع العلم أنني لا أتفق في أسلوب التعميم المطلق."

ذر الرماد في العيون:

من جهته يصف الكاتب د.عبدالوهاب القحطاني قرار وزارة العمل المتعلق بسعودة محلات أجهزة الاتصالات (الجوالات) بأنه "مجرد ذر الرماد في العيون"؛ مضيفاً: "الأجدر بالوزارة سعودةُ جميع الوظائف العليا في شركات القطاع الخاص؛ سواء المدرجة في سوق الأسهم أو غير المدرجة؛ لأنها سياسة فيها قيمة مضافة، أما محلات بيع الجوالات ولوازمها فلا قيمة مضافة فيها؛ بحيث أرى أنها لن توفر وظائف كثيرة للمواطنين؛ بل ستساهم في زيادة الأسعار من غير تحسن في جودة المنتج والخدمة."

هدف نبيل.. ولكن:

من جهته، رأى الكاتب الاقتصادي راشد الفوزان، أن قرار سعودة محلات الذهب، ثم سعودة أسواق الخضار، وبعدها سعودة الليموزين؛ كلها لم تنجح للدرجة المطلوبة؛ هل لدينا الكوادر المؤهلة للإحلال؟ وأي المحفزات سوف نقدّمها للشباب؟.. السعودة ليست قراراً؛ إنها بنية تحتية، وقدرات، وإمكانيات، وتهيئة، وتجهيز، وتعليم؛ مؤكداً أن هدف وزارة العمل نبيل، وتوجهها ممتاز؛ لكن هناك الكثير من علامات الاستفهام؟

قرارات ارتجالية:

أما الكاتب جمال بنون؛ فقال "قرار عشوائي وارتجالي وغير مدروس؛ فالطبيعي والمنطقي هو البدء في الإعداد والتدريب والتأهيل للشباب، وبعدها اتخاذ القرارات وليس العكس."

من جهته يقول الكاتب الاقتصادي عبدالله بن ربيعان: توطين البقالات بالذات قد يكون مستهدفاً لتحجيم التستر التجاري أكثر منه خلقاً لفرص توظيف حقيقية؛ وبالتالي فإن فرض سعودتها 100% ستكشف الستار عن حجم تستر تجاري ليس بالقليل. البقالات تتوزع بطريقة كبيرة وعشوائية في كل شارع وركن ومدخل، ولو أغلق نصفها لما تأثر أحد؛ فالنصف الباقي يكفي لتوفير مستلزمات الحي أو الحارة التي يقع فيها."

وزارة التجارة على الخط:

وزارة العمل ليست المتهم الوحيد؛ بل إن وزارة التجارة أيضاً طالتها الكثير من الانتقادات برغم حراكها الملموس.. ففي فبراير 2017م وخلال ورشة عمل بعنوان "مخاطر وأضرار التستر التجاري" نظّمتها "غرفة الشرقية"، اتهم نائب مدير عام مكافحة التستر التجاري بوزارة التجارة والاستثمار فهد السلامة مَن أسماهم بـ"المجنسين"، وأنهم أحد الأسباب الرئيسية وراء التستر التجاري؛ معتبراً أن المرأة المتجنسة تعمد بمجرد امتلاك الهوية الوطنية لاستقدام أقاربها وإعطائهم الصلاحيات لممارسة النشاط التجاري دون أدنى رقابة.

ورأى "السلامة" أن صدور قرار بإلزام المحلات بتوفير أجهزة نقاط البيع؛ هو أحد الحلول للقضاء على التستر التجاري؛ مشيراً إلى أن الرياض الأولى في التستر التجاري، تليها جدة؛ كاشفاً عن أن مكافحة التستر التجاري تشمل المنازل؛ إذ يُطلب إذن للدخول من هيئة التحقيق والادعاء العام.

الفجوة بين راتب ودخل العمالة:

وبلغة الأرقام يقول "السلامة": "نسبة البلاغات المتعلقة بالتستر التجاري من خلال مركز البلاغات، ارتفعت 65% خلال عام 2016م، وعدد الجولات التفتيشية في عام 1437هـ بلغ 10493 جولة، بعضها بموجب بلاغات وبعضها عمليات تفتيش عادية للوقوف على حالات تستر.

كما كشف "السلامة" عن الأثر الأكبر للتستر التجاري المتمثل في حجم التحويلات الأجنبية للخارج بالمليارات؛ مضيفاً: "بحكم اطلاعنا على حسابات غير السعوديين؛ نجد أن متوسط راتب العامل الأجنبي لا يتعدى 1.187 ريالاً، وعدد العاملين غير السعوديين نحو 8.212.782 عاملاً"؛ غير أن ذلك لم يوقف غول التستر بعد!

المزيد من الإجراءات:

أيضاً على خط تصريحات مسؤولي "التجارة والاستثمار" وفي 7 مارس 2017، صرّح "موفق جمال" نائب محافظ هيئة المنشآت الصغيرة والمتوسطة، بأن هناك ستة قرارات وإجراءات جديدة تستهدف مكافحة التستر التجاري؛ مضيفاً: "سنبدأ اعتباراً من اليوم في مرحلة تطبيق الإجراءات الجديدة لمكافحة التستر التجاري والتصدي له، ونتوقع أن ننتهي من تنفيذ جميع الإجراءات التي تتعلق بمكافحة التستر التجاري في قطاع التجزئة مع مطلع 2018م، وأبرزها: إلزام منافذ البيع بفتح حسابات بنكية، ومراقبة حركة الأموال ما بين الموردين ومنافذ البيع التجارية، كما أنه سيكون هنالك توجه نحو إلزام منافذ البيع باستخدام نظام المدفوعات الإلكتروني."

وتقول وزارة التجارة أيضاً: إنها تسعى للقضاء على المصاعب التي تواجه الإجراءات النظامية لمكافحة التستر التجاري، كما أنها أطلقت مبادرة "تطوير أنظمة ولوائح الوزارة"، وهي إحدى مبادرات الوزارة لبرنامج "التحول الوطني 2020."
حوالات مليارية للعمالة:
ووفقاً لتقارير مؤسسة النقد ارتفع حجم التحويلات المالية للأجانب المقيمين في السعودية إلى 41.21 مليار ريال (11 مليار دولار)، بزيادة بلغت نسبتها 4%؛ مقارنة بالفترة ذاتها من العام الماضي، والتي سجلت تحويلات بقيمة 39.6 مليار ريال (10.5 مليارات دولار)، كما فاق مجموع تحويلاتهم العام الماضي؛ حيث بلغ 153 مليار ريال (40.8 مليار دولار.(
وفي تقرير لـ"رويترز" نُقل عمن أسمته "مصدراً حكومياً" رفض الكشف عن هويته، أن "وزير العمل علي بن ناصر الغفيص اعتمد تعديل نِسَب التوطين للأنشطة الاقتصادية ضمن برنامج نطاقات، الذي أطلقته الحكومة في 2011؛ في إطار استراتيجية لخلق وظائف للسعوديين"؛ حيث ستؤثر تلك القرارات على نحو 12 مليون عامل وافد في المملكة.
هل ستنجح الرسوم على العمالة في تفكيك التستر؟
من الجوانب المعول عليها في اختراق حصن التستر؛ يأتي نظام الرسوم على العمالة.. وبرغم عراقة تكتلات العمالة؛ فإن الرسوم القادمة من المتوقع أن تُفكك إلى حد كبير أنشطة التستر.
الكثير من العمالة تنتظر أن تغادر البلد أو على الأقل أن يُجبَر الوافد المحتمي بالتستر على إعادة العائلة والأقارب من حيث أتوا؛ خاصة أن الرسوم لن تسمح لوافد يدير نشاطاً خفية بالتستر، أن يتمكن من دفع الرسوم لكل مَن معه إلا في حالات قليلة ستؤدي في النهاية لكشف وضعه؛ غير أن ذلك ليس بالمحسوم؛ فقد تجد هذه العمالة طرقاً ما لتفادي ذلك.
دور المواطن:
يعتبر "التستر التجاري" جريمة من أكبر الجرائم في حق الوطن، وهو مسؤولية الجهات الحكومية من جهة، ومن جهة ثانية هو أيضاً بحاجة لمساندة حقيقية من المواطن والمستثمر ابن الوطن، الذي يشكل حلقة أساسية في التغلب على هذا الداء العسير الذي من الممكن أن تُسَن مئات الأنظمة لردعه لكن لن ينجح دون تكاتف حقيقي يساهم فيه الجميع.. إنها مهمة وطنية بامتياز، ونظام "البلاغات" يعمل على مدار 24/ 7.

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

602ألف سعودي توظفوا في القطاع الخاص خلال عامين .. 45 ٪ في "القطاع التجاري«

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 يونيو 2017م
http://www.aleqt.com/2017/08/12/article_1235586.html

بلغ عدد السعوديين الذين توظفوا في القطاع الخاص خلال العامين الماضيين في السعودية نحو 601.770 موظفا، فيما شكلت نسبة العائدين منهم للعمل بعد تركهم لها 7 في المائة.
وبحسب بيانات صادرة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية اطلعت "الاقتصادية "عليها، يقدر عدد السعوديين الذين تم توظيفهم في القطاع الخاص 233298 موظفا خلال العام الماضي 2016، منخفضة 37 في المائة مقارنة بعام 2015 الذي تم شهد توظيف نحو 368472 سعوديا.
وشغل الموظفون السعوديون العاملون في القطاع التجاري والبيع والشراء ما يقارب 45 في المائة. بينما سجل عام 2016 عودة 15701 موظف سعودي للعمل في القطاع الخاص، وذلك بعد أن تركوها خلال فترة ماضية، منخفضة عن عام 2015 الذي سجل عودة 25702 مواطن للعمل في مجالات القطاع الخاص.
وحددت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية 19 مهنة، فرضت شغلها بموظفين سعوديين، تمثلت في "كبير إداريي الموارد البشرية في المنشآت الحكومية والخاصة، ومدير شؤون الموظفين، ومدير شؤون العمل والعمال في المنشآت، ومدير علاقات الأفراد، إضافة إلى اختصاصي شؤون الأفراد."
واشتملت قائمة المهن الممنوعة أيضا "كاتب شؤون الأفراد، كاتب توظيف، كاتب شؤون موظفين، كاتب الدوام، كاتب استقبال عام، كاتب الاستقبال الفندقي، كاتب استقبال المرضى، كاتب الشكاوى، أمين الصندوق، حارس أمن خاص،

المعقب، الناسخ أو مصلح مفاتيح، المخلص الجمركي، إضافة إلى العاملات في محال بيع المستلزمات النسائية."
وأوقفت الوزارة تجديد رخص الوافدين المسجلين على الوظائف المحصورة على السعوديين، وألزمت المنشآت بعدم نقل خدمات العمالة إليها. وتطبق بحق المخالف عقوبة مخالفة توطين المهن المقصورة على السعوديين أو المقصورة على السعوديات الواردة بجدول المخالفات والعقوبات.
وأوضحت الوزارة أن ذلك يأتي في ظل التوجه الحكومي من قبل القيادة في إحلال السعوديين في الوظائف التي يعمل بها وافدون، من أجل توطين الوظائف بالكفاءات الوطنية.

الحياة
AL HAYAT

محامٍ يؤكد أنه سيضبط الانفلات الأخلاقي... ويحذر من «الجرائم الحريمية»

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23435121

الرياض - سعاد الشمراني
أشاد المستشار القانوني المحامي سلطان المخلفي بقرار النيابة العامة باستدعاء مجموعة من المغردين ممن رصدت عليهم اتهامات جنائية بالإساءة للنظام العام، مشيراً إلى أنه لاحظ في الفترة الأخير الانفلات الأخلاقي من سب وقذف، مطالباً بعقوبات تشمل إجراءات صارمة.
وأضاف» :لوحظ على مواقع التواصل الاجتماعي زيادة الخلافات بين الليبرالي والمتطوع، وبين الرجل والمرأة بسبب الولاية، والعنصرية بين القبائل والمذاهب، وبين السعوديين والأجانب، وما تحمله هذه الخلافات من إساءات لصورة المجتمع السعودي.«
وطالب المخلفي بعدم التساهل في تطبيق العقوبات على المرأة التي تسيء في وسائل التواصل الاجتماعي، محذراً من زيادة «الجرائم الحريمية.«
وقال إن العقوبات المتوقعة لهؤلاء المغردين بحسب المادة السادسة الفقرة الأولى من نظام الجرائم المعلوماتية «بأنه يعاقب بالسجن خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى العقوبتين لكل من أنتج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب وإعداده وإرساله أو تخزينه من طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.«
وقال» :ستكون النيابة العامة قادرة على القبض على أصحاب الحسابات الوهمية«، مضيفاً: «من الخطأ أن يتم التساهل مع النساء»، مطالباً بعدم التطرف في العقوبات، مشيراً أن القاعدة القانونية عامة على الجميع بلا استثناء، وأن التساهل سيجعل جرائم النساء أكثر من الرجال، مطالباً بالتطبيق المتوازن للأحكام.
كما علمت «الحياة» أن محاكم المملكة في المناطق الإدارية كافة استقبلت خلال العام الحالي 1438هـ 842 قضية، منها 728 جريمة معلوماتية، إضافة إلى 114 دعوى في الجرائم الإلكترونية، وبحسب مصادر عدلية شهدت محاكم المملكة قضايا معلوماتية متعلقة بإرسال رسائل إلكترونية فيها قذف وتشهير، إضافة إلى التشهير والقذف عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وترويج المواد الإباحية وبيعها وحيازتها وتخزينها باستخدام التقنية، أو تخزينها في الجوال لتداولها. ومن القضايا المتعلقة بالجرائم المعلوماتية، حيازة المواد الخليعة في الجوال لابتزاز امرأة، وكذلك استخدام أجهزة الهواتف لتصوير فتاة ونشر صورها عبر التطبيقات والمواقع، وتسند القضايا نظاماً إلى نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، إذ تصدرت محاكم منطقة المدينة المنورة القائمة بـ134 قضية، فيما حلت محاكم منطقة مكة المكرمة ثانية بـ125 قضية، ومنطقة القصيم ثالثة بـ123 قضية.

«القضاء الأعلى» يبحث حاجات محاكم الأحوال الشخصية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23435125

الرياض - الحياة

بحث المجلس الأعلى للقضاء أوضاع بعض المحاكم المتخصصة، وفق الدراسات المعدة بهذا الخصوص، بما يحقق المصلحة العامة وحاجات المستفيدين. وناقش وثيقة الخطة التنفيذية لمباشرة المحاكم والدوائر المرورية اختصاصاتها.

وقال الأمين العام المتحدث باسم المجلس الأعلى للقضاء الشيخ سلمان النشوان إن المجلس بحث، خلال اجتماعه الرابع في دورته الثالثة، التي عقدت برئاسة رئيس المجلس الشيخ الدكتور وليد الصمعاني، عدداً من المواضيع المدرجة في جدول أعماله، وقال: «بحث المجلس حاجة محاكم الأحوال الشخصية في المملكة من الدوائر وفق الحاجة الفعلية من واقع إحصاءات العمل وبما يحقق الإنجاز ويسهم في تقريب المواعيد، وهذه المحاكم تنظر في قضايا الأحوال الشخصية المنصوص عليها في المادة الـ33 من نظام المرافعات الشرعية، ومن أبرز اختصاصاتها إثبات الزواج، والطلاق، والخلع، وفسخ النكاح، والرجعة، والحضانة، والنفقة، والزيارة، وإثبات الوقف، والوصية، والنسب، والغيبة، والوفاة، وحصر الورثة، والإرث، وقسمة التركة، بما فيها العقار إذا كان فيها نزاع، أو حصة وقف، أو وصية، أو قاصر، أو غائب، وإثبات تعيين الأوصياء، وإقامة الأولياء والنظار.

وأشار إلى أن المجلس ناقش أيضاً وثيقة الخطة التنفيذية لمباشرة المحاكم والدوائر المرورية اختصاصاتها، واتخذ في شأنها التوصيات اللازمة، كما اطلع على ما تم في شأن إعداد دراسة شاملة ومراجعة للوثيقة المنظمة لهيكلة المحاكم الجزائية، وآلية سلخ الدوائر الجزائية بديوان المظالم إلى المحاكم الجزائية في القضاء العام، بما يتوافق مع ما تحتاج إليه هذه المحاكم من إمكانات بشرية وبيئة قضائية يتم توفيرها في شكل منتظم لتسهم في تحقيق العدالة الناجزة، مبيناً أنه في ضوء ذلك استعرض المجلس دراسة التشكيل المقترح للمحاكم الجزائية في بعض مدن المملكة، واتخذ في شأنها ما يحقق مصلحة العمل.

وأوضح أن المجلس وافق على تسمية رؤساء ومساعدين لعددٍ من محاكم الاستئناف ومحاكم الدرجة الأولى، كما نظر المجلس بحسب اختصاصه المنصوص عليه في نظام القضاء، في جملة من المواضيع المتعلقة بالشؤون الوظيفية للقضاة، من نقل وتعيين وترقية وندب وإحالة على التقاعد وإنهاء خدمة وغيرها من المواضيع ذات الصلة .كذلك اطلع المجلس على بعض الشكاوى التي تلقاها من مواطنين، واتخذ في شأنها التوصيات اللازمة. فيما شكر الأمين العام للمجلس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز ونائبه على ما يلقاه القضاء من عناية واهتمام، متمنياً أن تسهم التوصيات والقرارات التي توصل إليها الاجتماع بالنفع لهذا القطاع المهم.

مغادرة 1392 عاملة منزلية "دار الضيافة" إلى بلدانهن

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23435122

الرياض - «الحياة»

غادرت 1392 عاملة منزلية من جنسيات مختلفة مركز إيواء العاملات «دار الضيافة»، إلى بلدانهن خلال شهر شوال الماضي. ووفقاً للمتحدث الرسمي لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أبا الخيل، فإن لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم، تحكم العلاقة بين صاحب العمل وعامل الخدمة المنزلية، التي حددت حقوق ومسؤوليات كل طرف من طرفي العلاقة، لافتاً إلى أنه في حال وجود خلاف يتقدم أحد الطرفين بدعوى على الطرف الثاني، لدى لجان الفصل في خلافات عمال الخدمة المنزلية، المنتشرة في جميع مناطق ومحافظات المملكة.

وبيّن أن العمل يجري على تسهيل مغادرة العاملات المنزليات كافة إلى بلدانهن بعد الانتهاء من إكمال جميع إجراءاتهن النظامية، وفق القرارات الصادرة عن اللجان، مشيراً إلى أن مركز إيواء العاملات يحوي كامل التجهيزات، إضافة إلى أنه يقدم خدمات الرعاية التي تحقق للنزيلات الإقامة الكريمة، إذ يستقبل المركز العاملات المتغيبات من أصحاب العمل، أو من سفارات بلدانهن أو من مراكز الشرط، وتقدم الرعاية التامة لهن إلى الانتهاء من قضايا بعضهن مع أصحاب العمل، والعمل على إنهاء إجراءات سفرهن.

وأكد حرص الوزارة على اتخاذ الإجراءات التي تحمي هؤلاء العاملات وتمنحهن حقوقهن كاملة، ومن ثم ترحيلهن بشكل عاجل إلى بلدانهن. وعلى الصعيد ذاته، أطلقت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية نظام الأداء الإلكتروني الخاص بمنسوبيها، تماشياً مع رؤية المملكة 2030، الهادفة إلى الارتقاء بأداء الوزارات، بما يحقق أهدافها الاستراتيجية، وسعياً إلى تحقيق متطلبات برنامج الملك سلمان لتنمية الموارد البشرية، ومنها رفع جودة أداء وإنتاجية الموظف الحكومي، وتطوير قدراته الوظيفية، وإدارة أدائه بما يضمن تحقيق الرؤى والأهداف.

وبدأت الوزارة بتفعيل النظام بدءاً من منتصف الشهر الجاري، على أن تتولى الفروع والإدارات والوحدات الإدارية متابعة تسجيل أهداف منسوبيها إلكترونياً، وفق ما تم تدوينه بوثيقة الأداء واعتماده بين كل موظف ورئيسه. وأكدت في تعميم وجهته إلى جميع إداراتها وفروعها، أهمية إدخال الأهداف، وإنهاء وثيقة الأداء بين الموظف ومديره، والقرار المتعلق بتفعيل إدارة الأداء الجديدة المعتمدة من وزارة الخدمة المدنية، موضحة أن المرحلة الحالية هي مرحلة التقييم النهائي للعام الحالي وفق دائرة الأداء الوظيفي، وستبدأ من تاريخ إطلاق النظام الإلكتروني إلى نهاية شهر ذي الحجة المقبل. كما عملت الوزارة على إرسال أدلة إرشادية إلكترونية إلى منسوبيها، لإيضاح طرق إدخال الهدف وآلية الاعتماد، مؤكدة أن عدم تسجيل واعتماد الأهداف الخاصة بكل موظف يترتب عليه أمور نظامية عدة، منها عدم إدراج اسم الموظف أو الموظفة بمحاضر الترقيات، كونه أحد المسوغات المطلوبة للترقية.

بعد تأهيل 2748 سعودي وسعودية

النساء يتفوقن على الرجال في برنامج التدريب المجتمعي «أتقن»

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616297

الرياض - محمد بن حراص

أنهت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، تأهيل (2749) سعودياً وسعودية في ختام المرحلة الثانية من برنامج التدريب المجتمعي "أتقن" المنفّذ في الكليات والمعاهد التقنية بمختلف مناطق المملكة، وذلك بنسبة بلغت 53% بالنسبة للمتدربات و 47% بالنسبة للمتدربين ,حيث يعد البرنامج أحد أهم برامج المسؤولية المجتمعية للمؤسسة والتي تأتي في سياق تحقيق رؤية المملكة 2030، وتلبية لرغبات المواطنين والمواطنات في تطوير مهاراتهم الحياتية في المجالات التقنية والمهنية.

وأوضحت المؤسسة، أن البرنامج أتمّ مرحلته الثانية في ختام الأسبوع الرابع في مجالات تقنية نوعية للرجال والنساء؛ بلغت 16 دورة تأهيلية هي النجارة والديكور، وصيانة الأجهزة الإلكترونية، والكهرباء والتمديدات المنزلية، والتبريد والتكييف، وصيانة السيارات بالنسبة للرجال ، أما الدورات النسائية فشملت الخياطة، وفن الكوروشيه، وفن الماكياج السينمائي، والتجميل وتصفيف الشعر, كما شملت المرحلة الثانية مجموعة من البرامج موجّهة للجنسين، وهي إنتاج الرسوم المتحركة ثلاثية الأبعاد، والمونتاج وتحرير الفيديو، وشبكات الحاسب السلكية واللاسلكية، وصيانة الحاسب الآلي المحمول ,والتصوير الفوتوغرافي، والتصميم بالفوتوشوب والإليستريتور, وصيانة أجهزة الحاسب الآلي والدعم الفني.

وأكدت المؤسسة أن دورة صيانة الأجهزة الإلكترونية حصلت على أكثر الدورات إقبالاً للرجال بنحو 296 متدرباً، فيما تصدرت دورة التجميل وتصفيف الشعر الاكثر إقبالاً بالنسبة للنساء بنحو 492 متدربة، ,وجاءت دورة صيانة أجهزة الحاسب الآلي والدعم الفني على رأس قائمة الدورات التأهيلية الأكثر إقبالاً من الجنسين بنحو 348 متدرباً ومتدربة, وتم منح جميع المتدربين والمتدربات شهادات معتمدة من المؤسسة.

وكالة المسجد النبوي تخصص مداخل لاستقبال ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616218

المدينة المنورة - خالد الزايدي

خصصت وكالة المسجد النبوي عددا من المواقع على مداخل أبواب الحرم الشريف لاستقبال وخدمة ذوي الاحتياجات الخاصة ، وتسهيل دخولهم عبر العربات إلى داخل المسجد.

وكشف مدير الوحدة المختصة سمير ألفت عن تخصيص فريق مؤهل للعمل على تقديم الخدمات في جميع أوقات الصلوات لذوي الاحتياجات الخاصة ، وتسهيل وصولهم لكافة الخدمات المتاحة وتقديم المساعدة لهم بالرد على استفساراتهم وتوفير كافة الخدمات التي يحتاجونها لتأدية عباداتهم بكل يسر وطمأنينة ، مضيفاً أنه يتم تزويد الزائر بمعلومات عن كافة المواقع في الحرم الشريف.

النيابة العامة تستدعي مغردين بسبب الإساءة للنظام العام

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
www.alriyadh.com/1616205

متابعة - الرياض الإلكتروني
أصدرت النيابة العامة أمراً باستدعاء مجموعة من المغردين ممن رُصِدَت عليهم اتهامات جنائية بالإساءة للنظام العام من خلال التأثير على سلامة واعتدال المنهج الفكري للمجتمع بمشاركات ضارة سلكت جادة التطرف المفضي إلى مشايعة حَمَلَة الفكر الضال، وأكدت النيابة العامة أن من تم استدعاؤهم هم قيد توصيف الاتهام الجنائي وستطبق بحقهم الإجراءات الشرعية والنظامية للمتهمين.
وكان معالي النائب العام أكد في بيان سابق أن أي مشاركة تحمل مضامين ضارة بالمجتمع أياً كانت مادتها وذرائعها ووسائل نشرها فإنها ستكون محل مباشرة النيابة العامة وفق نطاقها الولائي بحسب المقتضى الشرعي والنظامي ومن ذلك منشورات الوسائل الإعلامية ووسائط التواصل الاجتماعي والمحاضرات والخطب والكتب ونحوها، وأكد معاليه أن النيابة العامة على وعي تام باحترام حرية الرأي وحماية حصانتها المشروعة التي أثرى عطاؤها ونقدها الهادف وطنياً وعلمياً وتوعوياً وفكرياً وصار للمملكة العربية السعودية بتلك الإسهامات الصادقة والواعية والجريئة حضور عالمي صنف ضمن طلائع المشاركات في تعدادها المنافس وتفاعلها المستنير، منسجماً مع نافذة التوجه الإصلاحي المتحضر، وأنه لن يرضى كل صادق مخلص بالإساءة لتلك المكتسبات سواء على مستوى مصادرة حريتها المشروعة أو الانحراف بها عن جادة وعيها وانضباطها.

مواطن يقتل زوجته واثنين من أبنائه في جدة.. والشرطة تحقق

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616347

جدة - أحمد الهلالي
قام مواطن أربعيني اليوم بقتل زوجته واثنين من أبنائه في منزلهم بجدة، في جريمة بشعة هزت مدينة جدة.
وأوضح الناطق الاعلامي بشرطة منطقة مكة المكرمة العقيد دكتور عاطي بن عطيه القرشي بأن مركز المنتزهات بشرطة محافظة جدة تلقى بلاغا بتاريخ 21 1438 / 11 / هـ مفاده قيام مواطن في العقد الرابع من العمر بقتل زوجته واثنين من أبنائه، وذلك بطعنهم عدة طعنات داخل منزله.

وأضاف: تم انتقال رجال الضبط الجنائي رفق الأعوان وعضو النيابة حيث تم العثور على جثث المجني عليهم وقد فارقوا الحياة حفظ جثمانهم بثلاجة المستشفى لاستكمال الاستدلالات الأولية، تمهيدا لإحالة أوراق القضية للنيابة العامة اختصاصاً.

لرفع جودة وإنتاجية الموظف وتطوير قدراته

"العمل" تطلق نظام الأداء الإلكتروني

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616181

الرياض - واس
أطلقت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ,نظام الأداء الإلكتروني الخاص بمنسوبيها، تماشيًا مع رؤية المملكة 2030 الهادفة إلى الارتقاء بأداء الوزارات بما يحقق أهدافها الاستراتيجية، وسعيًا لتحقيق متطلبات برنامج الملك سلمان لتنمية الموارد البشرية، ومنها رفع جودة أداء وإنتاجية الموظف الحكومي، وتطوير قدراته الوظيفية وإدارة أدائه بما يضمن تحقيق الرؤى والأهداف.
وبدأت الوزارة بتفعيل النظام بدءا من منتصف الشهر الجاري، على أن تتولى الفروع والإدارات والوحدات الإدارية متابعة تسجيل أهداف منسوبيها إلكترونيًا، وفق ما تم تدوينه بوثيقة الأداء واعتماده بين كل موظف ورئيسه.
وأكدت الوزارة في تعميم وجه لجميع إدارات وفروع الوزارة، أهمية إدخال الأهداف وإنهاء وثيقة الأداء بين الموظف ومديره، والقرار المتعلق بتفعيل إدارة الأداء الجديدة المعتمدة من قبل وزارة الخدمة المدنية، موضحة أن المرحلة الحالية هي مرحلة التقييم النهائي للعام الحالي وفق دائرة الأداء الوظيفي، وستبدأ من تاريخ إطلاق النظام الإلكتروني إلى نهاية شهر ذي الحجة.
كما عملت الوزارة على إرسال أدلة إرشادية إلكترونية لمنسوبيها، لإيضاح طرق إدخال الهدف وآلية الاعتماد، مؤكدة أن عدم تسجيل واعتماد الأهداف الخاصة بكل موظف يترتب عليه عدة أمور نظامية، منها عدم إدراج اسم الموظف أو الموظفة بمحاضر الترقيات، كونها إحدى المسوغات المطلوبة للترقية.

«آل طاوي»: توطين 12 مساراً وظيفياً يتصدرها السياحة والفنادق

غرفة مكة تؤهل سنوياً 5000 شاب وفتاة للعمل

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536251

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة

أكد عبدالله آل طاوي، وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة المساعد، للشؤون التنموية، أن الجهات المختصة توافقت على تطبيق أنظمة التوطين على أكثر من 12 مسارًا وظيفيًا، يتصدرها قطاع السياحة والفنادق؛ لما يمثله من ثقل خاصة في العاصمة المقدسة ليستفيد منها السكان، وذلك بالتعاون مع غرفة مكة كشريك إستراتيجي في هذا التوجه من خلال برامج المسؤولية الاجتماعية.

جاء ذلك خلال زيارة آل طاوي، لغرفة مكة المكرمة، أمس ، للوقوف على المقر الجديد لإدارة التوطين والسعودة، الذي خصصته الغرفة داخل مبناها الاستثماري؛ تجاوبًا مع رغبة إمارة المنطقة بأن تكون الغرفة حاضنة لهذه الإدارة المهمة، وليمثل المقر الجديد نواة عمل بين إدارة الغرفة، ومركز توطين الوظائف، في تأهيل وتدريب وإيجاد فرص وظيفية للشباب، بالشركات والمؤسسات، تحقيقًا لرؤية 2030.

وأشار وكيل إمارة منطقة مكة المساعد للشؤون التنموية، إلى أهمية تدريب وتوظيف المرأة في مكة ، من خلال برامج التدريب المنتهي بالتوظيف، مبيّنًا أن العمل سيمضي بطرق مبتكرة وغير تقليدية لخلق الفرص في العديد من المسارات الواعدة للمرأة.

وقال: إن الغرض من هذا الحراك ليس البحث عن وظيفة بقدر ما هو تهيئة سبل العيش اللائقة لسكان هذه الأرض المباركة، والأخذ بيد التجار الصغار لتكبر أعمالهم تحقيقًا لرفاهيتهم، بالاستفادة من البرامج والمشروعات والتي من بينها «صنع في مكة» والهادفة إلى خدمة المواطن والتاجر على حد سواء.

بدوره، أشاد إبراهيم برديسي أمين عام غرفة مكة، بالموافقة على توقيع مذكرة تفاهم بين الإمارة والغرفة، بدعم من صندوق تنمية الموارد البشرية، وأعلن أن مركز غرفة مكة المكرمة للتدريب سيتم تدشنه خلال الفترة المقبلة.

وتابع: «الغرفة تؤهل سنويًا نحو 5 آلاف شاب وفتاة، لقطاعات الأعمال المختلفة، يحملون شهادات معتمدة من الجهات ذات الصلة.

العمل: الضمان لا يقدم قروضا.. وإعانات الصرع مرهونة بالوضع المزمن

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536223

أمين رزق - جدة

أكدت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أن صرف الإعانة لمرضى الصرع مرهونة بالوضع المزمن للمريض، مشيرة إلى أن ضوابط الصرف لا تنطبق على من يعانون ضعف البصر. وأشارت إلى أن الضمان الاجتماعي لا يقدم أي قروض، وإنما يدعم الأسر الأشد احتياجا، والأيتام والأرامل وغيرهم، مشيرة إلى استمرار تحديث التقارير الطبية لمستحقي إعانات المعاقين والضمان حتى نهاية السنة الهجرية الراهنة. وأوضحت الوزارة عبر موقعها الإلكتروني، أن إصدار التأشيرات مرهون بنسبة التوطين في أي منشأة، داعية الباحثين عن وظائف إلى استعراض الوظائف الشاغرة عبر موقع طاقات، ووفقا للوزارة فإنه لا يسمح بنقل خدمة عامل لديه بلاغ تغيب عن العمل. ودعت الوزارة كافة المنشآت إلى ضرورة التسجيل وتفعيل العنوان الوطني لدى مؤسسة البريد حتى تتمكن من الاستفادة من الخدمات الإلكترونية، وتقدم الوزارة لمستحقي الضمان الاجتماعي حوالى 1.1 مليار ريال سنويا، فيما يبلغ إجمالي المساعدات المقطوعة حوالى 480 مليار ريال الشهر الماضي.

"العمل" تبحث مسارات توظيف وتدريب أبناء الشهداء وتهيئتهم لسوق العمل

بحثت دراسة حالة أسرهم ومدى استفادتهم من الخدمات التي تقدمها الوزارة

المصدر: جريدة سبق الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
https://sabq.org

وكالة الأنباء السعودية (واس - (الرياض
التقى وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي بن ناصر الغفيص؛ أمس، رئيس مجلس إدارة جمعية ذوي شهداء الواجب سعود بن محمد العويس؛ وعدداً من مسؤولي الجمعية, وذلك في مقر الوزارة بمدينة الرياض.
واطلع الدكتور الغفيص؛ خلال الاجتماع الذي حضره وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية الدكتور سالم الديني؛ ومن الجمعية عضو مجلس الإدارة المستشار القانوني أحمد المحيميد؛ وعضو مجلس الإدارة الدكتورة سارة العبدالكريم؛ والمدير التنفيذي للجمعية إبراهيم البرغش؛ على أبرز المسارات التي تقدّمها الجمعية للمستفيدين والأهداف المستقبلية التي تعمل عليها، وتعميق الشراكة بين الوزارة والجمعية بما يخدم شريحة مهمة من المجتمع وهم أسر شهداء الواجب.
وبحث اللقاء عدداً من الموضوعات من أبرزها وضع برنامج تحفيزي لتوظيف أبناء وبنات أسر الشهداء، إضافة إلى دعم أبناء شهداء الواجب ببرامج ومسارات تدريبية وتهيئتهم إلى سوق العمل، إلى جانب دراسة حالة أسر الشهداء ومدى استفادتهم من مختلف الخدمات التي تقدمها الوزارة لعملائها.

مطلقات يعانين من الأنظمة.. ويحلمن بـ"شهادة ميلاد" لأبنائهن

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23454217

الرياض - «الحياة»
على رغم التوجيهات والقرارات التي صدرت في السنوات الأخيرة، والتي تصب في مصلحة المرأة وتحمي حقوقها وحقوق أبنائها، إلا أن بعض الجهات لا تزال تقف حجر عثرة أمام المرأة في أن تمارس حقها المشروع بالعيش الكريم كمواطنة، وأن يُحفظ لها حقوق أبنائها من الضياع، ولا سيما فئة المطلقات اللاتي يقعن وأبناؤهن ضحية ظلم وجور زوج غير مبالٍ باستخراج شهادة تبليغ ولادة لأبنائه، ولا يكترث بإلحاقهم بالمدارس، بينما تعاني الأم الأمرين من رفض المستشفى منحها شهادة التبليغ إلا للوالد، ومن عدم استطاعتها إلحاق أبنائها بالتعليم. أم أيمن منفصلة عن زوجها منذ نحو عام، ويأبى زوجها إعطاءها ورقة الطلاق، إذ عانت من زوجها الظلم والشكوك طوال فترة زواجها التي أثمرت عن ستة

أبناء، ولم تستطع أخيراً إكمال مسيرة الحياة الزوجية معه، خصوصاً بعد أن فصل من عمله، تقول: «سوء الظن بالآخرين كان يلازمه بخاصة معي ومع ابنته الكبرى، ولا يتوانى عن ضربها بحجة شكوكه فيها التي لا أساس لها من الصحة ! الأمر الذي أحال حياتنا إلى قلق نفسي». وأشارت في حديثها لـ«الحياة» إلى أنه أهملهم ولا يقوم بمسؤولياته تجاه أبنائه، رافضاً استخراج شهادة تبليغ ولادة لابنته من المستشفى التي لم يضفها إلى بطاقة العائلة على رغم بلوغها أربعة أعوام، كما يرفض إلحاق ابنه (ستة أعوام) بالمدرسة بحجة أن لا طائل منها محتفظاً بشهادة ميلاده، رافضاً إعطاءها لي حتى أقوم بمهمة تسجيله في المدرسة، مشترطاً أن يقوم بكل ذلك في حال تنازلت عن الأبناء.

وتضيف »أم أيمن» وهي ربة بيت لا تعمل: «بعد أن رأيت مماطلته راجعت المستشفى)تحتفظ «الحياة» باسمه) لاستخراج شهادة الميلاد لابنتي (شادن)، إلا أنه رفض إعطاء الشهادة إلا لوالدها، فقدمت شكوى لوزارة الصحة، وطلبوا مراجعتي لهم للنظر في شكواي، وناشدت الجهات المسؤولة بالتدخل وحل قضيتها»، لافتة إلى أن كل الذي تتمناه إضافة أولادها في السجل المدني، وأن ينفق عليهم ويعطيها ورقة طلاقها ليس أكثر. فيما حاولت «الحياة» التواصل مع المستشفى المذكور مراراً غير أنها لم تتلق رداً منه!

أما (أم جوري) فهي تعاني هي الأخرى من الظلم الذي عاشته مع زوجها، التي وصفت مسلكه معها بالشدة والقسوة، وخرجت من تجربة زواجها الفاشلة بثمرة هي ابنتها جوري (ستة أعوام(، إذ لم تحصل على الطلاق إلا قبل ستة أشهر، وبعد محاولات عدة أرهقتها نفسياً. وبينت لـ«الحياة» أنه بعد حصولها على الطلاق أخيراً، واجهت مشكلة ابنتها التي لم تضف إلى بطاقة عائلة والدها، إذ إن همها الوحيد أن تحظى بفرصة التعليم، مشيرة إلى أنه من الصعوبة التواصل مع والدها بعد الانفصال، وعزت ذلك إلى أنه مضطرب وصاحب مشكلات.

وأضافت: «بعد أن وكلت محامياً في قضية ابنتي وبعد مراجعات للمحكمة حصلت على موافقة خطية (تحتفظ «الحياة « بنسخة منها) من محكمة الأحوال الشخصية بالسماح لي باستخراج شهادة ميلاد، كي أتوجه بها للأحوال المدنية، لكني فوجئت من موظفة الأمن في أحوال الوشم برفضها الدخول، وتقديم الخدمة لي على رغم إبراز خطاب الموافقة من المحكمة، متحججة بضرورة أن يتم ذلك من ولي أمر (رجل)»، لافتة إلى أن والدها متوفى وشقيقها غير موجود في المنطقة التي تقطن فيها، وأن من حقها وحق ابنتها أن تحظيا باستيفاء حقوقهما التي كفلها لهما النظام والقانون من دون تعنت واشتراطات.

بدورها، أكدت المحامية نسرين العيسى على أن من حق الأم استخراج شهادة ميلاد لأطفالها، ومن يرفض يخالف لائحة نظام الأحوال المدنية المادة رقم 45 فقرة 83: «أم المولود مكلفه بالتبليغ عن المواليد»، نافية وجود نظام يشترط أن من يستلم تبليغ الولادة هو الأب فقط، مشددة على أهمية تدريب موظفات الأحوال المدنية وشرح النظام واللائحة التي توضح ذلك.

»شوروي" يطالب بتوظيف السعوديات في ٠البقالات«

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23454214

الرياض – سعاد الشمراني

طالب عضو في مجلس الشورى السعودي بإقامة مراكز تجارية شاملة لجميع الخدمات، كالبقالات والصيدليات والمغاسل والحلاقين والخياطة والمطاعم والبناشر في الأحياء، وأن يسمح بتوظيف السعوديات فيها من ساكنات الحي، على أن يمنع منح تراخيص للبقالات الصغيرة والصيدليات وغيرها الموزعة والمنفردة، والتي أصبح عددها أكثر من أعداد المواطنين.

ودعا نائب رئيس اللجنة المالية بمجلس الشورى الدكتور فهد بن جمعة في مقترحه، إلى أن يكون حجم المركز ومساحته متناسبين مع حجم كثافة سكان الحي، وأن يكون بناؤه بتصميم حديث ومطور، وأن يشمل المركز خدمات غير مكررة، كبقالة واحدة أو حلاق واحد.

وأشار إلى أن مقترحه سيشجع السعوديات والسعوديين على العمل، إذ سيوفر المواصلات عليهم، لأنهم من سكان الحي، وذلك أكثر أماناً، وبخاصة للسعوديات، لأن سكان الحي يعرفون بعضهم بعضاً. وقال: «المقترح سيوفر عدداً من الوظائف، كما يترك توصيل الطلبات والخدمة للسعوديين، مثل كريم وأوبر وغيرها.«

والموافقة على محضر إنشاء مجلس التنسيق السعودي العراقي

مجلس الوزراء يقرر إنشاء الهيئة العامة للصناعات العسكرية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616444

الرياض - واس
رأس نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ـ حفظه الله ـ الجلسة، التي عقدها، مجلس الوزراء، اليوم الاثنين في قصر السلام بجدة.
وفي مستهل الجلسة، أطلع نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج استقبال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ـ حفظه الله ـ جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، كما أطلع سموه المجلس على فحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه سموه من فخامة الرئيس الفرنسي إيمانويل ماكرون، وما تم خلاله من استعراض لسبل مكافحة الإرهاب والتطرف، واتفاق على ضرورة بذل المزيد من الجهود لتجفيف منابع الإرهاب، والتأكيد على حرص البلدين على أمن واستقرار المنطقة، وعلى نتائج لقاء سموه معالي وزير النفط العراقي المهندس جبار اللعيبي، مجدداً سموه التأكيد على حرص حكومة المملكة على استقرار العراق وعزمها على تنمية العلاقات وتقويتها في المجالات كافة بما يعود بالمصلحة على شعبي البلدين.
وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء، واصل الاطلاع على استعدادات مختلف الوزارات والقطاعات المشاركة في خدمة الحجاج، مؤكداً أهمية توفير أعلى درجات الراحة والطمأنينة والأمان لجميع قاصدي الحرمين الشريفين والمشاعر المقدسة، مشدداً في هذا السياق على رفض المملكة لكل الدعوات الهادفة لتسييس الحج مهما كان الأمر لأن الحجاج والعمار وفد الله تعالى إن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم.
ورفع المجلس الشكر والتقدير لنائب خادم الحرمين الشريفين على توجيه سموه بدعم الجمعيات الخيرية في منطقة الرياض بمبلغ 23 مليون ريال من حسابه الخاص والذي أوفى بمتطلبات 11680 مستفيداً ومستفيدة من خلال 14 جمعية، ضمن مشروع // دعم صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز للجمعيات الخيرية في جميع مناطق المملكة //، إيماناً من سموه بأهمية دورها في بناء وتمكين أفراد المجتمع وتعزيز الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي وزيادة مساهمته عبر دعم المشروعات والبرامج ذات الأثر الاجتماعي.
وتطرق مجلس الوزراء إلى تخريج الدفعة الأولى من المشاركين والمرابطين في عمليتي عاصفة الحزم وإعادة الأمل في الحد الجنوبي من طلاب الانتساب المطور بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تحت رعاية نائب خادم الحرمين الشريفين، مثمناً دور الجنود المرابطين وروح العزيمة والإصرار لديهم بالاستمرار في الدراسة عن بعد وحرصهم على التحصيل العلمي في الوقت الذي يتشرفون فيه بالذود عن الوطن والمرابطة على حدوده.
وبين معاليه، أن مجلس الوزراء، أشار إلى ما حققته ميزانية الدولة للربع الثاني من السنة المالية 1438 / 1439هـ من تطورات إيجابية في أدائها ، والمتمثلة في المزيد من التقدم بالإيرادات وتحسين كفاءة الإنفاق العام، وانخفاض في العجز المالي، مع المحافظة على مستوى الخدمات الأساسية المقدمة للمواطنين في أولويات الإنفاق الحكومي، وما عكسه التقرير من تحسن في أداء المالية العامة للدولة، وتأكيد التقدم المحرز في تحقيق أداء مالي يتسم بالتوازن في المدى المتوسط، وما أظهره من فاعلية الإصلاحات والإجراءات الاقتصادية التي جاءت في برنامج التحول الوطني ضمن رؤية المملكة 2030 ، التي أسهمت في إيجاد المزيد من الإيرادات غير النفطية.

وأعرب مجلس الوزراء عن إدانة المملكة واستنكارها الشديدين للهجمات الإرهابية التي استهدفت العريش بجمهورية مصر العربية، وقرية ميرزا أولنك شمالي جمهورية أفغانستان الإسلامية، والتفجير الذي وقع في سوق بمدينة كويتا الباكستانية والهجوم الإرهابي الذي وقع في مطعم في واغادوغو عاصمة بوركينا فاسو ، مجدداً تضامن المملكة ومؤازرتها لتلك الدول ضد كل أشكال الإرهاب والتطرف، كما قدم العزاء والمواساة لذوي الضحايا ولحكومات وشعوب تلك البلدان والتمنيات للمصابين بالشفاء.
كما أعرب المجلس عن إدانة المملكة واستنكارها الشديدين لحادث الدهس الذي وقع في ضاحية لوفالوا بيريه في باريس، مجدداً وقوف المملكة وتضامنها مع الجمهورية الفرنسية حكومة وشعباً.
وأفاد معالي الدكتور عواد بن صالح العواد أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها ، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:
أولاً:
وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الصحة رئيس مجلس الخدمات الصحية -أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب التونسي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية في المملكة العربية السعودية والهيئة الوطنية للاعتماد في المجال الصحي في جمهورية تونس , والتوقيع , ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة , لاستكمال الإجراءات النظامية.
ثانياً:
بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الخدمة المدنية , وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (103 / 40) وتاريخ 10 / 9 / 1438هـ , قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تعاون بين وزارة الخدمة المدنية في المملكة العربية السعودية ومكتب إدارة شؤون الموظفين في الولايات المتحدة الأمريكية , الموقعة في مدينة (واشنطن دي سي) بتاريخ 25 / 1 / 1438هـ.
وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.
ثالثاً:
بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير التجارة والاستثمار ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (98 / 39) وتاريخ 28 / 8 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم في مجالي حماية المستهلك ومراقبة السلع والخدمات بين وزارة التجارة والاستثمار في المملكة العربية السعودية ووزارة التجارة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية , الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ 15 / 2 / 1438هـ.
وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.
رابعاً:
بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الخارجية ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (83 / 35) وتاريخ 13 / 8 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم بشأن المشاورات الثنائية السياسية بين وزارة الخارجية في المملكة العربية السعودية ووزارة الخارجية في جمهورية نيجيريا الاتحادية , الموقعة بتاريخ 15 / 5 / 1437هـ.
وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.
خامساً:
بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية , وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم / 37 / 22 - 19)د) وتاريخ 25 / 7 / 1437هـ , وبعد النظر في قراري مجلس الشورى رقم (114 / 66) وتاريخ 11 / 2 / 1437هـ , ورقم (106 / 40) وتاريخ 10 1438 / 9 /هـ , قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاق بين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية في جمهورية فيتنام الاشتراكية في مجال توظيف العمالة المنزلية , الموقع في مدينة الرياض بتاريخ 27 / 11 / 1435هـ.
وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.
سادساً:
بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير البيئة والمياه والزراعة ، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (7 / 38 / 59 - د) وتاريخ 16 / 9 / 1438هـ ، (وافق مجلس الوزراء على الضوابط الخاصة للنظر في الموافقة على طلبات الشركات الزراعية المساهمة تمليكها الأراضي المسلمة لها من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة)، وذلك على نحو تضمن ما يلي:

- 1أن تُشرف وزارة البيئة والمياه والزراعة على إعداد رفع مساحي حديث للأراضي المسلمة للشركة الزراعية المساهمة ، وتُكلّف مكتباً استشارياً متخصصاً على حساب الشركة لتحديد المساحة المطلوب تملكها بعد إخراج المساحات غير المحياة بالإحداثيات والأطوال والزوايا والانكسارات.
- 2تدرس الوزارة ما تقدمة الشركة من صور جوية حديثة عن النشاط الزراعي وتطابقها على أرض الواقع ، وتحدد الوزارة الآبار غير المرخصة ، لاتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة حيالها.
- 3تحدد الوزارة مساحات وأنواع المزروعات القائمة والمستقبلية وأنواعها ، وخطط الشركة في هذا الشأن ، وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (335 (وتاريخ 9 / 11 / 1428هـ ، المتعلق بقواعد وإجراءات ترشيد استهلاك المياه وتنظيم استخدامها في المجالات الزراعية في جميع المدن والقرى والهجر في المملكة ، وكذلك ما ورد في قرار مجلس الوزراء رقم (66) وتاريخ 25 / 14372 / هـ ، في شأن إيقاف زراعة الأعلاف في مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات.
- 4تُلزم الشركة بإعداد خطة تشغيلية لمنتجاتها الحالية والمستقبلية ، على أن تقوم الوزارة بدراسة تلك الخطة وإقرارها.
- 5إذا اتضح للوزارة أن الشركة قد تعدت على أرض خارج ما سلم لها من الوزارة فتعامل وفقاً للقرارات والأوامر والتعليمات الخاصة بالتعدي على الأراضي الحكومية.

سابعاً:

قرر مجلس الوزراء الموافقة على محضر إنشاء مجلس التنسيق السعودي العراقي ، وتفويض معالي وزير التجارة والاستثمار رئيس الجانب السعودي لمجلس التنسيق السعودي العراقي ، بالتوقيع على صيغة المحضر.

ثامناً:

بعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم / 38 / 63 - 6)د) وتاريخ 16 / 10 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء بأن يتولى مجلس إدارة بنك التنمية الاجتماعية اختصاصات ومهمات مجلس إدارة الصندوق الخيري الاجتماعي ، ويتولى مدير عام البنك مهمات مدير عام الصندوق ، وذلك وفقاً لتنظيم الصندوق ولوائحه وتعليماته.

تاسعاً:

بعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم / 38 / 60 - 1)د) وتاريخ 17 / 9 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء تعديل المواد (السادسة) و(العاشرة) و(الحادية عشرة) من تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (302) وتاريخ 11 / 9 / 1433هـ ، وذلك على النحو الآتي:

أولاً : تعديل المادة (السادسة) لتكون بالنص الآتي:

-1"يكون للهيئة مجلس إدارة يُشكل على النحو الآتي:

أ- وزير الثقافة والإعلام رئيساً

ب - ممثل من وزارة الداخلية عضواً

ج - ممثل من وزارة الخارجية عضواً

د - ممثل من وزارة المالية عضواً

هـ - ممثل من وزارة الثقافة والإعلام عضواً

و - ممثل من وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات عضواً

ز - عضوان من أصحاب الرأي والخبرة في مجال نشاط الهيئة يعينان بقرار من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من الوزير ، وتكون عضويتهما لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

ويجب ألا تقل مرتبة ممثلي الأجهزة الحكومية عن المرتبة (الرابعة عشرة (أو ما يعادلها ، ويختار الوزير نائباً له من بين ممثلي تلك الأجهزة.

- 2تحدد مكافآت أعضاء المجلس بقرار من مجلس الوزراء. "

ثانياً : تعديل المادة (العاشرة) لتكون بالنص الآتي:

"يكون للهيئة رئيس تنفيذي يُعين ويُعفى من منصبه بقرار من مجلس الإدارة ، ويحدد القرار أجره ومزاياه المالية الأخرى."

ثالثاً : إحلال عبارة "الرئيس التنفيذي" محل عبارة "الرئيس" ، الواردة في صدر المادة (الحادية عشرة. (

عاشراً:

بعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم / 38 / 64 - 3)د) وتاريخ 22 / 10 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء إنشاء الهيئة العامة للصناعات العسكرية ، وأن تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري ، وتهدف إلى تنظيم قطاع الصناعات العسكرية في المملكة وتطويره ومراقبة أدائه ولها في سبيل ذلك القيام بكل ما يلزم لتحقيق أهدافها ، ويكون لها مجلس إدارة برئاسة صاحب السمو الملكي نائب رئيس مجلس الوزراء

وعضوية كل من (وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ، ووزير المالية ، ووزير التجارة والاستثمار ، ورئيس مجلس إدارة الشركة السعودية للصناعات العسكرية) وممثلين من كل من : (وزارة الدفاع ، ووزارة الداخلية ، ووزارة الحرس الوطني) وثلاثة من ذوي الاختصاص في مجال عمل الهيئة.

حادي عشر:

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة ، قرر مجلس الوزراء ما يلي:

1- تعيين الدكتور / أحمد بن حسين آل الشيخ ، والدكتور / محمد بن عيسى الدباغ ، عضوين من ذوي الاختصاص في مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة ، وذلك لمدة ثلاث سنوات.

2- تعيين الدكتور / سعد بن عبدالعزيز المبيّض (من القطاع الخاص) ، في مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة لمدة ثلاث سنوات.

3- إجازة استمرار عضوية كل من:

الدكتور / عبدالله بن سلمان السلمان ، والدكتور / عادل بن شاهين الدوسري من ذوي الاختصاص.

المهندس / زكي بن محمد فارسي من القطاع الخاص

المعينين بقرار مجلس الوزراء رقم (166) وتاريخ 6 / 6 / 1432هـ ، والمجددة عضويتهم بقرار مجلس الوزراء رقم (387) وتاريخ 15 / 9 / 1437هـ.

ثاني عشر:

وافق مجلس الوزراء على ترقيات بالمرتبة الرابعة عشرة ، ووظيفة (وزير مفوض) ، وذلك على النحو التالي:

1- ترقية المهندس / سعيد بن خالد بن سعيد كدسة إلى وظيفة (مدير عام كود البناء السعودي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون البلدية والقروية.

2- ترقية خالد بن سليمان بن إبراهيم بن دايل إلى وظيفة (خبير جيولوجي (بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية.

3- ترقية الآتية أسماؤهم إلى وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية وهم:

- علوي بن سعيد بن علوي تمار.
- فيصل بن حنيف بن حجاب القحطاني.
- أحمد بن علي بن حمد العبدلي.
- فيصل بن إبراهيم بن محمد الغامدي.

واطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله , وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.

قانوني: السجن 5سنوات وبغرامة لا تزيد عن 3 ملايين ريال للمغردين المسيئين

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616437

الخبر-إبراهيم الشيبان

أحكمت النيابة العامة بعد إقرارها قبضتها على مسيء استخدام شبكات التواصل الاجتماعي في الإساء للنظام العام أو التأثير على اللحمة والنسيج الوطني والتطرف ومشايعة حملة الفكر الضال.

حيث أبدى المحامي والمستشار القانوني حمود الخالدي، استيائه مما يقوم به العديد من المغردين عبر وسائل التواصل الاجتماعي عن طريق نشرهم لبعض المواد بهدف الإساءة إلى النظام العام من خلال التأثير على سلامة و اعتدال المنهج الفكري للمجتمع والانتقاص من الرموز وأهل الفضل والعلم والتشكيك في ثوابتنا الدينية والمجتمعية.

و أشار الخالدي لـ "الرياض"، إلى أن هؤلاء المغردين يضعون أنفسهم تحت طائلة نظام مكافحة الجريمة المعلوماتية والذي جاء في نص المادة السادسة منه: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد عن ثلاثة ملايين ريال ، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أيا من الجرائم المعلوماتية الآتية : إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة أو إعداده أو إرساله أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.

وأشاد الخالدي، بالدور الفعال الذي تقوم به الجهات ذات الاختصاص والتي منها النيابة العامة في متابعتها ما يتم نشره عبر مواقع التواصل الاجتماعي بهدف الحفاظ على أمن و استقرار المجتمع و سلامة أفراده من جميع الإساءات الصادرة من جميع المسيئين بجميع توجهاتهم ، فلا أحد فوق النظام.

وكانت النيابة العامة أصدرت أمراً باستدعاء مجموعة من المغردين ممن رُصِدَت عليهم اتهامات جنائية بالإساءة للنظام العام من خلال التأثير على سلامة واعتدال المنهج الفكري للمجتمع بمشاركات ضارة سلكت جادة التطرف المفضي إلى مشايعة حَمَلَة الفكر الضال، وأكدت النيابة العامة أن من تم استدعاؤهم هم قيد توصيف الاتهام الجنائي وستطبق بحقهم الإجراءات الشرعية والنظامية للمتهمين.

وكان معالي النائب العام أكد في بيان سابق أن أي مشاركة تحمل مضامين ضارة بالمجتمع أياً كانت مادتها وذرائعها ووسائل نشرها فإنها ستكون محل مباشرة النيابة العامة وفق نطاقها الولائي بحسب المقتضى الشرعي والنظامي ومن ذلك منشورات الوسائل الإعلامية ووسائط التواصل الاجتماعي والمحاضرات والخطب والكتب ونحوها.

ولفت أن النيابة العامة على وعي تام باحترام حرية الرأي وحماية حصانتها المشروعة التي أثرى عطاؤها ونقدها الهادف وطنياً وعلمياً وتوعوياً وفكرياً وصار للمملكة العربية السعودية بتلك الإسهامات الصادقة والواعية والجريئة حضور عالمي صنف ضمن طلائع المشاركات في تعدادها المنافس وتفاعلها المستنير، منسجماً مع نافذة التوجه الإصلاحي المتحضر، وأنه لن يرضى كل صادق مخلص بالإساءة لتلك المكتسبات سواء على مستوى مصادرة حريتها المشروعة أو الانحراف بها عن جادة وعيها وانضباطها.

فيما لفت هاني الغفيلي المتحدث باسم وزارة الثقافة والإعلام، أن الشبكات الاجتماعية مصنفة من أشكال النشر الالكتروني الخاضعة لأحكام النظام، في المادة التاسعة للنظام ذكرت فيها محظورات النشر.

يذكر أن المادة الثانية من أشكال النشر الإلكتروني بوزارة الثقافة والإعلام تنص على: تشتمل أشكال النشر الإلكتروني الخاضعة لأحكام النظام لائحة وهي مايلي: الصحافة الإلكترونية، وكالة الأنباء الإلكترونية، دار النشر الإلكتروني، وسائل التواصل الاجتماعي، مواقع وسائل الإعلام التقليدية)التلفزيون-الإذاعة-...إلخ)، المنتديات، المدونات، مواقع عرض المواد المرئية والمسموعة، الإعلانات الإلكترونية، البث عبر الهاتف المحمول)رسائل-أخبار-إعلانات-صور...إلخ)، البث عبر وسائل إلكترونية أخرى(رسائل-أخبار-إعلانات-صور...إلخ)، المواقع الشخصية، المجموعات البريدية، الأرشيف الإلكتروني، غرف الحوارات، أي شكل من أشكال النشر الإلكتروني ترى الوزارة إضافته.

بقيمة 95 مليار ريال

"بنك التنمية": أكثر من مليوني مستفيد من القروض الاجتماعية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م

http://www.alriyadh.com/1616402

الرياض - راشد السكران
أوضح المتحدث الرسمي لبنك التنمية الاجتماعية عبدالعزيز الناصر أن إجمالي ما تم صرفه في جانب القروض الاجتماعية بلغ (2.515.871) قرض اجتماعي بقيمة (95.279.000.000) ريال منذ تأسيس البنك وحتى نهاية الربع الثاني 2017م ، توزعت ما بين قروض الزواج والأسرة والترميم ، كما أظهرت النتائج عن صرف البنك لـ (43.578) قرض اجتماعي بقيمة (2.599.300.000) منذ بداية العام الحالي 2017 وحتى نهاية الربع الثاني من نفس العام.
وأضاف الناصر أن قروض الزواج احتلت في عددها وقيمتها على المرتبة الأولى منذ تأسيس البنك وحتى نهاية الربع الثاني 2017 بواقع (1.179.403) قرض زواج ، فيما كان نصيب قروض الأسرة (1.071.217) قرض أسرة ، وقروض ترميم المساكن (259.241)قرض ترميم.
كما أكد الناصر أن بنك التنمية الاجتماعية في الفترة الماضية قام بخطى ثابتة نحو التقدم والتطور في خدماته التي يقدمها لعملائه الكرام من المواطنين، مشيراً إلى أنه مازال لدى البنك الكثير ليقدمه ويسعى دائماً للرقي بخدماته على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي من جانب القروض الاجتماعية أو دعم وتنمية قطاع المنشآت الصغيرة والناشئة والمشاريع متناهية الصغر والأسر المنتجة.

إدخال بيانات 6639 مستفيداً بـ"ولاية قاصرين" الرياض

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536368

واس - الرياض
تفقد رئيس الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم الشيخ عبدالعزيز بن محمد المهنا أمس الأول، فرع الهيئة بمنطقة الرياض . وتجول على أقسامه، واطلع على سير العمل، وخطوات ومراحل المعاملات، وأعمال الأرشفة للوثائق المنقولة من بيت المال بالمحكمة العامة بالرياض التي تتكون من 13 نوعا من الوثائق.
وأوضح مدير عام الفرع ومدير عام العلاقات العامة والإعلام خالد بن حماد اللزام، أن الملفات والوثائق التي تمت أرشفتها إلكترونيا بلغت 16089 وثيقة تشكل قرابة 69%
من إجمالي الوثائق، فيما بلغ إجمالي المستفيدين التي ادخلت بياناتهم 6639 مستفيداً.
وأكد رئيس الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم، أهمية تدقيق المعاملات المطلوبة، مشددا على ضرورة العمل على حل جميع المشكلات الطارئة مع إدارات الهيئة كافة، ومرحباً بجميع المقترحات التي تسهم في سرعة الأداء والتميز في العمل.

«العمل" تتأهب لإطلاق برنامج توظيف أبناء الشهداء

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536366

واس - الرياض
بحث وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي بن ناصر الغفيص وضع برنامج تحفيزي لتوظيف أبناء وبنات أسر الشهداء، بالإضافة إلى دعم أبناء شهداء الواجب ببرامج ومسارات تدريبية وتهيئتهم إلى سوق العمل، إلى جانب دراسة حالة أسر الشهداء ومدى استفادتهم من مختلف الخدمات التي تقدمها الوزارة لعملائها.
جاء ذلك خلال لقاء الوزير أمس الأول، رئيس مجلس إدارة جمعية ذوي شهداء الواجب سعود بن محمد العويس وعدد من مسؤولي الجمعية، وذلك في مقر الوزارة بمدينة الرياض.
واطلع الدكتور الغفيص خلال الاجتماع الذي حضره وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية الدكتور سالم الديني، ومن الجمعية عضو مجلس الإدارة المستشار القانوني أحمد المحيميد، وعضو مجلس الإدارة الدكتورة سارة العبدالكريم، والمدير التنفيذي للجمعية إبراهيم البرغش، على أبرز المسارات التي تقدمها الجمعية للمستفيدين والأهداف المستقبلية التي تعمل عليها، وتعميق الشراكة بين الوزارة والجمعية بما يخدم شريحة مهمة من المجتمع وهم أسر شهداء الواجب.

النظام الجزائي للاعتداء على المال العام.. في انتظار الفصل

«علاوة المتقاعدين" حبيسة أدراج "الشورى" منذ 10 سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1564858

فارس القحطاني (الرياض@faris377)
رغم مضي ما يقارب السنوات العشر على قدح شرارة الأمل في مجلس الشورى لشريحة المتقاعدين الذين تجاوز عددهم حسب أحدث إحصائية 850 ألف متقاعد من القطاعين الحكومي والخاص، بالحصول على علاوة سنوية قدرها 5% ترفد رواتبهم الضعيفة وتساعدهم في مجابهة التضخم وارتفاع الأسعار، إلا أن المقترح لايزال حبيس أدراج الشورى بعد إحالته إلى لجنة خاصة لدراسته.
وأكد رئيس اللجنة الخاصة التي درست المقترح الدكتور فهد العنزي لـ «عكاظ» أن اللجنة رفعت ردها إلى الهيئة العامة لمجلس الشورى منذ فترة طويلة، غير أنه تحفظ على موقف اللجنة من المقترح.
ووفقا لما رصدته «عكاظ» كانت البداية قبل نحو 10 سنوات بعد أن حمل ثلاثة أعضاء شورى في دورة المجلس الرابعة ملفاً ورقياً في طياته ولادة مشروع «إنساني» لخدمة المتقاعد المشمول بأنظمة التقاعد العسكري والمدني ونظام التأمينات الاجتماعية، ويهدف المشروع المقترح إلى إضافة نص نظامي ثابت للأجيال يُشرَّع لصرف علاوة سنوية لا تقل عن (5%) للمتقاعدين وبما يعادل نسبة التضخم السنوية.
المقترح قدمه العضوان محمد القويحص ويوسف الميمني قبل أن يغادرا المجلس بانتهاء عضويتهما بانتهاء الدورة الخامسة، وشاركهما محمد أبوساق الذي استمرت عضويته في الدورة السادسة وتم تعيينه وزير دولة لشؤون الشورى، وبعد توقيع إدارة المستشارين على سلامة المقترح القانونية والنظامية تمت إحالته إلى لجنة الإدارة والموارد البشرية بحكم اختصاصها لبحثه، واجتمعت في السادس من شهر جمادى الآخرة 1429 بالأعضاء الثلاثة وناقشته معهم، وبعد أن أتم المقترح عامه الثالث منذ لحظة انتهاء الأعضاء من دراسته وتقديمه للمجلس، ومن ثم دراسته في لجنة الإدارة، عاد إلى قبة الشورى متوجاً بتوصية تؤكد عدم ملاءمة دراسة إضافة مادة لأنظمة التقاعد لصالح صرف علاوة سنوية.
وشهد الثاني من شهر صفر 1431 بدء فصل جديد في محاولات إقرار صرف علاوة سنوية للمتقاعدين، وذلك بتشكيل لجنة خاصة لدراسة المقترح مرة أخرى، ولكن مر شهران ثم عامان، لتبدأ الدورة السادسة ويغادر الأعضاء الذين قدموا المقترح قبة المجلس، وتنتهي عضوية رئيس اللجنة الخاصة وبعض أعضائها، وتنتهي أعمال السنة الأولى من الدورة السادسة ويمضي الجزء الأكثر من السنة الثانية دون أدنى ذكر للمشروع المقترح، سوى التصويت على تشكيل لجنة

خاصة لدراسته مع آخرين لإنشاء الصندوق الاحتياطي الوطني ونظام الاحتياطي للتقاعد، إلا أنها قوبلت بالرفض أيضاً، ليبقى المقترح يراوح مكانه في أروقة الشورى منذ 10 سنوات.

نظام الاعتداء على المال العام

ولا يختلف مقترح مشروع النظام الجزائي للاعتداء على المال العام المقدم من قبل لجنة الموارد البشرية في الشورى عن سابقه.

وأوضح رئيس اللجنة الخاصة المكلفة بدراسة المقترح الدكتور سعيد الشيخ أن اللجنة ردت في شهر رجب الماضي بأن الموضوع على طاولة الهيئة العامة لمجلس الشورى لإقراره وإدراجه في جدول أعمال المجلس.

ولايزال المقترح قيد الانتظار رغم المطالبات المتعددة والمتكررة لديوان المراقبة العامة وشكواه من استمرار العديد من الجهات المشمولة برقابته ارتكاب مخالفات وتجاوزات مالية رغم صدور قرارات سامية بشأنها، وعدم معالجتها لهذه المخالفات وتكرارها مما أشغله في متابعتها، واضطراره إلى إدراجها في تقاريره سنة بعد أخرى وعلى مدى 13 عاما (1422 - 1435)، وترتب على ذلك الحد من قدرة الديوان على التوسع في عمليات المراجعة المالية ورقابة الأداء.

كما لم تخلُ تقارير هيئتي الرقابة والتحقيق ومكافحة الفساد، من الدعوة لإنجاز هذا المشروع وتضمينه جزاءات كافية لمساءلة ومحاسبة جميع من يخالف الأوامر السامية والقرارات والتعاميم المتعلقة بحماية المال العام، ومواكبة دعم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز لأجهزة الرقابة وتعزيز دورها وتمكينها من القيام به على خير وجه في حماية المال العام ومحاسبة المقصرين والإسهام في القضاء على مظاهر الفساد.

وأكد رئيس اللجنة الخاصة المشكلة قبل أكثر من سنة لدراسة هذا المشروع الدكتور سعيد الشيخ، الانتهاء من مرحلة الدراسة وجاهزية النظام لتقديمه على الهيئة العامة للشورى في غضون أسبوعين، موضحاً أن الدراسة استوفت الجوانب الوقائية لحماية المال العام، وكذا الجزائية والتدرج في العقوبات، وجعلت التعريفات أدق للاختلاس والاستيلاء والاحتيال والشروع لبيان الجرم بشكل أكثر وضوحا، وفصلت العقوبات لكل حالة وركزت على توصيفها أكثر لتساعد المحكمة الجزائية في تحديد العقوبة التي تضمنت حبس الحريات بالسجن مع الغرامة المالية، كما حددت اللجنة في دراستها جهات الضبط والتبليغ والتحقيق وأيضاً العقوبات التبعية كبيان عودة الموظف بعد ثبوت جرمه وغير ذلك، وتفصيل حالات وأحكام الشروع والمبلغ الشريك في الجريمة. وأشار الشيخ إلى أن اللجنة أدخلت في مواد النظام ما يخص إقرار الذمة المالية للوزراء ومستويات وظيفية معينة، وشددت على التحري في حالات الاشتباه.

»اعتدال«: 6 خطوات لتحجيم خطاب الكراهية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م

www.okaz.com.sa/article/1565087

جمال الدوبحي (كوالالمبورdobahi@)

وضع المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف «اعتدال» على حسابه الرسمي في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» خريطة طريق لتحجيم خطاب الكراهية ومحاصرة دعاته تضمنت ست خطوات هي: سن تشريعات دولية موحدة لتجريم الكراهية، تجفيف منابع الكراهية في وسائل الإعلام والشبكات الاجتماعية، تشجيع الناس للإبلاغ عن جرائم الكراهية، تعزيز دور التربية والتعليم تجاه مكافحة خطاب الكراهية ودعم ثقافة التعايش الإنساني، إيجاد مؤسسات مجتمع مدني تراقب وتتدخل قانونياً في قضايا الكراهية، إطلاق مبادرات أخلاقية تحفز على نبذ الكراهية ونشر قيم الاعتدال.

ويرى مركز «اعتدال» أن اعتماد إستراتيجية شاملة وفاعلة وبجهد دولي منظم يمثل الحل لإيقاف خطاب الكراهية الذي ينشره المتطرفون في الشبكات الاجتماعية.

يُذكر أن التنظيمات والجماعات الإرهابية تعمل على نشر خطاب الكراهية وتصنيف الناس وتكفيرهم لتفريخ متطرفين وقادة شر ورؤوس فتنة وموت لا يحترمون الإنسانية ولا يعترفون إلا بمذهبهم وطائفتهم، وتهدف الجماعات والتيارات

المتطرفة من نشر هذا الخطاب المقيت للفت الانتباه وتسويق نفسها وإقصاء الآخر، وكان قد شكل ظهور الشبكات الاجتماعية وزيادة عدد مستخدميها طفرة تقنية اجتاحت العالم، وكان لهذه الطفرة نتائج سلبية ظهرت في أماكن عدة من العالم، إحدى هذه النتائج تمثل في تزايد نشر خطاب الكراهية.

مواطنة تتهم مستشفى الدرب بالتسبب في وفاة ابنها

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=312342&CategoryID=3

جازان: محمد الحسين 2017-08-15 12:58 AM

بعد حادثة وفاة زوجة المواطن عمر أبو طالب في مستشفى الدرب العام قبل 5 أشهر، والتي طالب فيها الزوج آنذاك بالتحقق من تقصير وإهمال المستشفى، ظهرت شكوى جديدة تقدمت بها المواطنة فاطمة قاسم شبلي التي اتهمت المنشأة بالتسبب في وفاة ابنها الأربعيني محمد أحمد عداوي، وذلك بعد إحضاره إلى المستشفى وهو يعاني ارتفاع نسبة السكر في الدم، وبقاءه نحو 12 ساعة دون أن يحضر أخصائي لعلاجه أو الإشراف على حالته.

طوارئ دون أخصائي

يقول عبدالرحمن حسين عطفة -ابن شقيقة المتوفى- لـ«الوطن»، إنه في الثلاثاء الموافق 16/ 11/ 1438 ذهبنا بالمريض إلى طوارئ مستشفى الدرب العام الساعة الـ12 بعد منتصف الليل، وعندما كشف عليه طبيب الطوارئ وجد أن نسبة السكر مرتفعة لديه، ووصلت إلى 600، وأعطي العلاج اللازم، ولكن لم يستدعوا الأخصائي ليشخص حالته، وبقي في غرفة الحوادث حتى الساعة الـ6 صباحا، ثم نقل إلى غرفة الملاحظة، وبعدها تعرض لتشنج في الساعة الـ7، ولم يحضر الأخصائي حتى ذلك الوقت.

وأضاف، عند الـ12 ظهرا بلغونا أنه سيحول إلى مستشفى بيش العام، لإجراء أشعة مقطعية لأن الأشعة متعطلة في المستشفى، وعندما وصلنا إلى مستشفى بيش خضع المريض للأشعة، وأعدناه إلى مستشفى الدرب.

وتابع، تدهورت حالته الصحية بشكل ملحوظ، إذ ارتفعت درجة الحرارة إلى 42، مما أدى إلى توقف قلبه، ثم أُجريت له محاولات لإنعاش القلب، وأُدخل العناية المركزة، ثم توقف القلب لعدة مرات، وبعدها وافته المنية.

تشخيص متأخر

اتهمت عائلة المتوفى المستشفى بأنه فشل في تشخيص حالة المريض عندما كان يعاني في الطوارئ، وكذلك في غرفة العناية المركزة، مع العلم أن أحد الأطباء في المستشفى عبّر عن استغرابه من كيفية تحويل المريض إلى مستشفى آخر وحالته متدهورة.

أضاف عبدالرحمن، أن العائلة عندما أرادت استلام الجثمان، وجدت نزفا شديدا يخرج من المتوفى، وعندما سألنا عن ذلك شخّصوا سبب الوفاة بأن المتوفى تعرض لجلطة دماغية، ولم يصدر هذا التشخيص إلا بعد وفاته وإيداعه في ثلاجة الموتى. وتابع، «الأمر المحزن بالنسبة لنا ما تعرض له المتوفى، إذ استلمناه وهو ينزف دما، كما أن النزف لم يتوقف حتى بعد غسل الجثمان، ولذلك نطالب بالتحقيق ومحاسبة المقصرين.«

وأوضح أنهم تقدموا بشكوى ضد المستشفى في وزارة الصحة، وكذلك برسالة على رقم هاتف مدير الشؤون الصحية في جازان، لمحاسبة القصور الحاصل الذي ربما يحدث لشخص آخر، حسب قوله.

الصحة تحقق في الواقعة

صرح المتحدث الإعلامي بصحة منطقة جازان نبيل غاوي لـ«الوطن»، بأن قضية المتوفى محمد أحمد عداوي، أحيلت إلى إدارتي شؤون المستشفيات والمتابعة، وسيتم اتخاذ اللازم والتحقق من الإجراءات الطبية المتخذة مع الحالة، منذ دخولها المستشفى وحتى الوفاة، وذلك لمعرفة أسباب الوفاة، واتخاذ ما يلزم حيالها.

رغم تركها بيت الزوجية .. "القضاء" ينتصر لامرأة بحق نفقتها من زوجها

قذفها ومن ثَم اتهمها بالنشوز .. والمحكمة ترفض إسقاط حقها

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
https://sabq.org

عبدالله البرقاوي -الرياض
انتصر القضاء لامرأة بحقها وحق أبنائها الخمسة في النفقة من زوجها.
ألزمت محكمة الأحوال الشخصية بالرياض، زوجاً بدفع نفقة زوجته وأولاده رغم ادّعائه بنشوزها؛ حيث رفضت ادّعاءه بنشوزها لتركها بيت الزوجية بعد أن قذفها زوجها.
وعدّت المحكمة قذف الزوجة من قِبل الزوج مسوغاً لتركها بيت الزوجية دون اتهامها بالنشوز، وبالتالي عدم سقوط حقها في النفقة.
وفي التفاصيل، تقدّمت إحدى الزوجات للمحكمة وذكرت أنها خرجت من بيت زوجها بعد قذفها، وهي تطالب بنفقتها ونفقة أولادها الخمسة.
وردّ الزوج بأنها لا تستحق النفقة؛ نظراً لخروجها من البيت متهماً إياها بالنشوز.
يُشار إلى أنه صدر قرار محكمة الاستئناف بالموافقة على الحكم والنفاذ المعجل.

39ألف سعودية توظفن في مجالات المال والتأمين والعقارات خلال عامين

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.aleqt.com/2017/08/15/article_1236936.html

بلغ عدد السعوديات العاملات في القطاع الخاص في مجال المال والتأمين وخدمات العقارات والأعمال 39214 موظفة خلال العامين الماضيين، حيث تصدرت المنشآت الخاصة في منطقتي الرياض والشرقية بتوظيف ما يقارب 45 في المائة من المواطنات.
وبحسب بيانات صادرة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية اطلعت "الاقتصادية" عليها، فقد سجل عام 2016 نموا في عدد التوظيف لسعوديات في قطاع المال والعقار بنسبة تقدر بـ8.7 في المائة، حيث بلغ عددهم 20489 موظفة، وذلك مقارنة بعام 2015 الذي بلغ عدد الموظفات 18725 سعودية.
فيما بلغ عدد السعوديات العاملات في قطاع النقل والتخزين والموصلات نحو 22554 خلال العامين الماضيين، حيث سجل عام 2016 ارتفاع في عدد التوظيف بنسبة 5.5 في المائة، حيث سجل توظيف 11596 موظفة، مقابل تسجيل

10958 موظفة سعودية خلال 2015. وحددت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية 19 مهنة، فرضت شغلها بموظفين سعوديين، تمثلت في "كبير إداريي الموارد البشرية في المنشآت الحكومية والخاصة، ومدير شؤون الموظفين، ومدير شؤون العمل والعمال في المنشآت، ومدير علاقات الأفراد، إضافة إلى اختصاصي شؤون الأفراد."
واشتملت قائمة المهن الممنوعة أيضا "كاتب شؤون الأفراد، كاتب توظيف، كاتب شؤون موظفين، كاتب الدوام، كاتب استقبال عام، كاتب الاستقبال الفندقي، كاتب استقبال المرضى، كاتب الشكاوى، أمين الصندوق، حارس أمن خاص، المعقب، الناسخ أو مصلح مفاتيح، المخلص الجمركي، إضافة إلى العاملات في محال بيع المستلزمات النسائية."
وأوقفت الوزارة تجديد رخص الوافدين المسجلين على الوظائف المحصورة على السعوديين، وألزمت المنشآت بعدم نقل خدمات العمالة إليها. وتطبق بحق المخالف عقوبة مخالفة توطين المهن المقصورة على السعوديين أو المقصورة على السعوديات الواردة بجدول المخالفات والعقوبات.
وأوضحت الوزارة أن ذلك يأتي في ظل التوجه الحكومي من قبل القيادة في إحلال السعوديين في الوظائف التي يعمل فيها وافدون، من أجل توطين الوظائف بالكفاءات الوطنية.
كما قررت الوزارة قصر العمل في المراكز التجارية المغلقة (المولات) في المملكة على المواطنين والمواطنات، وقال خالد أبا الخيل المتحدث الرسمي للوزارة، إن القرار تضمن خطة زمنية للتطبيق ومواقعها، يحددها وزير العمل والتنمية الاجتماعية، وفقا لمعطيات السوق وبيانات طالبي العمل، ويتم التنسيق مع لجان التوطين في المناطق بشأن خطط التنفيذ المقررة ومواعيدها.
ويأتي قرار الوزارة رغبة في تمكين طالبي العمل من السعوديين من فرص العمل في مختلف مناطق المملكة. ويشدد القرار على الالتزام بشروط عمل المرأة عند تشغيلها والالتزام بقرارات التأنيث بالنسبة للأنشطة والمحال التي صدرت قرارات بتأنيثها.
وأكدت الوزارة استمرار جولاتها الميدانية التفتيشية على المنشآت كافة في محافظات ومدن المملكة، لتعقب وضبط مخالفات سوق العمل (مخالفات نظامي الإقامة والعمل، العمل تحت أشعة الشمس، قرارات التوطين، التأنيث، وغيرها) خلال أيام إجازة العيد، مؤكدة على ضرورة التزام المنشآت كافة بالأنظمة والقرارات الخاصة بنظام العمل لتفادي إيقاع العقوبات.

ترحيب قانوني باستدعاء "النيابة" مثيري "النعرات»

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23471665

أطفأت النيابة العامة السعودية «نار الفتنة» التي أشعلها عدد من المغردين، عبر معرفاتهم الشخصية، التي بثت تغريدات مسيئة وباعثة على الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية، في محاولة لتضليل الرأي العام، وذلك بعد أن أعلنت استدعاء مجموعة من المغردين، ممن رُصِدَت عليهم اتهامات جنائية بالإساءة إلى النظام العام، من خلال التأثير في سلامة واعتدال المنهج الفكري للمجتمع، بمشاركات ضارة، فيما يواجه المتهمون الذين تم استدعائهم إذا ثبتت إدانتهم عقوبتي السجن والغرامة المالية، بحسب قانوني مكافحة الجرائم المعلوماتية، وقانون مكافحة الإرهاب.
وأكد قانونيان أن اتجاه النيابة العامة إلى استدعاء مثيري نعرات الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية عبر مواقع التواصل الاجتماعي جاء حفظاً للأمن العام، ولما تتسبب فيه تلك المحتويات من إثارة للرأي العام وزعزعة الأمن، مشددين على أن القوانين والأنظمة السعودية واجهت تلك المنشورات المسيئة بعقوبات رادعة.
مواقع التواصل الاجتماعي المتاحة لجميع أفراد المجتمع بكل أعمارهم وأجناسهم، وما يحملون من أفكار ورؤى ومناهج، هيأت بيئة خصبة، للوقوع في عدد من الجرائم «الجنائية»، بقصد أو من دونه، والإساءة إلى النظام العام، وبث سموم الطائفية والمذهبية الكراهية، الأمر الذي استدعى تحركاً سريعاً من النيابة العامة، لمباشرة استدعاء المتورطين بالدعوات التحريضية والإساءة عبر مواقع التواصل، هذا ما أكده المستشار القانوني محمد الهيجان.
وقال الهيجان لـ«الحياة»: «في الوقت الحالي، الذي اجتاحته مواقع التواصل الاجتماعي، التي يتم خلالها بث محتويات مسيئة إلى القيم والمسلمات والأنظمة العامة، يزعم بعضهم أنه لم يعد للحرية سقف يستظل به أو ضوابط ومعايير يتم الاسترشاد بها، ما يثير الفتنة، التي نرى آثارها في عدد من الدول، التي كانت آمنة فعاث فيها العابثون بأفكارهم المأفونة

وأطروحاتهم المسيئة ومشاريعهم الباغية، باتجاه بعض المغردين، ومحاولة نيلهم من اللحمة الوطنية والقيادات والرموز القيادية والمجتمعية». مؤكداً أن ذلك من أشد أسباب هتك نسيج المجتمع وإثارة البلبلة والإرجاف وإحداث الشقاقات، ما يكدر صفو السلم الاجتماعي ويسهم في خلق كيانات متضادة ومتنافرة ومتنابزة، مشيراً إلى كونه «عملاً جنائياً» تتعين المبادرة إلى لجمه وكبح جماحه عبر الطرق والأساليب القانونية والنظامية اتقاءً لشر أولئك المغردين، وصيانة للمجتمع.

وأكد الهيجان أن قوانين السعودية وأنظمتها كفيلة بالقضاء عليهم، وأهم ما يبعث الاستقرار في المجتمعات البشرية هو الأمن، فهو عصب الحياة وصمام الأمان، لذا حرصت السعودية منذ تأسيسها على تحقيق الأمن للفرد والمجتمع، وأخذت على عاتقها توفير كل الحاجات اللازمة لتحقيق هذا الهدف في المجالات كافة، ومكافأة الحاثين عليه، ومعاقبة المخالفين ومحاسبتهم شرعاً وقانوناً وقضائياً، وخصوصاً في ما يتعلق بالجانبين؛ المعلوماتي والفكري.«

وأضاف» :استدعت النيابة العامة وفق نطاقها الولائي مجموعة من المغردين في مواقع التواصل الاجتماعي، بعد أن وجهت إليهم تهماً جنائية بالإساءة إلى النظام العام، من خلال المساس بالجانب الفكري للمجتمع، ومداهنة أصحاب الفكر المنحرف والضال، ومن المؤكد أن تسري على المتهمين في حال إدانتهم العقوبات المحددة في الفقرة الأولى من المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، الذي ينص على معاقبة المتهم بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات، وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين لكلُّ شخص أدين بإنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده، أو إرساله، أو تخزينه من طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.«

بدوره، دعا المحامي عبدالعزيز الغنيمي الجهات المختصة، إلى تشديد الرقابة على المحتويات التي يتم بثها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك للحد من نفث السموم التي تهدف إلى شق الوحدة الوطنية في المملكة، مؤكداً أن المملكة واجهت تلك الدعوات التحريضية والإساءات بقانوني «مكافحة الإرهاب» و«مكافحة الجرائم المعلوماتية.«

وأوضح الغنيمي لـ«الحياة» أن من الأساسيات التي جاء بها الشرع حفظ الإنسان وإقامة العدل، وعدم البغي. ولوجود بعض من ينفثون السموم في كلماتهم شقاً لصف الوطن، ومجانبة واضحه للأنظمة التي منعت وجرمت الارهاب والغلو والتطرف، فنظام مكافحة الإرهاب بين ما من شأنه المساس بوحدة الوطن.

وأضاف: «كما أن الوسيلة المستخدمة، وهي التواصل الاجتماعي، من كتابة أو تصوير مقاطع، عالجها نظام مكافحه الجرائم المعلوماتية، وحرية التعبير تكون ضمن نطاق الشرع والنظام»، مؤكداً أن وحدة الصف ومراعاة الأنظمة أهم بكثير من تشتيت الناس بشبهات ليس عليها دليل.

وأشار الغنيمي إلى أن ما قامت به النيابة العامة أخيراً، من استدعاء، يمثل إجراء قانونياً وفق نظام الإجراءات الجزائية وتحقيق للعدالة بالتحقيق، وتوجيه الاتهام من عدمه.

وكانت النيابة العامة السعودية كشفت في بيان أخيراً أنها ستلاحق كل من يثير نعرات الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية، ومحاولات تضليل الرأي العام، «تأسيساً على ما للنيابة العامة من ولاية عامة تخولها تحريك الدعاوى الجزائية في جميع الجرائم». وأكد النائب العام السعودي الشيخ سعود المعجب أن أية مشاركة تحمل مضامين ضارة بالمجتمع، أياً كانت مادتها وذرائعها ووسائل نشرها، فإنها ستكون محل مباشرة النيابة العامة، وفق نطاقها الولائي، وبحسب المقتضى الشرعي والنظامي، ومن ذلك منشورات الوسائط الإعلامية ووسائل التواصل الاجتماعي والمحاضرات والخطب والكتب ونحوها. وشدد المعجب على أن ذلك يأتي لما للكلمة من أهمية بالغة تتطلب من صلاحيات النيابة العامة متابعة زاويا خطورتها متى تجاوزت سقف حريتها.

وأضاف: «النيابة العامة، إذ تؤكد ذلك، فإنها في الوقت ذاته على وعي تام باحترام حرية الرأي، وحماية حصانتها المشروعة التي أثْرى عطاؤها ونقدها الهادف «وطنياً، وعلمياً، وتوعوياً، وفكرياً»، وصار للسعودية بتلك الإسهامات «الصادقة» و«الواعية» و«الجريئة» حضور عالمي صُنِّف ضمن طلائع المشاركات في تعدادها المنافس وتفاعلها المستنير، منسجماً مع نافذة التوجه الإصلاحي المتحضر، ولن يرضى كل صادق مخلص بالإساءة إلى تلك المكتسبات، سواء على مستوى مصادرة حريتها المشروعة، أم الانحراف بها عن جادة وعيها وانضباطها.

الخالدي: «المغرّدون» المسيئون يضعون أنفسهم تحت طائلة المحاسبة

أبدى المحامي والمستشار القانوني حمود بن فرحان الخالدي استياءه مما يقوم به عدد من المغرّدين عبر وسائل التواصل الاجتماعي، بنشرهم بعض المواد بهدف الإساءة إلى النظام العام، من خلال التأثير في سلامة واعتدال المنهج الفكري للمجتمع، والانتقاص من الرموز الإسلامية وأهل الفضل والعلم، والتشكيك في ثوابتنا الدينية والمجتمعية.

وأشار الخالدي إلى أن هؤلاء المغرّدين يضعون أنفسهم تحت طائلة نظام مكافحة الجريمة المعلوماتية، الذي جاء في نص المادة السادسة منه «يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى

هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية، التي تشمل إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده أو إرساله أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.«

وأشار الخالدي إلى الدور الفعّال الذي تقوم به الجهات ذات الاختصاص، ومنها النيابة العامة في متابعتها ما ينشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي، بهدف الحفاظ على أمن واستقرار المجتمع، وسلامة أفراده من جميع الإساءات الصادرة من جميع المسيئين بجميع توجهاتهم، فلا أحد فوق النظام.

»مكافحة التمييز" يعود إلى الواجهة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23471667

أعاد تحذير النيابة العامة السعودية، من إثارة نعرات الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية، وتوعدها بالاستدعاء والملاحقة، نظام »مكافحة التمييز» إلى الواجهة، إذ طالب مغردون بالتزامن من تحذيرات النيابة العامة، بسرعة سن واعتماد مشروع النظام الذي لا يزال بين أروقة مجلس الشورى السعودي.

ويجرم مشروع النظام كل الأفعال التي تنطوي على ازدراء للأديان أو بث الكراهية أو التمييز، ويعاقب كل من سعى لإثارة النعرات أو العصبيات القبلية باستخدام منصات التواصل الاجتماعي أو وسائل الإعلام، كما يجرم التمييز بجميع أشكاله ضد الأفراد والجماعات، ومنع الانتقاص من الأفراد والجماعات بسبب اللون أو الجنس أو العرق أو الطائفة، والحيلولة دون نشر النعرات القبلية والمناطقية والمذهبية والطائفية أو القائمة على التصنيفات الفكرية والسياسية.

ويحمي المشروع أماكن أداء الشعائر الدينية ومنع الاعتداء عليها، أو الإساءة إلى المقدسات، أو النيل من الرموز التاريخية المشكلة للهوية.

ويأتي تقديم هذا التشريع في إطار سعي تحجيم خطاب الكراهية، وإعانة الحكومة على تجريم متبنيه، في خطوة من شأنها مساعدة الدولة في الإطباق على خطاب التمييز والكراهية ومحاصرة مريديه.

كما يجرم النظام المقترح من يستغل المساجد ودور العبادة في بث الكراهية بالسجن 10 سنوات، بينما ينص على إحالة التكفيريين الذين تفضي آراؤهم إلى جرائم قتل إلى القضاء الشرعي، فيما يغلظ عقوبة كل من يرتكب أي فعل ينطوي على تمييز أو كراهية، مستغلاً في ذلك دور العبادة أو موقعه الوظيفي، أو صفته الدينية. ويعاقب النظام من يثبت مساسه بالذات الإلهية أو السخرية أو الإساءة للأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام أو أزواجهم، بالسجن مدة لا تقل عن سبع سنوات وبغرامة تراوح بين 500 ألف ومليوني ريال .كما يعاقب نظام مكافحة التمييز بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات والغرامة من **250**ألفاً إلى مليون ريال أو بإحدى العقوبتين، كل من يتعدى على النصوص المقدسة بالتحريف أو الإتلاف أو التدنيس أو الإساءة بأي شكل من الأشكال، أو التخريب أو الإتلاف أو التدنيس لدور العبادة. كما يعاقب كل من يثبت ارتكابه فعلاً أو قولاً من شأنه إحداث التمييز تجاه الآخرين بسبب الطائفة أو المذهب أو العرق أو القبيلة أو البلد والمنطقة أو النوع، بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة مالية لا تقل عن 500 ألف ريال ولا تزيد على المليون ريال. ويتضمن النظام عقوبة السجن لمدة لا تقل عن ستة أشهر والغرامة بمبلغ 50 ألف ريال أو بإحدى العقوبتين لكل من سعى لإثارة النعرات أو العصبيات القبلية باستخدام منصات التواصل الاجتماعي أو وسائل الإعلام .ويعاقب بالسجن لمدة تصل إلى 10 سنوات كل من أنشأ جمعية أو مركزاً أو هيئة أو منظمة أو تنظيماً أو جماعة أو فرعاً لها، بغرض ازدراء الأديان أو الإساءة إليها أو إثارة خطاب الكراهية أو الترويج له، فيما يعاقب النظام بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات لكل من ينضم لجمعية أو منظمة أو هيئة تعمل على بث خطاب الكراهية.

عقود تتجاوز المليار ريال لتحسين إعاشة نزلاء ونزيلات السجون بالمملكة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
www.alriyadh.com/1616752

أبها ـ عبدالله مريع
افتتح نائب مدير عام السجون اللواء سعيد بن علي الحسنية اليوم الثلاثاء الاجتماع المنعقد بالمديرية العامة للسجون بعنوان تغذية النزلاء بين الواقع والمأمول , وذلك امتداداً لاجتماعات اللجنة التطويرية لتحسين جودة التغذية في المديرية العامة للسجون وقد تمّ استعراض أهم ما تم إنجازه وتنفيذه، وكذلك مدى تنفيذ التوصيات السابقة ،وطرح بعض المحاور ذات العلاقة لمناقشتها، وكان من أهم التوصيات الجديدة تفعيل حقيبة المراقب الصحي وكاميرات المراقبة , ورفع كفاءة جودة المواد الغذائية ,كذلك إعادة تقيّيم الشروط والمواصفات والمعايير الغذائية والصحية وتحديثها ونوقش أيضا تحسين أداء الرقابة والإشراف و تطبيق الرقابة الذكية ورصد وقياس آراء النزلاء والنزيلات عن جودة ما يقدم لهم.
وفي هذا السياق أوضح المتحدث الرسمي للمديرية العامة للسجون العميد.د أيوب بن حجاب بن نحيت أنّ هذا الاجتماع يهدف إلى تحسين نوعية الوجبات المطهية للنزلاء والنزيلات صحياً وتغذوياً بما يتوافق مع الجودة العالمية ،
وفي ختام الاجتماع تم التوقيع من قبل نائب مدير عام السجون على مجموعة من العقود مع الشركات المتخصصة بقيمة مليار وثمان وسبعون مليون ومائتان وتسع وسبعون ريال لمدة ثلاث سنوات إبتداءً من الشهر الثاني من العام الجديد **1439**هـ، وذلك لتأمين التغذية المطهية لنزلاء ونزيلات السجون بالمملكة
كان ذلك بحضور مساعد مدير عام السجون للشؤون الإدارية اللواء عبدالله بن إبراهيم الكثيري ومدير الإدارة العامة للتغذية العميد عامر بن ظافر القحطاني ومدير إدارة العقود والمشتريات الأستاذ علي بن فايع الشهراني.

ضبط زواج القاصرات.. نفقة المطلقات.. إثبات الحضانة وإنصاف المحاميات

4قرارات تنتصر للمرأة في 10 أيام

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1565075

فاطمة آل دبيس (الدمام**@fatimah_a_d**)
انتصرت وزارة العدل للمرأة بأربعة قرارات تاريخية خلال 10 أيام وذلك بحماية القاصرات، والمطلقات، والراغبة في حضانة أبنائها، وخريجات القانون اللائي لم يمارسن المحاماة في ظل تعسف المحامين واستغلالهم للمتدربات.

وصدرت في الأيام العشرة الماضية قرارات ومقترحات تحد من تعرض المرأة للاستغلال، إذ أقرت الجهات التشريعية 10 إجراءات لضبط زواج القاصرات، بعد أن تقدمت وزارة العمل بمقترحات في هذا الشأن، من بينها «قصر الإذن بتزويج من هي في سن السابعة عشرة فما دون على المحكمة المختصة، وأن يكون طلب التزويج مقدما من الفتاة أو وليها الشرعي في النكاح، أو والدتها.»

كما أقر مجلس الوزراء تنظيم صندوق النفقة للمطلقات والأبناء، وهو المقترح المقدم من وزارة العدل، وسيرتبط مباشرة بوزير العدل، وستكون للصندوق شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة ويهدف إلى النفقة على المستفيدين دون تأخير، وصرف النفقة المؤقتة للمستفيد المستحق قبل صدور الحكم بصرفها، إلى جانب صرف النفقة لمن صدر له حكم قضائي باستحقاقها ولم ينفذ لغير عذر الإعسار، ويحدد مجلس إدارة الصندوق صرف نفقة مؤقتة لها، وسيتعين على الزوج المحكوم عليه بالنفقة، سداد المبلغ المحكوم به عليه، والذي سبق أن دفعه الصندوق نيابة عنه.

كما أوجب المجلس الأعلى للقضاء إضافة نموذج في أنظمة وزارة العدل ضمن القضايا الإنهائية باسم إثبات حضانة، بما يضمن الإنهاء والشهادة أن الطفل في حضانة الأم ولا يوجد منازع دون الحاجة لرفع دعوى، حيث أوجبت الوزارة إثبات حضانة الأم لأبنائها فيما ليس فيه خصومة إنهاء دون الحاجة لإقامة دعوى لأن الأصل عدم وجود تنازع، وحتى لا تدعو إقامة الدعوى إلى وجود تنازع وثم وقوع الضرر.

ولم تنس وزارة العدل القانونيات واستغلال بعض المحامين لحاجة المرأة للتدريب لتتمكن من ممارسة المحاماة، حيث أقرت أخيراً، دبلوم المحاماة الذي يستمر 3 سنوات وينتهي بمنح المتدرب أو المتدربة رخصة مزاولة مهنة المحاماة كون البرامج التي يقدمها بعض المحامين غير مرتبطة بمنهجية علمية أو تدريب احترافي، ولما فيها من هدر مالي ووقت للمحامين والمحاميات المتدربات وتكليفهم بأداء مهمات غير متصلة بالمهنة.

تسهيل إجراءات دخول الشباب لسوق العمل

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=312454&CategoryID=2

بريدة: الوطن 2017-08-16 2:55 AM

وجه نائب أمير منطقة القصيم، الأمير فهد بن تركي بن فيصل بن تركي، بتكثيف الجهود في سبيل تسهيل إجراءات دخول أبناء المنطقة إلى سوق العمل، مشدداً على توفير كافة الإمكانيات لخدمة المتقدمين، مبيناً أن دعم توطين الوظائف سيتواصل عبر العديد من البرامج المقدمة لخدمة الشباب والشابات.

جاء ذلك خلال تدشينه أمس، فعاليات «ملتقى التوطين» المقام بمركز الملك خالد الحضاري بمدينة بريدة، بحضور نائب المدير العام لدعم التوظيف في «هدف «المهندس عبدالرحمن المطيري، بمشاركة عدد من مسؤولي الجهات الحكومية.

ودشن الأمير فهد أيضا الموقع الإلكتروني لبنك التنمية الاجتماعية المخصص لتلقي طلبات التمويل في مجال الاستثمار بالمراكز التجارية المغلقة، بالإضافة إلى موقع «دروب» للتدريب الإلكتروني، وموقع «توطين. «

"سبق" تكشف تفاصيل اختطاف واغتصاب طفلة "باكستانية" بالطائف.. والجناة مجهولون

خرجت للشراء من البقالة.. ووُجدت ملقاة تنزف الدماء وغائبة عن الوعي

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
https://sabq.org

باشرت الجهات الأمنية بمحافظة الطائف مجريات المتابعة والبحث حيال واقعة اختفاء طفلة مقيمة لفترة قاربت الساعة، ثم وجدها أحد جيران أسرتها ملقاة بالقرب من منزلهم الكائن في حي العقيق بالطائف وهي تنزف الدماء، وغائبة عن الوعي، إلى أن صُدمت الأسرة بتأكيدات أحد الأطباء إبان نقلها للمستشفى أنها تعرَّضت للاغتصاب.

وفي التفاصيل، كشفت "سبق" تفاصيل تلك الحادثة التي فجعت أسرتها، وذلك على لسان خال الطفلة "سجا - 7 سنوات"، وجنسيتها "باكستانية"، التي تسكن مع أسرتها بحي العقيق في الطائف، بأنها كانت قد طلبت من والدتها صباح الثلاثاء بضعة ريالات من أجل الشراء من البقالة القريبة منهم في الحي الذي يسكنونه، إلا أن والدتها رفضت مانعة إياها الخروج من المنزل، ولكن الطفلة أصرت على طلبها؛ ما دفع والدتها للموافقة لها على الخروج.

وأكد خال الطفلة أنها خرجت للبقالة المعنية، وغابت عن المنزل فترة قاربت الساعة، فيما اضطربت والدتها لغيابها، وبدأت تدخل في مرحلة صعبة، حتى قدوم أحد الجيران، يبلغهم بأن طفلتهم وجدها ملقاة بالقرب من المنزل وعليها آثار نزيف، وغائبة عن وعيها. حينها على الفور تم نقلها لمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف، وتم خضوعها لعملية طبية، استغرقت ساعات عدة، فيما تنتظر الأسرة تقريرًا مفصلاً عن الحالة.

وعلمت "سبق" أن الشرطة - ممثلة في مركز السلامة بالطائف - كانت قد استدعت خال الطفلة، ووثقت أقواله.. فيما ظلت الطفلة منوَّمة في المستشفى برفقة والدتها إلى أن فاقت وهي تشعر بالخوف دون أن تدلي بشيء، في الوقت الذي كان قد رجح فيه أحد الأطباء أن تكون الطفلة قد تعرضت لاغتصاب بعد اختطافها من البقالة.

ومن المنتظر صدور تقرير طبي عن الحالة، فيما بدأت الشرطة فعليًّا متابعة الحادثة، والبحث عن الفاعلين، وسط مطالبات من قِبل أسرة الطفلة بأخذ حقها، وسرعة القبض على الفاعلين.

الزوجة المعنَّفة تروي قصتها: أوهمني بمرضه في الخارج.. وعاد بعد أيام ليكبِّلني ويحرقني

قالت إنها توسلت إليه ليعيدها لأهلها إذا كان يشك بها.. فردد: "سآخذ حقي بيدي"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
https://sabq.org

زيد الخمشي - الرياض

أكدت الزوجة المعنَّفة "هاجر الحربي"، التي أحرقها زوجها بمساعدة صديقه، أن زوجها كان يشك فيها، وأوهمها قبل شهر من الحادثة بأنه مسافر للخارج في مهمة عمل، قد يُصاب فيها، طالبًا منها أن ترد على أي رقم خارجي، وهو ما فعلته. وقالت إن زوجها قيَّدها وضربها قائلاً لها: "اعترفي"، فطلبت منه أن يعيدها لأهلها إذا كان يشك فيها، لكنه رد عليها: "سآخذ حقي بيدي"، ثم سكب عليها الغاز وأشعله!!

وروت الزوجة لبرنامج "أخباركم" على قناة "المجد" أنه قبل القضية بشهر أخبرها زوجها بأنه مسافر، وأن لديه عملاً خارج السعودية، وأن هناك احتمالاً أن يُصاب، وطلب منها أن تنتبه لأي رقم يأتي من خارج السعودية، مفيدًا بأنه سيكون هو أو أحد آخر يبلغها عن حالته الصحية.

وبيَّنت أنه بعد ستة أيام جاء اتصال من خارج السعودية، وأرسل لها صورة لزوجها في العناية المركزة، تؤيد كلامه السابق بأنه سيُصاب هناك؛ ما أصابها بالانهيار.

وقالت "الحربي" إنها تواصلت مع صاحب الرقم بضرورة سفرها لرؤية زوجها في الخارج؛ فطلب جواز السفر، وأرسلت له جوازها وجواز أخيها.

وتابعت: "بعد أيام إذا بالباب يطرق بطريقة همجية لأفتح الباب، وأفاجأ بأنه زوجي؛ فقام بضربي، وقال لي: اعترفي، هل تعرفي أحدًا؟ ووضع الصاعق الكهربائي على قدمي، ولم أكن مستوعبة ما حصل."

وأردفت بأنه قيدها بسلاسل حديدية كبيرة، وربط يديها وقدميها، وصار يخنقها، وحاولت التخلص من السلاسل، ونجحت، فأحضر الحبال البلاستيكية، وقيَّد يديها، وحاولت الصراخ والهرب، ودار نقاش طويل بينهما، وهو يردد "اعترفي!"

واستطردت بأنها كانت طوال الوقت تتوسل إليه وتترجاه بأن يرسلها لأهلها إذا كان يشك بها، ولا يحرقها، لكنه رفض رفضًا تامًّا، وسكب الغاز من الرقبة على جسدها، وطلب من صديقه إحضار الولاعة، وإحضار كأس ماء ليشرب، ثم أشعل النار!!

سعوديون يستبشرون بـ"صندوق النفقة" في تعزيز الاستقرار المجتمعي

المصدر: جريدة الحياة الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23490088

الرياض - الجوهرة الحميد

استبشر السعوديون خيراً بقرار مجلس الوزراء الأخير الصادر في 7 آب)أغسطس) الجاري، القاضي بتنظيم صندوق النفقة الذي يسهم في تعزيز الاستقرار المجتمعي ويحمي الأسرة، مستهدفاً مختلف فئات المجتمع التي يكون أحد أفرادها طرفاً في قضية نفقة تؤهله للاستفادة من الصندوق، شاملة جميع سكان المملكة، خصوصاً النساء، لتأمين الحياة الكريمة لهن ولأبنائهن، وعلى رأسهن المطلقات اللاتي يعانين من صعوبة ملاحقة بعض الأزواج المماطلين واستجدائهم في سبيل دفع النفقة الواجبة عليهم على أبنائهم.

وعبّر السعوديون عن سعادتهم بهذا القرار الذي وصفوه بالسديد والخطوة الجبارة، وقال المحامي محمد اللاحم، إنه خطوة جبارة لا يدركها إلا النساء المطلقات اللاتي يعاني بعضهن كل شهر من ملاحقة طليقها لأجل ٥٠٠ ريال لأطفالهن.

وأضاف في تغريدة له عبر «تويتر»: «القرار مر بمراحل عدة واطلعتُ على مشروع نظامه وإجراءاته، وكان مدعوماً بشكل مباشر وشخصي من نائب خادم الحرمين الشريفين الأمير محمد بن سلمان حتى صدر.»

ووصف المواطن عبدالعزيز المبارك القرار بأنه انتصار لمستحقي النفقة لردع المماطلين، وسيوفر الكثير ويقلل الضغط على محاكم التنفيذ.

وأشار المحامي إيهاب أبوظريفة إلى أنه «مبادرة اجتماعية تشكر عليها وزارة العدل، وأتمنى أن يتم تفعيلها في أسرع وقت لتحقق الغرض المنشود منها.»

بدوره، قال المحامي حمود الخالدي: «إن الصندوق سيحل كثيراً من حاجات النساء أثناء النظر في دعاويهن، وتشكر الأيادي المعالجة والمهتمة بأمر تحقيق العدالة الناجزة، بُوركت مجهوداتكم.»

أما الدكتور تركي الرشيد فقال: «أسعدني الإعلان عن صندوق النفقة، والذي يدل على تحسس حاجات المواطنين الفعلية ويخدم فئة كبيرة ويخفف عليها وطأة الحاجة والعوز». فيما أشادت الكاتبة أميمة الخميس به، مشيرة إلى أنه خطوة تاريخية مهمة تجاه نفقة النساء، متسائلة: «هل تتم الاستعانة بدراسة علمية تحدد قدر الكفاية في النفقة»؟

ويهدف صندوق النفقة الذي سيخصص له مجلس إدارة برئاسة وزير العدل وممثلين عن ثلاث جهات حكومية، وثلاث جهات أخرى من القطاع الخاص، إلى ضمان صرف النفقة للمستفيدين من دون تأخير، إذ تعد النفقة المال الواجب على الشخص إنفاقه على من يستحق شرعاً، وهو صندوق مالي ذو شخصية اعتبارية، ومقره وزارة العدل، ويجوز إنشاء فروع له ومكاتب داخل المملكة.

وستتم الاستفادة من الصندوق عبر تقديم طلب وفق نموذج سيتم إعداده لهذا الغرض، شريطة إرفاق ما يثبت الاستحقاق من أوراق ومستندات التي ستحددها اللائحة.

ويأتي قرار إنشاء الصندوق في إطار مبادرات وزارة العدل في برنامج التحول الوطني، التي تهدف إلى تولي الصرف على المستحق للنفقة لحين الفصل في القضية المنظورة في المحكمة، ولن يعتمد الصندوق على الدعم الحكومي في تمويله، بل سيتعدى ذلك إلى تفعيل الدور المجتمعي، وكذلك الجهات الخيرية، كما ستعمل العدل على إيجاد منافذ دعم مختلفة له مستقبلاً لضمان استدامته، وخدمته أكبر عدد ممكن من الحالات التي تستدعي الدعم، وهذه من أولى أهدافه التي أنشئ من أجلها.

ويتولى الصندوق الصرف على المستحق للنفقة لحين الفصل في القضية المنظورة من المحكمة، في حال توفير الدعم المادي اللازم لإعانة المرأة وأولادها بحسب الحاجة خلال فترة التقاضي في حالات الطلاق التي لا يؤمن فيها الرجل النفقة لزوجته وأولاده، وذلك لحين إصدار الحكم بالطلاق، والبدء بتنفيذ حكم النفقة، على أن يقوم الزوج بسداد النفقة

المدفوعة من الصندوق، إضافة إلى توفير الدعم اللازم لإعانة المرأة أولادها في حال إعسار الزوج عن دفع النفقة، أو في حال عدم تمكّن أي فرد (رجلاً أم امرأة) من إعالة نفسه بنفسه، ولا يقوم أحد من أولاده بإعالته، وهنا يقوم الصندوق بصرف النفقة بقرار من القاضي إلى حين الفصل في القضية.
كما تهدف الوزارة من خلال هذا الصندوق إلى تفعيل الدور المؤسسي الاجتماعي للوزارة، وإنشاء صندوق نفقة مستدام يسهم في تحسين جودة المعيشة، وضمان العيش الكريم للمرأة، إذ إن عدم توفير الدعم المادي اللازم للأم وأولادها خلال فترة التقاضي في حالات الطلاق سيؤثر في قدرة الأم في تأمين لقمة العيش الكريم وملجأ للعائلة في حال عدم حصول المرأة على الدعم اللازم من أهلها أو أفراد عائلتها.
ويعتمد الصندوق على التمويل الذاتي، بحيث يمول الصندوق نفسه إلى أقصى مدى ممكن، وذلك بعد إنشاء الوزارة للصندوق وتوفير التمويل الأولي له، وهي الدفعة التأسيسية، إذ خُطط لاستمرار تمويل الصندوق من مصادر دخل مختلفة لدعم وضمان استدامة الصندوق وتمكينه من التصدي للمخاطر المالية غير المخطط لها.
وأوضح وزير العدل الشيخ الدكتور وليد الصمعاني، أن من المقرر أن يتولى الصندوق الصرف على المستحقين للنفقة في الحالات التالية: الأولى تتعلق بمن صدر له حكم قضائي باستحقاقها ولم ينفذ لغير عذر الإعسار، والثانية من صدر له أمر قضائي بالنفقة ولا تزال مطالبته بها منظورة أمام المحكمة، والثالثة من يحدد مجلس إدارة الصندوق صرف نفقة موقتة لها، وسيتعين على الزوج المحكوم عليه بالنفقة سداد المبلغ المحكوم به عليه، والذي سبق أن دفعه الصندوق نيابة عنه.
وأشار الصمعاني إلى أن صندوق النفقة ستكون له موارد مالية رئيسة، منها الأموال التي تُسهم بها الدولة إعانة، والتبرعات والمنح والهبات والوصايا والأوقاف، وأي موارد أخرى يقرر مجلس إدارة الصندوق قبولها بما لا يخالف الأنظمة والتعليمات، لافتاً إلى أن هذا التنوع في المورد المالي يسهم في ضمان استدامة الصندوق لخدمة أكبر عدد ممكن من الحالات التي تستدعي الدعم، وعدم الاعتماد فقط على الدعم الحكومي.

الحياة
AL HAYAT

«الدفاع المدني» تجند 17 ألف إطفائي لحماية الحجاج من المخاطر

المصدر: جريدة الحياة الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23488328

مكة المكرمة - «الحياة»
جندت المديرية العامة للدفاع المدني أكثر من 17 ألف من رجالها مدعومين بأكثر من ثلاثة آلاف آلية ومعدة متطورة، لحماية الحجاج من المخاطر في أعمال ومناطق الحج.
وأكدت المديرية في مؤتمر صحافي عقدت اليوم (الأربعاء)، جاهزيتها لمواجهة الطوارئ والحفاظ على سلامة الحجاج في مكة المكرمة والمدينة المنورة والمشاعر المقدسة، من خلال خطط يشارك فيها أكثر من 32 جهة حكومية واستشارية.
وأكدت استحداث تقنيات في الخرائط الرقمية لمنطقة المشاعر لتوضيح المتغيرات التي تستجد باستمرار على المنطقة، لافتة إلى استخدام التطبيقات الذكية في تحديد المواقع والاستدلال على مواقع الحوادث والوصول لها بسهولة، فيما يستخدم هذا العام تطبيق لتحديد المواقع والاستشعار لأكثر من ثلاثة آلاف موقع داخل المشاعر المقدسة والاستدلال عليها والوصول لها بأقرب وقت.
وأكد قائد قوات الدفاع المدني في الحج اللواء حمد المبدل أن الدفاع المدني أنهى منذ أسبوع الترتيبات لانتشار القوات المشاركة في تنفيذ الخطة العامة للطوارئ بالحج، لمواجهة المخاطر الافتراضية التي تضمنتها الخطة.
من جانبه، أوضح مساعد المدير العام للدفاع المدني للسلامة اللواء فهد الموسى، أن خطتهم تحوي مهام وتعليمات السلامة لجميع العاملين في المشاعر المقدسة، وتم رفعها على موقع الدفاع المدني، ومنها منع إغلاق مخارج الطوارئ، والتأكيد على وجود اشتراطات السلامة في المخيمات ومساكن الحجاج، وتعميم هذه التعليمات على مؤسسات الطوافة وتصميم وتنفيذ مواد للتوعية بأضرار المخالفات لتعليمات الدفاع المدني بلغات عدة وطرحها على الحجاج وتقديم الرسائل التوعوية بمختلف الوسائل الإعلامية وبثها في الشاشات في الحرمين الشريفين.
واستعرض قائد الدفاع المدني في مشعر منى العميد حمود الفرج الخطة التفصيلية لقيادة المشعر، مبيناً أنها تقوم على مرتكزات أساسية تتضمن الجانب الوقائي قبل وقوع الخطر من خلال التحليل حيث يعمل الدفاع المدني منذ حج العام

الماضي على المسح الجيولوجي للمواقع الحرجة والقيام بعملية مسح المنطقة بواسطة فريق السلامة والإطفاء والحماية المدنية والتفتيش الدوري، للتأكد من التزامها بمتطلبات السلامة.
من جهته، أبان قائد الدفاع المدني في مشعر عرفة العميد عبدالله الحماد أن الدفاع المدني يقوم برقابة دائمة ومتابعة لتوجه جزء كبير منهم لجبل الرحمة لوقت طويل والبعض الآخر لمسجد نمرة، إذ وضعت أبراج مجهزة بمشعر عرفات بكل زواياه واستبدال الخيام التقليدية بمخيمات معالجة ذات جودة ومقاومة عالية مع إنجازات قطار المشاعر، والذي ساعد في سرعة نقل الحجاج.
فيما أفاد مدير الإدارة العامة للدفاع المدني في مكة المكرمة العميد علي المنتشري، بتخصيص قوة الحرم الشريف والتي تتكون من 60 فرقة تتمركز في الحرم لتقديم المساعدة للحجاج المرضى خارج الحرم، ويتم دعمها من قوة الإسناد من المشاعر.

«الصحة» تُدشن مشروع إستراتيجية تطوير منظومة التطوع الصحي بالمملكة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1617028

الرياض - واس
دشنت وزارة الصحة بحضور معالي الوزير الدكتور توفيق الربيعة مشروع استراتيجية تطوير منظومة التطوع الصحي بالمملكة كأحد مسارات برنامج المشاركة المجتمعية بـ "الصحة."
ويأتي هذا المشروع معززا للشراكة المجتمعية بين القطاعات الثلاث في التطوع الصحي وخدمة المجتمع. وتفعيل دور الممارسين الصحيين في تقديم الخدمة التطوعية الصحية، ومحققا لرؤية المملكة 2030.
ويهدف المشروع إلى معرفة واقع التطوع الصحي في المملكة وتحديد اصحاب المصلحة وأدوارهم في التطوع الصحي، وبناء استراتيجية تطوير منظومة التطوع الصحي وتحديد أولويات مبادرات التدخل وتحديد نماذج تطوعية للممارسين الصحيين وجمع عدد من التجارب العالمية في التطوع الصحي.
وقد أقام فريق المشروع عقب التدشين ورشة عمل مع أصحاب المصلحة كأولى فعاليات هذا المشروع وبرامجه لدراسة الواقع وتحديد الاحتياج وتعميق التعاون وتعظيم الأثر للتطوع الصحي في المملكة، شارك فيها معالي وزير الصحة، وقد أثمرت الورشة في تعزيز سبل التعاون والتنسيق والتواصل بين الجميع.
حضر حفل التدشين عددا من الجهات ذات العلاقة الحكومية والخيرية والخاصة والأفراد، كالهيئة السعودية للتخصصّات الصحية وهيئة الهلال الأحمر السعودي ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وعددا من كليات الطب والمستشفيات الجامعية والمراكز التطوعية والجمعيات الصحية الخيرية وعددا من الفرق الطبية التطوعية ومستشفيات القطاع الخاص.

مكافحة "الجريمة الوافدة".. الجميع مسؤول!

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1617099

حقيق - مناحي الشيباني

استكمالا لما عرضناه في الجزء الأول من هذا التحقيق من اعترافات عدد من الموقوفين من العمالة الوافدة لـ"الرياض " حول دوافع وأسباب ارتكابهم للجريمة وانعكاس البيئات والظروف التي قدموا منها في تحولهم من باحثين عن لقمة العيش إلى مجرمين، تظهر الدراسات الاجتماعية والأمنية الكثير من الأسباب المؤدية للظاهرة الإجرامية بشكل عام، ومن تلك الأسباب توفر بعض العوامل المؤدية لها في كثير من العاملين القادمين للمملكة والمتورطين في ارتكاب الجريمة.

وفي الجزء الثاني من هذا التحقيق نستعرض أسباب الجريمة ودوافع مرتكبيها ومن يقف خلفها والحلول المقترحة للحد منها ومسؤولية كل جهة في ذلك.

عوامل شخصية

قد تدفع الضائقة المالية التي يمر بها شخص ما إلى ارتكاب جرائم متعددة، ولا سيما إذا وجد سهولة في اقترافها أو رفقاء السوء الذين يشاركونهم، كذلك الحال بالنسبة للمفرج عنهم من السجون من بلدانهم أو النوعيات الخطرة الذين لا يجدون عملاً فيلجؤون لارتكاب الجرائم طلباً للمال وانتقاماً من مجتمعاتهم ومن أمثلة ذلك ظاهرة ارتكاب الوافدين للجرائم بعد هروبهم من الضائقات المالية في بلدانهم والفقر والمجاعة وغيرها ومعرفتهم بأن مدة بقائهم محدودة في المملكة سواء بانتهاء فترة الإقامة أو مخاوفهم من ضبطهم فيلجؤون لارتكاب جرائم السرقات والسطو المسلح أو التسول وغيرها وهذا ما أكدته السجلات الأمنية.

المستوى التعليمي لمرتكب الجريمة

وهنا يظهر لنا أن غالبية مرتكبي تلك الجرائم من الوافدين ممن مستوياتهم الثقافية والعلمية متدنية ومنخفضة..

كما تساعد البيئات الفقيرة التي كانت تسكنها العمالة الوافدة قبل قدومها للمملكة وأيضاً الأحياء العشوائية والسكن غير الصحي الذي تقطنه العمالة عند قدومها باعتبارهم أنه سكن مؤقت قبل مغادرتهم لبلدانهم وهذا قد يؤدي إلى انتشار ظاهرة إجرامية، مثل جرائم السرقات بإكراه، أو الاغتصاب، بل قد يؤدي لنشوء ظروف جديدة بمكان ما إلى ظهور ظاهرة إجرامية، مثل ظهور أحياء تنتشر فيها مصانع الخمور أو كثرة المحال التجارية التي تؤدي إلى نشوء ظاهرة السرقات.

تأثير البطالة

ويؤدي انتشار البطالة، بين العمالة القادمة للعمل في بلدانهم، وعدم وفرة العمل الشريف، وربما استمرار البطالة عند القدوم وعدم حصول الوافد على عمل كما كان متوقعاً قبل الوصول إلى بزوغ الظواهر الإجرامية المختلفة بين المقيمين ومن أبرزها ترويج الخمور والسرقات وصناعة المسكرات وجرائم التزييف وغيرها بغرض الكسب السريع قبل المغادرة والعودة لبلادهم، ومحاولة تقليل الخسارة المادية التي دفعوها حتى وصلوا إلى هنا.

كما أن العوامل الاقتصادية من شأنها أن تؤدي إلى نشوء ظاهرة إجرامية مثل تحرير التجارة، والسماح للأجانب بتكوين شركات توظيف أموال، قد يؤدي إلى ظهور "ظاهرة النصب" أو ظاهرة تهريب الأموال" وغيرها، إضافة إلى ارتفاع المعيشة في المكان الذي يقيم فيه الوافد، وقلة الدخل لديه والتي تدفعه لارتكاب جرائم السرقة والنصب والاحتيال وغيرها.

من يوقف الجرائم الوافدة..؟

أخيراً.. نطرح بعض الحلول المقترحة من واقع تحليلنا لمشكلة جرائم العمالة الوافدة ونحن على يقين أن الجهات الأمنية لديها الكثير من الحلول لمواجهة هذه المشكلة للحد من مخاطر الجريمة الوافدة ومن تلك الاقتراحات والتي تناولتها العديد من دراسات الجريمة نذكر:

- تكثيف الحملات التفتيشية بجميع مناطق ومحافظات المملكة.
- الاستقدام يكون وفق المعيار العالمي للسلام والابتعاد عن الاستقدام من الدول التي تفتقد لمعيار السلام العالمي.
- وتفعيل تنفيذ العقوبات التعزيرية لتقليص العمالة الوافدة في السجون من خلال مضاعفة عقوبات الغرامات بدلاً من الحكم عليهم بالسجن مدة طويلة ثم ترحيلهم ووضعهم على قائمة الممنوعين من الدخول إلى المملكة.

- وزيادة الصلاحيات الإدارية للعاملين بإدارات الوافدين وذلك للحد من مخالفة نظام الإقامة والتي تسبب الكثير من الجرائم.
- وضع خطط إستراتيجية وطنية للاستقدام والاستفادة من التجارب الماضية في مجال مكافحة الجريمة الوافدة.
- الاستفادة من التجارب الدولية لبعض الدول، لكي تصبح مساهمة الوافدين إيجابية على المستوى التنموي ولضمان انخفاض معدلات الجريمة الوافدة إلى أدنى مستوى ممكن.
- ضرورة ترشيد الاستقدام وفق الاحتياج الفعلي والتنسيق مع الدول المصدرة للعمالة للحصول على نوعيات تحقق مقاصد التنمية في المملكة.
- العمل على إيجاد نظام يحمل دول العمالة المخالفة تكاليف ترحيلهم، وإقامتهم.
- إلزام الشركات الكبرى ومؤسسات ومكاتب الاستقدام بطباعة كتيبات إرشادية توضح للعمالة القادمة للبلاد أنظمة وقوانين المملكة والعقوبات الصادرة بحق مخالفيها.
- إلزام الشركات الكبرى والمؤسسات بمراقبة عمالتها لتخفيف العبء على الجهات الأمنية في هذا المجال.
- إلزام شركات الحج والعمرة بترحيل من قدموا بتأشيرة حج أو عمرة فور انتهاء مناسكهم ومراقبة من قدموا للمملكة عن طريقهم.
- الحد من استقدام الجنسيات التي كثر ارتكابهم للحوادث الجنائية والإخلال بأمن هذا البلد، واستبدالهم بعمالة من دول أخرى يتحقق فيها معيار السلام العالمي.
- إنشاء شركات استقدام أهلية تقوم باختيار وتأهيل القوى العاملة واستقدامها للقضاء على الوسطاء وعدم الاستقدام المباشر من قبل المواطنين، وأن قيام مثل هذه الشركات الأهلية للاستقدام يقضي على عمليات شراء التأشيرات والتستر التجاري والعاملين لحسابهم الخاص.
- عدم منح عوائل الجنسيات الأجنبية التي اتضح كثرة ارتكابهم للحوادث الجنائية تأشيرة دخول إلا لأصحاب المهن العليا كالطب، الهندسة وما في حكمها.

الظروف «السياسية والاقتصادية» في دول الاستقدام تلقي بظلالها!..

وفقاً لعدد من الدراسات فإن كثرة الحروب والمجاعات في البلدان التي تأتي منها العمالة، إلى جانب انعدام الأمن في الدول التي قدموا منها، قد يؤدي إلى رغبته في ارتكاب جرائم السرقة أو الانتقام أو غيرها لمواجهة الضغوط النفسية التي يعيشها تباعاتها، وتفكيره الدائم في وضع أسرته في الخارج، تؤثّر على حالته النفسية والمزاجية ويترتب عليها أمراض نفسية خطيرة، منها العدوانية ومحاولة التنفيس في القريبين منه.

وبالغوص في أصل ظاهرة الجريمة الوافدة ومسبباتها ومن خلال هذا التحقيق، ولقائنا بعدد من المتورطين في الجرائم من جنسيات مختلفة ومقارنتها بالأسباب المؤدية للظاهرة الإجرامية بشكل عام توصلنا لعدة أسباب إدارية إضافة للإسباب الاجتماعية السابقة الذكر ومن تلك الأسباب:

زيادة استقدام العمالة بطريقة "غير محكمة" وبعيدة عن الشروط والمواصفات ويعتبر ذلك سبباً مباشراً في ارتفاع معدلات الجريمة الوافدة، إضافة إلى ذلك فإن الاستقدام من بلاد تفتقد لمؤشر السلام العالمي وهو مؤشر يهتم بتحديد قائمة الدول الأخطر في العالم، والدول الأكثر أمناً، ويظهر مؤشر السلام تأثير العنف على الاقتصاد العالمي، وتولى مؤشر السلام عام 2016 مهمة النظر في شؤون 163 بلداً وتفحص حالتها السلمية السياسية.

ويشير مؤشر السلام أن شدة الحروب والعنف وتردي أوضاع السلام منقطع النظير الذي حصل خلال الـ10 سنوات الماضية مردّه بشكل كبير إلى تفاقم الصراعات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

ويؤكد المؤشر أنه "مع استمرار وتفاقم الصراعات الداخلية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا يزداد احتمال نشوب الحروب بالوكالة بين الدول وبعضها بعضاً."

وقد تجلت نتائج العنف في أعداد اللاجئين والمشردين داخلياً، فمع بداية 2015ضربت الأعداد رقماً قياسياً قوامه 59.5 مليون شخص (أي شخص واحد من بين كل 122 شخصاً على الأرض) يتوزعون ما بين لاجئ ومشرد أو طالب لجوء.

ومن الأسباب كذلك عدم وضع شرط المستوى التعليمي للعامل المستقدم والخبرة يؤدي لاستقدام عمالة رديئة، وعدم إلزام الدول المصدرة للعمالة بجلب عمالة نوعية ومرتفعة التعليم يصعد من احتمالية تفشي الجريمة الوافدة.

ومن الأسباب أيضاً نظرة بعض الشركات إلى العمالة "نظرة دونية" وعدم إعطائهم مستحقاتهم ورواتبهم وإجازاتهم طبقاً للتعليمات والأنظمة السائدة مما يجعلهم يلجؤون إلى أعمال غير مشروعة في سبيل الحصول على لقمة العيش.

الحميدي: السعودية تدعم السلام العالمي

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1565573

« A
» عكاظ» (باكو@OKAZ_online)
أكد عضو مجلس الشورى عضو اللجنة الاستشارية لمشروع رسل السلام صالح بن عبدالعزيز الحميدي، أن الجهود التي تبذلها المملكة العربية السعودية لتعزيز السلام والتسامح والتعايش، تنبثق من رسالتها كدولة شرفها الله بخدمة الحرمين الشريفين، وتحتضن قبلة المسلمين، لافتاً إلى حرص المملكة على إرساء أسس السلام في جميع أنحاء العالم من خلال عدة مجالات منها المشروع الكشفي العالمي «رسل السلام» الذي انطلق من المملكة عام 2011 برعاية ودعم وفكرة من حكومة المملكة حتى بلغت ساعات العمل فيه حتى الآن أكثر من 756 مليون ساعة عمل من خلال أكثر من 300 ألف مبادرة في أكثر من 160 دولة.
وأعرب الحميدي خلال مشاركته في المؤتمر الكشفي العالمي الـ41 المنعقد حالياً في أذربيجان، عن سعادته وهو يجد التوسع في المشروع من خلال عرض الدول المشاركة بالمؤتمر لمبادراتها في مشروع رسل السلام، إضافة إلى الحضور الفاعل للصندوق الكشفي العالمي الذي خصص معرضا للمشروع.

79% من الأسر لا تراقب أبناءها في مواقع التواصل

المصدر: جريدة الوطن الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=312508&CategoryID=3

الدمام: سمية السماعيل 2017-08-17 2:59 AM
بيّنت دراسة أعدها الباحث فيصل المنيع العام الحالي 2017، بعنوان «وسائل التواصل الاجتماعي ودورها في إحداث الاغتراب الاجتماعي»، والصادرة من جامعة نايف للعلوم الأمنية، عدم اهتمام 79.3% من الأسر بأبنائها خلال استخدامهم وسائل التواصل الاجتماعي .
تغيير الهوية
أوضحت الدراسة التي طبقت على 420 من الطلاب الملتحقين بالسنة الأولى المشتركة بجامعة الملك سعود، واستخدمت المنهج الوصفي، أن وسائل التواصل الاجتماعي أسهمت في تغيير هوية العلاقة الاجتماعية، إذ اتضح أنه كلما زاد إسهام وسائل التواصل الإلكتروني، ازداد شعور الفرد بالاغتراب الاجتماعي بصورة عامة في أبعاده.
وقد حددت الدراسة 4 آثار سلبية تتمثل في ضعف الروابط التي تربط الشباب بأسرته، وظهور ظاهرة الاغتراب في بعض مستخدمي وسائل التواصل الإلكتروني، وأيضا تؤدي إلى الإدمان نظرا لجلوس المستخدم أكثر من 3 ساعات، فضلا عن ارتباطها بالفكر الإرهابي. وأشارت الدراسة إلى أن الفئة العمرية الأكثر ميلا لاستخدام مواقع الترفيه والتسلية تراوح بين 15 و25 عاما وبأسماء مستعارة .
الاغتراب الاجتماعي
أكدت الدراسة أن مواقع التواصل تعمل على تعميق ظاهرة الاغتراب الاجتماعي، خلال التأثير على الخصائص التي تصاحب هذه الظاهرة، وهي تفكيك مفهوم الهوية التقليدي، وذلك لأن مرتاديها في كثير من الأحيان يستخدمون أسماء

مستعارة ووجوها ليست لهم، وبعضهم لديه أكثر من حساب وبأكثر من هوية وفقا لغاياتها، موضحة أن المجتمعات أحدثت نوعا من التفكيك والتشتيت في العالم الواقعي، وإضعاف الانتماءات الوطنية لمصلحة انتماءات افتراضية .

أسباب الاغتراب

حددت الدراسة 3 أسباب لاغتراب الشباب، أبرزها مرحلة المراهقة، وهي طبيعة النمو، مما ينعكس على الشخص الإحساس بالاغتراب، ويُعزى الاغتراب إلى الظروف الحضارية التي يعيشها الفرد وتؤثر في تنميته، وأخيرا إحباطات الطفولة وأساليب التنشئة الاجتماعية، وكذلك العوامل المعرفية والوجدانية والشخصية .

توعية الأسر

أوصت الدراسة بتوعية الأسر بالعمل على احتواء أبنائها ومشاركتهم في الحوار الأسري، بما يقلل من استخدامهم وسائل التواصل الإلكتروني، وتنويع الأنشطة التي يمارسها الأبناء في اليوم الواحد لتقليل شعورهم بالروتين، وحث الأسر على ترغيب الأبناء وتحفيزهم على بناء علاقات اجتماعية واقعية، وعدم إدمان العلاقات الاجتماعية الافتراضية، وأيضا طرح أفكارهم ومناقشتها مع الأسرة، بما يعزز من اندماجهم الاجتماعي، وتقليل شعورهم بالعزلة .

الإلكترونية الاقتصادية
www.aleqt.com

»العمل": نصف مليون لم ينهوا إجراءات تسجيلهم في • حساب المواطن «

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.aleqt.com/2017/08/14/article_1236941.html

أبلغ "الاقتصادية" مسؤول في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، أن عدد المسجلين في برنامج حساب المواطن، الذين لم يقوموا بإكمال بياناتهم تجاوز 500ألف مسجل، في حين بلغ عدد مَن قاموا بإكمال بياناتهم أكثر من 12.2 مليون مسجل، مؤكدا أن خمسة آلاف شخص يقومون بالتسجيل في البرنامج يوميا.

ويهدف برنامج حساب المواطن الذي أطلق مطلع شباط (فبراير) من العام الجاري، إلى حماية الأسر السعودية من الأثر المباشر وغير المباشر المتوقع من الإصلاحات الاقتصادية المختلفة، وقد تتسبّب في عبء إضافي على بعض فئات المجتمع، إضافة إلى إعادة توجيه المنافع الحكومية للفئات المستحقة لها بالشكل الذي يؤدي إلى تشجيع الاستهلاك الرشيد، ويضمن توجيه الدعم بشكل عادل للفئات المستحقة المختلفة، حيث سيتم توفير الدعم كبدل نقدي يحول مباشرة للمستفيدين المستحقين.

وستتم إعادة توزيع الدعم إلى مستحقيه الفعليين من خلال صرف بدلات نقدية للأسر المؤهلة عبر التحويل المصرفي وتشجيع وتحفيز المواطنين والأسر على الاستهلاك الرشيد لمنتجات الطاقة والمياه.

ورفعت الوزارة آليات وسياسات برنامج حساب المواطن إلى المقام السامي، مطلع أيار (مايو) الماضي، بغية اعتمادها، معتبرة مرحلة إقرار السياسات وآليات البرنامج إحدى أهم المراحل التي يمر بها البرنامج، وثاني مرحلة بعد مرحلة جمع المعلومات والبيانات، من خلال عملية التسجيل في بوابة البرنامج، فضلا عن برنامج الدعم.

وبحسب الوزارة، فإن عدد الأسر المسجلة بلغ أكثر من 3.5 مليون أسرة، لافتة إلى أن هناك 227 ألفاً من المسجلين بحاجة إلى تقديم مستندات إضافية لإثبات استحقاقهم للدعم .

أحياناً... (على "العدل" أم لأجل العدل(!

المصدر: جريدة الحياة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Opinion/Abdulaziz-Al-Swiad/23395936

عبدالعزيز السويد

الأولوية في قضية تضرر سجناء وموقوفين عددهم بالآلاف من تأخر البت في قضاياهم هي لرفع الظلم عنهم، وفي صلب ذلك العمل بجد واجتهاد على عدم تكرار مثل هذا التأخر بفحص أسبابه وإصلاحها، مع تعويض من تضرر، وما نشر منسوباً للنيابة العامة وردَّ عليه منسوب لمصدر عدلي أجد فيه فائدة للمصلحة العامة، بشرط ألا يتحول إلى صراعات بسبب اختلافات شخصية، بدلاً من أن يكون تنافساً على تحري العدل في حفظ الحقوق وكرامة الإنسان وتجاوز النقص.
والحقيقة أنني أطلب من النيابة العامة التوسّع في كشف القصور الذي يتسبب في مثل تلك المظالم بحقوق الإنسان بمختلف محطاته، وأجد أن هذا من صلب وظيفة ومهمات النيابة العامة، ويشكر ويقدر النائب العام على جهوده في ذلك، فلم يكن مثل هذا الكشف متاحاً في السابق.
وحتى يتم قطع الطريق على من يقول عن مثل هذا التوجه الإيجابي إنه بسبب خلافات شخصية، أو تراكمات بين عهود مرَّت على وزارة العدل، حتى يتم ذلك... ينتظر من النيابة العامة الإعلان عن دور جهات أخرى معنية في تأخر تلك القضايا وفي تجاوزات أخرى تتعلق بحقوق الإنسان.
ومما يؤخذ على وزارة العدل أنها حوَّلت قضاة إلى أعمال إدارية يمكن شغرها بتخصصات أخرى متوفّرة، مع الحاجة المعروفة إلى القضاة في مهماتهم الأساسية ونقص عددهم، تضاف إلى هذا حساسية مفرطة من النقد.
ليس من المعتاد أن «تتدافع» جهات حكومية، فالعرف الحكومي غير المعلن يشدد على الصمت المتبادل، ومن النوادر القليلة أن تعلن جهة حكومية مسؤولية جهة أخرى عن قضية ما، أو قضايا شغلت الرأي العام، أو ملفات مطمورة لم تجد رافعة لوضعها على السطح. وهذا ليس من المصلحة العامة، التي من المفترض أن تكون ضالة الجميع بحثاً عنها.

الاستئناف.. وإعادة النظر في الأحكام

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536005

سمر الحيسوني

اللجوء إلى المحاكم لاستعادة الحق المسلوب هي الطريقة الأساسية التي يؤمن الناس بها لتحصيل حقوقهم، فالنظام في المملكة أعطى الحق لأي شخص متضرر لرفع دعواه مباشرةً للقضاء، مما يجعل البعض يرافع ويدافع في قضيته بنفسه؛ مع احتمالية أن تحصل بعض المغالطات نظرًا لعدم مهارته في إيصال المعلومة بالشكل القانوني الأمثل للقاضي ناظر الدعوى. وهذا الأمر من شأنه أن يؤثر بشكل كبير على الحكم الصادر، خاصة في حال كان القاضي غير متمرس جيدًا في المهنة ولا يملك الفطنة الكافية لمعرفة ما إن كان الشخص الذي يقف أمامه ظالمًا أم مظلومًا، مما ينتج عنه إصدار حكم لغير صالح صاحب الحق.

لذلك جاء نظام القضاء في المملكة على درجات، حيث أعطى الحق لكلا طرفي النزاع في الدعوى المرفوعة أمام المحاكم بالاعتراض على الحكم الابتدائي الصادر في حال لم يكن لصالحهما، أو لم يبديا قناعتهما به. حيث أنّ النظام شرع بإنشاء ما يسمى بمحاكم الاستئناف لغرض إعادة النظر في الأحكام الصادرة من قِبَل محاكم الدرجة الأولى، وهنا تكمن أهمية محاكم الاستئناف باعتبارها كيانًا مستقلًا يقوم بمهمة تمييز الأحكام ومراجعتها وتدقيقها والنظر فيها للحرص على عدم إضاعة الحقوق لأي سببٍ كان. كما وضع رقيبًا على هذه المحاكم وأعطى صاحب الحق فرصة أخيرة في حال عدم قناعته بأن يلجأ للمحكمة العليا والتي تختص بدورها بإعادة النظر في الأحكام الصادرة من قِبَل محكمة الاستئناف. ويباشر القضاة أعمالهم في المحاكم وهم مدركون بأنّهم على قدرٍ عالٍ من المسؤولية الملقاة على عاتقهم، فهم مؤتمنون على حقوق البشر والتي هي أثمن ما لدى الإنسان. ومن هذا المنطلق، هناك خصائص وأوصاف معينة يجب توافرها في القاضي المعين للنظر بقضايا المتخاصمين، وفي حال لم تتوفر به أصبح وجوده في عداد المعدوم. ومن أهم هذه الخصائص إعطاء القضاة الصلاحيات اللازمة لتأدية أعمالهم بدون ضغوطات، وعدم السماع لأحد طرفي النزاع والتحيّز لصالحه دون الآخر، فالقضاة يصدرون أحكامهم ويفصلون في الخصومات بين الناس جميعًا وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية.

من المهم ألا يكون هناك قصور من جهة الكوادر العاملة في المحاكم وأن يتوفر العدد الكافي من الموظفين لكي يتم النظر في الدعاوى المقدّمة على أكمل وجه، فقد تؤدي كثرة الضغوط على سبيل المثال لتأييد الحكم الابتدائي الصادر دون النظر في الأوراق واللوائح الاعتراضية المقدمة بالدعوى بشكل مفصّل. وهذا الفعل ينتج عنه الإطالة على صاحب الحق ودفعه للمطالبة بإعادة النظر عن طريق تقديم التماس على الحكم الصادر! غير أنّ هذا الإجراء من الممكن أن يرفض أيضًا ويتسبب ذلك بضياع الحقوق لأسباب بسيطة كان من الممكن تداركها.

ختامًا، أتمنى أنّ يكون هناك وعي مجتمعي يعيننا على إعطاء كل ذي حقٍ حقه، خاصةً في ظل النهضة القانونية التي حصلت في الآونة الأخيرة للسلك القانوني والقضائي .

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أهمية التدريب .. لدعم توطين الوظائف

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.aleqt.com/2017/08/13/article_1235991.html

علي الشدي

توطين الوظائف أو ما يطلق عليه البعض "السعودة" موضوع شائك أولته القيادة أعلى درجات الاهتمام.. وتعاقب وزراء العمل على وضع الخطط لمعالجته مع القطاع الخاص مرة بالتفاهم وأخرى بالإلزام.. وأسهم الكتاب وأصحاب الاختصاص في طرح الأفكار التي يرون أنها ربما تساعد على إيجاد الحلول المستمدة من تجارب الدول التي سبقتنا في معالجة إحلال مواطنيها في الأعمال المناسبة لهم.. والأهم إيجاد مجالات عمل جديدة في مختلف القطاعات مرتبة حسب الأهمية وبناء على ما يستطيع المواطن القيام به بعد تدريبه عمليا وعدم الاكتفاء بالتأهيل التعليمي أو الأكاديمي النظري فقط ومن هنا انطلق بهذه المساهمة المتواضعة التي أضعها أمام وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي الغفيص وهو القادم من خلفية تدريبية عالية المستوى ولسنوات عديدة.. وتتلخص الفكرة في أن يعتمد برنامج توطين الوظائف في المرحلة الحالية على التدريب ثم التدريب فلا النطاقات الخضراء أو الحمراء أو "حافز" أفادت وإنما ساعدت على وجود "سعودة" وهمية أدت إلى بطالة وكسل لمن يريد أن يقبض مرتبا شهريا ضئيلا دون أن يعمل.. وتبدأ خطوات اعتماد التدريب من إعادة النظر في أهداف صندوق تنمية الموارد البشرية المؤسس عام 1421هـ كإحدى الآليات الفاعلة المساهمة في توفير الكوادر السعودية المؤهلة بالعلم والمدربة تدريبا جيدا لتمكين الشباب من امتلاك المعارف والمهارات اللازمة لشغل الوظائف في القطاع الخاص.. وأضع هنا خطوطا تحت هذه العبارات التي لا يمكن تحقيقها من خلال مساهمة الصندوق ماديا فقط في دعم التدريب فالمؤمل أن يباشر الصندوق بعد تطوير جهازه وضع برامج التدريب

حقوق الإنسان في الصحافة

وتنفيذها وأن تشمل تلك البرامج سلوكيات العمل التي تبدأ من الانضباط في الحضور وحسن المظهر وكيفية التعامل مع الرئيس والزملاء والعملاء.. ولتكن بعض برامج التدريب على رأس العمل وبإشراف يومي ومباشر من الصندوق وليس عن طريق دفع نسبة من راتب الموظف لفترة معينة وبعد انتهائها يستغنى عن خدمته لبدء إعانة جديدة لموظف جديد.. وهكذا دون أن يستفيد الشاب تدريبا عمليا مفيدا وإنما يكتفى بإضافته رقما في نسبة "السعودة".. طبعا هناك من سيقول إن الصندوق سيحتاج إلى جهاز كبير للتدريب في شتى القطاعات وقاعات عديدة في مختلف مناطق بلادنا المترامية الأطراف وذلك يتوافر لدى المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني التي أقترح أن يعاد النظر في تبعيتها الكاملة لوزارة التعليم، بحيث يتبع التدريب على المبيعات لوزارة العمل لكونها أعلم بحاجة سوق العمل في هذه المهن.. ولنبدأ هنا بالأسهل والأقرب إلى القبول من الشباب فالتدريب على البيع في محل للعطور والكماليات سهل وميسر ونحن نرى محال كبيرة وشهيرة بها آلاف الأيدي العاملة لا تجد بينهم سعوديا واحدا والأمر كله عبارة عن بيع زجاجة عطر أو قلم أو ساعة.. ثم هناك الصيدليات مع أن هناك كثيرا من خريجي الصيدلة رجالا وفتيات لا يجدون عملا .وأخيرا: نحن بحاجة إلى ترتيب الأولويات بالنسبة لتوطين الوظائف فأسواق الخضار والفواكه والبقالات ليست أهم من الصيدليات ومحال بيع الملابس والكماليات التي قد يقبل عليها الشباب بشكل أكبر لأسباب عديدة.. فقط نحتاج إلى كسر الحاجز بالتدريب الجيد بعيدا عن النظريات التي طبقت لسنوات عديدة ولم تحقق النتائج التي يتمناها الجميع.

الشؤون الاجتماعية والمرأة

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alyaum.com/article/4201871

فهد السلمان

ظلت وزارة الشؤون الاجتماعية وعلى مدى سنوات طويلة وأميز ما فيها الضمان الاجتماعي، فيما لم ترق برامجها الاجتماعية التي تعنى بشؤون الأسرة، أو الإعاقة، أو التنمية الاجتماعية، أو معالجة الظواهر الجديدة، لم ترق إلى مستوى إحداث الفارق . ومشكلة الوزارة في تقديري ليست مشكلة تمويل، ولا مشكلة كوادر، وإنما هي مشكلة هوية فلا هي تعرف ما تريد خارج نطاق دعم المعوزين، ولا الناس ولا حتى الشورى يطالبونها بإبراز وإعلان هويتها في المسؤولية الاجتماعية، ، لتبقى بالنتيجة خارج حدود المساءلة، ويكفي أن تفتش عنها في برامج الأسر المنتجة التي تظهر فيها البلديات وهيئة السياحة والإمارات والمؤسسات الخيرية أكثر مما يظهر دورها، حيث ظلّ هذا البرنامج على أهميته برنامجا معاقا وتضليليا لا يُنجز لتلك الأسر ما هو أكثر من الإحساس بأنها تبلل جبينها بالعرق في سبيل البحث عن اللقمة، فيما هي تعاني على كل الأصعدة في التمويل ودراسة الجدوى والمقرات والتسويق خارج نطاق المهرجانات .فقدان الوزارة لطبيعة هويتها يجعلها غير قادرة على ترسّم طريقها، فهي في الذهنية الشعبية «الضمان»، وأحيانًا «العجزة» أي المعنية بالعاجزين، وأتحدى أن تخرج هويتها عن هذا النطاق لدى الشريحة الأكبر من المواطنين، لأن الوزارة في الأصل لم تفتش عن هويتها الحقيقية، والتي ترفع مقامها إلى مقام دور الأم في حياة الأسرة، الأم التي تدير الشأن الداخلي للأسرة على مختلف مستوياته أخلاقيا واقتصاديا وتربويا ابتداءً من علاقاتها البينية إلى علاقاتها بمحيطها الاجتماعي، ووصولا إلى معالجة المستجدات التي قد تطرأ عليها .

المغرد الشهير «فؤاد الفرحان» تناول في جملة من التغريدات المهمة الأثر السلبي للسوشيال ميديا في إطلاع النشء على الحياة اليومية لمن سماهم بالأغنياء «المتفشخرين»، وأثر انكشاف الحياة الداخلية لشرائح المجتمع المختلفة على بعضها، وتحديدا على حياة المراهقين ومستقبلهم، وبزوغ مفاهيم للذوق والنجاح والسعادة وفقا لهذه المحددات الجديدة، وهي قضايا في منتهى الخطورة ومع هذا فلا أثر لحضور وزارة الشؤون الاجتماعية فيها، والسؤال الذي يجب أن يُطرح: ألم يحن الوقت أن تسند هذه الوزارة للمرأة على اعتبار أنها جزء من هويتها السوسيلوجية؟.

الرياض
www.Alriyadh.com

من المسؤول عن إبطال خطاب الكراهية؟!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616248

بينة الملحم

قت خطوة وقرار وزارة الثقافة والإعلام بإحالة "علي الربيعي" إلى لجنة مخالفات النشر بسبب مخالفته نظام المطبوعات والنشر على إثْر تغريدة نشرها في حسابه على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، الترحيب الواسع من عموم المغردين والإشادة بتحرّك واستجابة وزارة الثقافة والإعلام لنداء محاكمة دعاة الكراهية في المجتمع حدود صلاحياتها وما يقتضيه عملها وواجبها تجاه مسؤولياتها المناطة بها.

أتابع باهتمام بالغ جهود وحساب كل من مركز اعتدال ومركز الحرب الفكرية على تويتر وتغريداتهما الفكرية القيّمة عموماً وتعليقهما على هذا الحدث حول خطاب ودعاة الكراهية بوجه خاص.

وقد غرّدت على إثر ذلك في حسابي الشخصي بتويتر: "رائعة هي جهود مراكز مكافحة خطاب التطرّف لدينا ولكن يظل القانون وتبقى الاستجابة لنداء #حاكموا*دعاة*الكراهية هي الرادع الأساس."!

التقنية تعكس ثقافة وسلوك أي مجتمع؛ وأنظمة كنظام المطبوعات والنشر وجرائم المعلوماتية مهم لضبط ذلك العبث وقطع الطريق على كل خطابات التطرّف من دعاة كراهية وطائفية أو دعاة سياسة وثورات وتحريض وفتن.

إنّ وجود قانون رادع لكل خطابات التطرّف يأتي من واقع ضرورة ملحة فلا تنمية متحققة لأي دولة في ظل مجتمع متحزّب متباغض ومتصادم ولهذا نفهم الغرض من وراء محاولات إشعال فتيل الطائفية فخطابات التطرف تبدأ بفكرة ثم بالفعل ثم ينتقل إلى السلوك.

والمجتمعات التي تنتشر فيها الطائفية تحتاج كثيراً إلى العمل الفعلي للتعايش لا مجرد الكلام. بعض الرموز الذين دعوا إلى التعايش في فترة مضت سرعان ما عادوا إلى مربعاتهم الأولى من التنابز بالألقاب ومن التحريض على الآخر، بل ومن الشتم. بمشاهدة أي موقع إلكتروني أو التعليقات على مواقع التواصل الاجتماعي نعثر على أساليب من الشتائم والتسويق للكراهية العلنية بشكل لم يسبق له مثيل.

المختصون والباحثون مِمّن شخَّصوا خطورة خطابات التطرف وانعاكسها على الأمن الوطني وكيف بات وسيلة للتنابز والمزايدات بين متنوعين أو متنوعات يجمعهم سقف وطن واحد والتنظيمات الإرهابية لن تحتاج إلى أكثر من هذه الأرض الخصبة لها ولنا مما حولنا عِبَر ونحن نشاهد كيف تمر المنطقة بمرحلة عالية من الغليان، وبسبب تحول الطائفية إلى هواء تتنفسه بعض المجتمعات.

والحديث له بقية..

الحياة AL HAYAT

ملف المرأة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616528

د.هيا عبد العزيز المنيع

المشروع التنموي السعودي انطلق مع تدفق النفط, وسيتحرك بانطلاقة قوية وجديدة مع بدء الفطام من النفط.., نعم رؤية 2030 تمثل عملية فطام لاقتصاد النفط فقط كما أكد ذلك عرافها ولي العهد صاحب السمو الملكي الامير محمد بن سلمان...
أن تفتح المملكة الملف الاقتصادي بهذه القوة والوضوح يعني حتمية فتح بقية الملفات بنفس القوة والوضوح والسرعة....
لن ينجح أي اقتصاد في العالم ونصف المجتمع غير مفعل بكامل طاقته.., ولن يستطيع نصف المجتمع الانطلاق والعطاء وكثير من الأنظمة تعامله كقاصر.؟؟
الآن وقد انقضت الأشهر الثلاثة التي نص عليها الأمر السامي (33322 (والذي يطالب بإعادة النظر في الأنظمة الخاصة بالمرأة...,تنتظر مشرط الجراح ..
ويحسب لوزير التعليم الدكتور أحمد العيسى مبادرته بإصداره قرار حق المرأة في الاستفادة من خدمات وانهاء اجراءات النساء في الوزارة دون إلزامهن بموافقة ولي الأمر...
وننتظر بقية المؤسسات الحكومية في التسريع لتحقيق ذلك خاصة وأن كثيراً من الاجراءات يتم فيها طلب حضور او موافقة ولي الأمر بسبب تعميم خفي جاء تحت ضغط ما او موقف فردي, والقوانين والأنظمة لا تبنى على استثناءات بل هي حصيلة رؤية متخصصة وشمولية لحماية حرية الفرد وليس تقييده مع الحفاظ على كينونة المجتمع وليس تسلطه على الفرد, من يستقرئ بعض الأنظمة الخاصة بالمرأة يجد أن فيه تداخلاً مع سلطة الأسرة وحق الفرد, وهذا لا يتفق مع نظام الحكم من ناحية ولا مع السياسة العامة للدولة, ولا يخدم انطلاقة برنامج التحول الوطني والرؤية السعودية...
ولأن حبال مجلس الشورى طويلة وأدراج التخزين تزداد اتساعا فيما يخص تعديل الأنظمة او استحداثها وخاصة في الشأن النسائي ,فإن الأمل بالمؤسسات الحكومية نفض الغبار التزاما بالأمر السامي.
فليس من المنطق أن يتم ربط المرأة وبنص نظامي مع القصر كما هو الحال في نظام وثائق السفر....؟؟ وليس من المنطق منع المرأة المطلقة من حق السفر مع ابنائها وقد حصلت على حكم الحضانة الا بعد موافقة طليقها على سفرهم...؟؟السؤال البديهي لماذا الحكم يأتي ناقص متى كانت المرأة طرف فيه....؟؟؟
اشكالية المرأة ليست في الأنظمة فقط بل بسلطة النظام الاجتماعي متمثلا بالأعراف والتي تحضر بقوة ايضا أمام التشريعات الرسمية حيث تنفذ من خلال اللائحة التنفيذية او من خلال التعميم الخفي., او من خلال القفز على النظام وان كانت الأخيرة بدأت تضعف في الفترة الحالية مع ارتفاع مستوى المحاسبة.
أمل المرأة السعودية بعد الله في عراب الرؤية الوطنية 2030 صاحب السمو الملكي الامير محمد بن سلمان ,والذي أكد بكل شجاعة وشفافية ووضوح في حديث اعلامي له أن المرأة السعودية لم تأخذ حقوقها التي كفلها لها الاسلام ,.تصريح قوي وواضح وجريء يمثل الضلع المكمل للأمر السامي الكريم 33322 والذي نص على مراجعة الانظمة الخاصة بالمرأة محددا مدة زمنية لا تتجاوز ثلاثة اشهر على الاجهزة الحكومية خلالها مراجعة الاجراءات المعمول بها لحصر جميع الاشتراطات التي تتضمن طلب الحصول على موافقة ولي الأمر والرفع بها لمجلس الوزراء لاتخاذ الاجراء المناسب.
لنجاح الرؤية متطلبات وداخلها اهداف مهمة وعالية القيمة لن تتحقق الا بإصلاح بعض الانظمة المعيقة والتي تناسب زمناً مضى وانتهى بكل متطلباته وامكانياته مرحلة التجديد لكامل مرتكزات الدولة خاصة في منظومة التشريعات التي تمثل محوراً مهماً في تخطي أي معوق قد يبرز في مراحل العمل على أرض الواقع.

النائب العام وحرية التعبير!

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1565005

خالد السليمان

رغم أن بيان النائب العام الذي أعلن فيه أن النيابة العامة ستباشر مشاركات الرأي التي تحمل مضامين ضارة للمجتمع استهدف طمأنة المجتمع تجاه بعض الآراء الطائفية والتكفيرية والمضللة التي تستهدف أمن واستقرار ووحدة المجتمع وبعث رسالة تحذير لأهل الفتن، إلا أن بعض العبارات كانت فضفاضة بحيث قد يندرج تحت عقوباتها أي تعبير عن الرأي!

فأي نقد عام لقصور أداء بعض المؤسسات الحكومية وخدماتها يمكن أن يُختلف حوله ويفسر على أنه مضر بالمجتمع وتأليب للرأي العام، وكنت أرجو أن تكون المسألة أكثر تحديدا و«تقييدا» حتى لا يقع أصحاب الرأي مستقبلا تحت رحمة اجتهادات تفسير رجال النيابة العامة!

كما أن تصريح النائب العام أحدث لبسا في الفصل بين اختصاصات لجنة المخالفات الصحفية والنيابة العامة في الاختصاص بقضايا الرأي المنشورة، ففي السابق كان تدخل النيابة العامة بقضايا الرأي محصورا بأضرار التشهير، لكن وفق تصريح النائب العام الأخير فإنه يمنح النيابة العامة صلاحية تحريك الدعاوى الجزائية ضد أصحاب الرأي في أي وسيلة نشر عند إثارة نعرات الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية وتضليل الرأي العام، ولا بأس في ذلك ما دام يحقق مضامين العدالة والقانون، لكن من المهم التفصيل في تفسير مضامين الرأي الضارة للمجتمع، حتى لا يكون الأمر ثوبا فضفاضا يضيق على حرية التعبير حسب اجتهادات الفهم الفردي للرقيب !

الحضانة.. القرار المحكم

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alyaum.com/article/4202166

د. خالد الحليبي

جدران البيت المهجور من العاطفة والحنان والمودة والرحمة تكاد تنطبق عليه كل لحظة وأخرى من الجهات الأربع، لم يعد للحياة طعم ولا معنى، شعور ضاغط بأن انهيار العلاقة الزوجية بات وشيكا، وليست هي المصيبة التي تخاف من وقوعها، بل هي تتمناها، ولكن المصيبة هي ما يتبعها من توقع الفراق بينها وبين حبات قلبها، وأجزاء روحها، لقد ضاقت ذرعا بهذا الزوج المدمن على المخدرات والسفر المشبوه والعلاقات المحرمة، ولم تعد تطيق القرب منه، وأما هو فلا يريد فراقها، لا لشيء من الحب أو حتى لحسن العهد بعد سنين من العشرة، بل لتبقى حارسة لبيته في سفره، مربية لأولاده بعيدا عن سفهه، وهو لا يتردد في الإفصاح عن هذا الأمر أبدا، بل يكرره كثيرا، ويردفه بالتهديد الصريح بأنه سيأخذ منها أولادها بمجرد الخلع أو الفسخ، أما الطلاق فقد جعل بينها وبينه بعد المشرقين!!

أنموذج بائس لحالات مختلفة في التفاصيل، لكنها متحدة في عواقب القهر والإذلال للزوجة المكبلة بأمومتها وحبها الكبير لأولادها، الذين لو تركتهم له لضاعوا.
قرار رائع أصدرته وزارة العدل مؤخرا، يقضي بأن تكون الحضانة للأم، دون الحاجة إلى دعوى، مما يخفف عن الزوجين إجراءات كان لا بد من خوضها حتى يُصدر صك الحضانة، وأكثر من يتعب في هذه الإجراءات هي الزوجة بطبيعة الحال .
وقد لا تستطيع الزوجة أن تتقدم بدعوى أصلا، لكون الزوج من أبناء عمومتها أو أقاربها، فتصبر على ما لا يصبر عليه، أو تدع أولادها بين فكي رحى تطحن عقولهم وأخلاقهم ومستقبلهم.
وحين يرغب الزوج في الاعتراض على حضانة الأم فيمكنه ذلك، ويحصل على الحضانة إذا كان هو الأحق بها، وحين يكون في ذلك مصلحة الأولاد، فقد تكون الأم غير مؤهلة للحضانة دينا وخلقا، أو لأسباب أخرى.
وأجد هذا القرار متمما لقرار سابق، أوجد حلا للنفقة التي يبخل بها بعض الآباء على أولادهم بعد الطلاق، تنكيلا بالزوجة (الأم) وانتقاما منها، فتتحول إلى فقيرة تتكفف الناس إذا لم يكن لها من يرعاها، أو تكون هي موظفة، فتنفق عليهم من مالها، مع عدم وجوب ذلك عليها شرعا.
ومن الجميل أيضا أن الوزارة عقدت مع مؤسسات اجتماعية وأسرية في القطاع غير الربحي مجموعة من الاتفاقات التي تقضي باستقبال القضايا قبل إحالتها لأصحاب الفضيلة القضاة، أو بعد إحالتها وقبل التقاضي، بحثا عن سبل الوفاق، والتصالح، وقد نجحت هذه المساعي بفضل الله تعالى، وانتشرت مراكز الإصلاح الأسري في جميع أنحاء المملكة، من خلال جمعيات التنمية الأسرية، ولجان التنمية الاجتماعية، إلى جانب مكاتب المصالحة في عدد من المحاكم، وبخاصة محاكم الأحوال الشخصية. وقد وصل النجاح في هذه المراكز والمكاتب إلى ٥٠ – ٧٦٪، فحُفظت بيوت من التفكك والطلاق، وأعيدت علاقات آباء وأمهات بأولادهم بعد طول هجران، وفي ذلك حفظ للأولاد من التشتت، والفشل الدراسي، بل ومن الجريمة والانحراف في بعض الحالات.
وهكذا تربط رؤيتنا الوطنية شرايين قطاعات المجتمع جميعها، لتحقيق الأمن والطمأنينة والرفاه في مجتمعنا المبارك.

باب ما جاء في حرية الرأي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616853

أميمة الخميس

أبرز ملامح الدولة المدنية الحديثة هي سيادة القانون , والتي تعكس الاستقرار السياسي للدولة وحماية حقوق الإنسان وتكريس سيادة الأنظمة, ومن هنا تبرز أهمية الموقف القانوني الذي اتخذته وزارة الثقافة والإعلام عبر تفعيلها لقانون الإعلام الإلكتروني ضد بعض التغريدات الطائفية المسيئة التي تسعى إلى أحداث شروخ في جسد الوطن ورفع الجدران بين شرائحه, والمزايدة على وطنية بعض الفئات.
فالمرجعية القانونية هي التي تضبط التفلت غير المسؤول والمواقف المتشنجة, وهي الترياق لسم العنف والكراهية, والذي فتك بنسيجنا الفكري واختطف سنوات من عمر الوطن, وقادنا إلى منعطفات خطرة كانت مهددة للاستقرار الوطني وتلاحم فئات المجتمع, على اختلاف مرجعيتها المذهبية والعرقية.
وإن كان البعض يرى أن هذا جزء من حرية التعبير التي لابد من صيانتها والمحافظة عليها كلزمة لاتنفصل عن سيادة القانون, (وكان من الممكن أن يصطف الجميع خلف هذا الوعي الحضاري) لولا أن بعض الأطروحات تتسنم منبرا دينيا وتعبر عبر أطر وعظية عن رأيها الشخصي, وهذا يعني بأنه طرح يأخذ طابع القداسة والسلطة العقدية على البسطاء و العامة, والتي من الممكن أن يرفعها البعض إلى منزلة الفتوى الملزمة, والتي تخلق مواقفا عدوانية ضد كل من يعارضها, أو يمتلك تخريجا أو تفسيرا لايشبهها, وآخر مثال في هذا الضجيج الطائفي الذي تلا وفاة الفنان عبدالحسين عبدالرضا.

في جميع دول العالم هناك متطرفون, وأصحاب أفكار ضد الإنسانية والمدنية والتعايش الجمعي, ولكن من ينظم هذا ويضبط غوغائيته هو القانون, فأنت حر بما تعتقد, ولك الخيار في اعتناق مايلائم ميولك واتجاهاتك, شرط أن لايكون معتقدك ذريعة لتخطيء الآخر وتصفيته, وطمس حقوق مواطنته.
وعلى سبيل المثال في الولايات المتحدة, مابرحت تعيش جماعات (الكلان (والتي قتلت في يوم ما الملونين والسود, وحرقت منازلهم, وشنعت بهم, ولكنهم الآن يجعلون من صدورهم قبورا لمعتقداتهم, ويحذرون من المجاهرة بها, لأنهم يعلمون بأن قانون مناهضة العنصرية من شأنه أن يدخلهم في عقوبات جنائية صارمة.
وفي النهاية كل الزهو والاحتفاء بالموقف الوطني الواعي النبيل الذي اتخذه غالبية المجتمع السعودي, ولاسيما نخبه ومثقفيه ضد هذا الطرح الطائفي البشع الذي رافق وفاة الفنان الخليجي الكبير, حيث كانت ميادين التواصل الاجتماعي مضمارا لوعي وطني عصي على فكر الكراهية والتصنيف.
هذا الوعي الناضج قد يكون مؤشرا يخبرنا على إرادة جمعية تناهض فكر التطرف والتصنيف المعادي للإنسانية, وبأن فكر الكراهية في طريقه للأفول والاضمحلال , كبقعة الزيت التي لوثت خليجنا لأجيال, وهي الآن تنكمش وتضمحل , ويعود للخليج طيب هوائه وتعايش وألفة سكانه.

رسالة إلى وزارة العمل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1565466

خالد الوابل

مختصر الرسالة يا وزارة العمل: ليكن لكم التفاتة إلى ما يسمى آوت سورسنج«outsourcing» ، الكل يستغرب غياب نشاط وزارة العمل في تحقيق السعودة في الشركات الكبرى شبه الحكومية، وأعني بشبه الحكومية التي تملك فيها الدولة حصة من رأس مالها وكذلك الشركات المساهمة.
وأعود وأكرر أنه من واجب وزارة العمل النظر إلى سعودة الكيف لا سعودة الكم.
لأن هذه الشركات تقدم رواتب عالية ومميزات مجزية، فلم لا يكون التركيز عليها.
وأن لا يكون هم هذه الشركات فقط الربح المادي، إذ لا بد أن تكون شريكا في التنمية البشرية والخدمة الاجتماعية.
وقد يقول قائل إن هذه الشركات قد حققت السعودة لهذا لا حاجة للوزارة بتتبع نشاطاتها.
هذا صحيح على الورق ولكن الواقع مختلف جداً، والسبب هو آوت سورسنج.«outsourcing»
وآوت سورسنج هو ما يعرف بالتعهيد وهو أحد أساليب التوظيف الحديثة نسبياً غير المباشرة تلجأ إليها الشركات الكبرى لتأمين احتياجاتها من الموارد البشرية المؤقتة عبر متعهد أو طرف ثالث وعادة ما تكون «شركة أخرى مستقلة.«
وكما ذكر الزميل غسان بادكوك في مقال قديم له يحذر من آوت سورسنج، فهذا النوع من التوظيف استخدمته شركاتنا الكبرى في القطاع الخاص مع الأسف للالتفاف على قضية «السعودة.«
حيث لا يتم احتساب هذه العمالة ضمن موظفي الشركة ولهذا تكون نسبة السعودة عالية «دفترياً»، أما الواقع فمعظم الأعمال تُدار من قبل وافدين. وهذه من أسباب الاستغناء عن المواطن.
وتطور الأمر ببعض الشركات الكبرى أن تنشئ مراكز خدمات عملاء خارج المملكة لخدمة عملائها داخل المملكة!!
وقد لا يقل آوت سورسنج في خطورته عن التستر التجاري لأنه بالفعل هو تستر لمحاربة السعودة تلجأ إليه هذه الشركات دون أي اعتبار لمسؤولياتها الوطنية في التنمية البشرية.
لهذا محاربته أو أقلها الحد من ظاهرته يجب أن تكون من أولويات الوزارة.
وللتأكيد فالشباب السعودي في معظمه أكثر تأهيلاً وكفاءة مقارنةً بالوافد الذي يعمل في آوت سورسنج. وحتى وإن توظف المواطن فهي عقود مؤقتة ليس لها طابع الاستقرار والاستمرار ويسهل التخلص منه بإنهاء خدماته وفصله.

وزاد الطين بلة المادة 77 من نظام العمل!!
يا وزارة العمل لا بد من الالتفات إلى هذه الشركات بدلاً من التركيز على المؤسسات الفردية لأن هذه الشركات الأكثر قدرة على استيعاب أعداد أكبر وتقديم برامج التطوير والتدريب لموظفيها. وهو ما لا تستطيع المؤسسات الفردية تقديمه.
الأمر الآخر وهو خطورة هذا النوع من التوظيف «آوت سورسنج» ليس فقط على محاربة البطالة وإنما يتعداها إلى إسناد وظائف حساسة وذات طابع أمن وطني إلى عمالة وافدة كقطاع أمن المعلومات أو قواعد بيانات العملاء في البنوك وشركات الاتصالات وغيرها.
وللاستزادة أنصح المسؤولين في وزارة العمل بإعادة قراءة مقال الزميل غسان بادكوك على هذا الرابط
http://www.okaz.com.sa/article/797321
تغريدة:
«إذا ادعى الفاسد الفضيلة فجأة... فراقبه جيدا».... مازارين

الشورى وتعطيل الملفات المهمة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1565462

حمود أبو طالب

مع مبادرة النيابة العامة بالتصدي لملف دعاة الفكر المتطرف ونافثي التمييز والتصنيف والعنصرية في المجتمع، وكذلك مبادرة وزارة الإعلام باستدعاء أحدهم وتحويله إلى لجنة مخالفة أنظمة النشر، بدأ التساؤل حول الإطار التشريعي والقانوني الذي يجب أن تتم من خلاله الإجراءات المتعلقة بهذا الشأن من حيث الصيغة القانونية للاتهام ونوع ودرجات العقوبات المترتبة عليه في حال ثبوت الإدانة، وهنا بدأت الأنظار تتجه نحو مجلس الشورى باعتباره المسؤول عن اقتراح وسن الأنظمة بحكم ما يدخل في صلاحياته أو ما يتطلب رفعه إلى الجهات الأعلى للموافقة عليه، ولكن:
يبدو أن الأمل ليس كبيراً في مجلس الشورى إزاء الملفات المهمة المرتبطة بسلامة ووحدة ووئام المجتمع وحماية الوطن من معاول الهدم التي تحاول إحداث الشروخ في جسده وإثارة الفتنة بين مكوناته، وهذا القول ليس اتهاماً جزافياً وإنما استنتاج أدى إليه تعاطي المجلس مع بعض هذه الملفات. على سبيل المثال وكما نشرت «عكاظ» قبل يومين فإن مقترح نظام حماية الوحدة الوطنية الذي تم تقديمه للمجلس قبل سنوات تم تعطيله ووضعه في أدراج التجاهل رغم موضوعيته وأهميته البالغة وصياغته الجيدة وحاجتنا الماسة له في هذه المرحلة الحساسة بالذات، وما سمعناه من تبريرات غير معلنة لكنها منقولة عن المعارضين له لا تبشر بخير مع وجود فكر كهذا داخل المجلس.
وقبل 18 شهر تقريبا تقدم 12 عضوا بمشروع «نظام مكافحة التمييز وبث الكراهية» لكنه ما زال إلى الآن تحت الدراسة، فأي دراسة هذه التي تستمر عاماً ونصف لمشروع بهذه الأهمية؟
نعرف أن آراء أعضاء المجلس حيال المواضيع المقترحة هي محصلة ثقافة وفكر وقناعات، والمنطق يفرض استيعابها وتفهمها حتى في حالة الاختلاف معها، لكن هذا مقبول في أمور وغير مقبول في أخرى، إذ لا يمكن استيعاب رفض عضو لمشروع يتعلق بأمن الوطن وحمايته وسلامته من الأخطار التي تهدده، ومثل هذه الملفات لا يجب تركها عرضةً للأهواء والتكتلات والانحيازات والترضيات. وبالتالي على المجلس أن يستشعر هذا الأمر بمسؤولية وطنية خالصة ترتفع فوق التحزبات والتصفيات الفكرية التي تستهوي البعض.

اللجنة الوطنية للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان:
لن يفلت الانقلابيون من العقاب
قالت في تقريرها الثالث: أبرزها استهداف المدنيين بالقتل والإصابة وتدمير الأحياء

المصدر: جريدة سبق الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ -13 أغسطس 2017م
https://sabq.org

توعدت اللجنة الوطنية للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن والتي تعمل باستقلالية تامة إداريًا وماليًا بملاحقة المجرمين من الانقلابيين وعدم إفلاتهم من العقاب.

وأوضحت الناطق الرسمي باسم اللجنة في حديثها لبرنامج المشهد اليمني الذي ترأس تحريره روضة الجيزاني ويقدمه مبارك العصيمي على قناة "الإخبارية " إشراق المقطري: أن اللجنة الوطنية مكونة من خليط من الشخصيات البارزة من المجتمع المدني والقضاة والمحامين، وشكلت لتقوم بكافة أعمال التحقيق وليس الرصد، وذلك بإجراءات شبه قضائية لحصول المواطن اليمني على العدالة .

وأضافت: أن أبرز الانتهاكات في التقرير الثالث للجنة هو استهداف المدنيين بالقتل والإصابة وتدمير الأحياء السكنية وبث الترويع والذعر والخوف في نفوس المدنيين وعسكرة المدن وتحويلها إلى ثكنات عسكرية، مشيرة إلى أن زرع الألغام الفردية حصد الكثير من الضحايا الذين كانوا يسيرون في مناطق أمنهم، وأشارت في هذا الصدد قرابة أكثر من 300 مواطن يمني في محافظة تعز أطرافهم مبتورة ! وهو العدد الذي تم رصده وكتابته في تقارير المستشفيات الحكومية ويظل المشهد أكثر مأساوياً .

وتابعت :أن التقرير الثالث للجنة الوطنية حاول أن يركز على الانتهاكات لحقوق الإنسان في اليمن، والتي شملت القتل والإصابات وتدمير الأحياء والترويع والخوف وزرع الألغام الفردية وتجنيد الأطفال .

وأردفت: أن أكبر المعوقات التي تواجه اللجنة هي ظروف الحرب والصعوبات الأمنية والحصار والتنقل، والتي استطعنا تجاوزها باختيار راصدين تم تدريبهم.

وقالت المقطري إن مهمتنا تسليم التقرير الثالث للرئيس اليمني، حيث التقينا بعدد من الدبلوماسيين لإيصال أعمال اللجنة والذين أيدوا عملها، ويوجد تطور كبير في علاقة المنظمات الدولية مع اللجنة الوطنية ونجد استحساناً لتقاريرنا الدورية لديهم .

يذكر اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن أعلنت عن تسجيل أكثر من 17 ألف حالة انتهاك موزعة على20 نوعاً من الانتهاكات خلال تسعة أشهر في الفترة من سبتمبر 2016وحتى يونيو 2017.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/23398263

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م

http://www.al-madina.com/article/536012

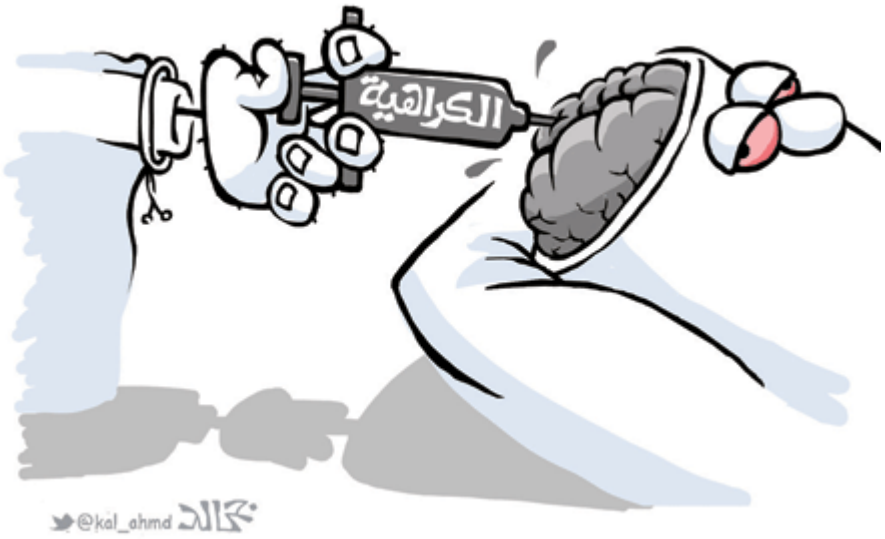

المصدر: جريدة الوطن
الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=8048

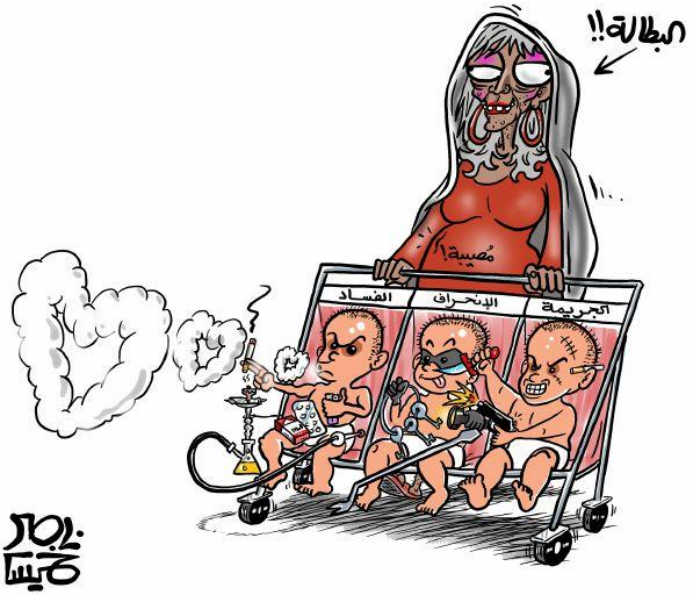

المصدر: جريدة الحياة
الاثنين 22 ذو القعدة 1438هـ - 14 أغسطس 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/23436093

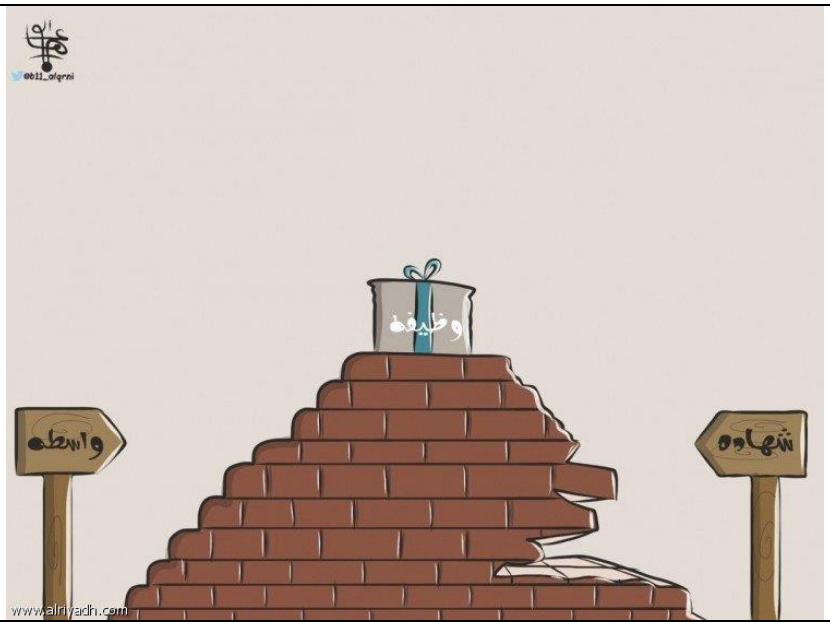

المصدر: جريدة الرياض
الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م

http://www.alriyadh.com/1616501

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م

http://www.okaz.com.sa/article/1565043

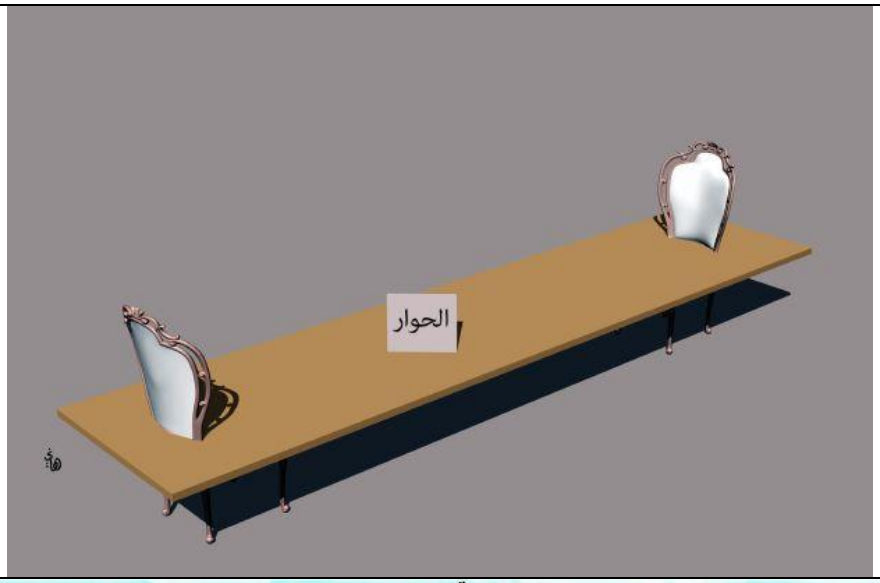

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Hani-Muthir/23469029

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء
24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م

http://www.alriyadh.com/1616884

المصدر: جريدة الحياة الخميس
25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/23491954

المصدر: جريدة الوطن الخميس
25 ذو القعدة 1438هـ - 17 أغسطس 2017م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=8054